ردّ بدعت

قال الله تبارك وتعالى ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا

بفضل القادر المطلق هذا الكتاب المستطاب المثبت للقدرة المطلقة بطرز جديد والزاجر للمخالفين لطريق عجاب

اعنی

زجر المناع لكشف القناع عن وجه الوجوب والامتناع

سنہ ۱۳۲۲ھ

من تصنيف حاجی الحرمين الشريفين ــ بمولانا مولوی حكيم محمد رحيم الله ــ الصديقی البجنوری سلمه الله تعالی

قد طبع فی المطبع مشرق العلوم الواقع فی البلدة بجنور باهتمام
المستفيض بفيض ذی المنن فيض الحسن صانه عن الشرور والفتن

كتبه احقر الزمن اللماحسن ودهوی

قال اللہ تبارک و تعالیٰ من یؤت الحکمۃ فقد اوتی خیرا کثیرا ۰

زجر المناع لکشف القناع عن وجہ الوجوب والامتناع

قال سید العالمین من یرد اللہ بہ خیرا یفقہ فی الدین

در مطبع مشرق العلوم بجنور باہتمام مولوی فضل الرحمن طبع گردید

۵۰۱۹

بسم الله الرحمن الرحیم

الاحری بجمیع المحامد الحقیقیة فی الحقیقة هو الحق القادر المطلق الذی اخترع جمیع الکائنات وابدعها
بحکمته واخرج سائر الموجودات الممکنات بعد ما لم تکن بتمامها بامره کن من کنّ العدم الی ساحة الوجود
والشهود بقدرته وهو القادر القهار فی کل زمان وآن علی ان یسلب الوجودات عنها بعد الاعطاء لها
متی شاء بقدرته المطلقة العامة وارادته القاهرة التامة المتصفة بکمال القدرة والاختیار ولم یمس
شیئاً منها اصلا ولا یمسه ابداً اعتذار ارباب الحقائق المشاهدین باعین افئدتهم المنورة الفتاحة
آثار کمال ربوبیته شائبة الوجوب والامتناع العقلیین المنبئین من عدم الاختیار المستلزم لوصم الاضطرار
والحری بکل الصلوات اولاً وبالذات هو من بعثه خالق السموات والارضین رحمة للعالمین کافة
للناس بشیراً ونذیراً وجعل ذاته المطهرة المستنیرة بنور الحق فی حق هدایة البرایا الی الطریق الحق
سراجاً منیراً وثانیاً وبالعرض علی آله الاطهار وصحبته الاخیار الذین هم قد بذلوا جهدهم بانفسهم واموالهم
فی نصرة دینه المتین شکر الله سعیهم وجزاهم خیر الجزاء وشرفهم بلقائه یوم اللقاء. وبعد فیقول العبد
المذنب الراجی الی رحمة الله محمد رحیم الله غفر الله ذنوبه وستر عیوبه ولد العالم الکامل فی
العلوم العقلیة والنقلیة جامع الشریعة والطریقة العارف بالله مولانا محمد علیم الله البجنوری
رحمة الله علیه ومن ادنی تلامذة محقق علوم المنقول ومدقق فنون المعقول خاتم الاذکیاء الحاج قاسم العلوم

على العلماء قدوة العارفين وزبدة الواصلين مولانا محمد قاسم النانوتوى قدس سره انى لما
رأيت فى هذا الزمان البعيد من خير القرون لسيد الانس والجان فساد عقائد الاكثر من فضلاء الزمان
المنهمكين غاية الانهماك فى الفلسفة المزخرفة لحكماء اليونان المومنين بباطلها بصدق الجنان باعتقادهم
لجميع الاشياء الموجودة واجبة والمعدومة ممتنعة وجوبا وامتناعا عقليين بعضها واجبة وممتنعة
بالذات واكثرها التى هى ممكنة عقلا واجبة وممتنعة بالغير واذا اقيم عليهم الالزام من قبل اهل الحق
المؤمنين بصدق قلوبهم الصافية بالقدرة المطلقة بهذا الكلام الحق فى الواقع انه يلزم فى
هذه الصورة الباطلة الواهية الابطال المطلق للقدرة المطلقة الالهية لما يظهر من حقيقة الواجب
والممتنع العقليين بالذات كانا او بالغير بالنظر اليها فى الكتب المتداولة الفلسفية بالانظار الدقيقة
فيتكلفون هؤلاء القائلون الذين هم عن طريق الحق مائلون فى الجواب ويتأولون بتاويل ركيك
فى هذا الباب الذى هو اوهن من بيت العنكبوت عند اولى الالباب بان الواجب والممتنع بالذات
لايصلحان لتعلق القدرة بالاتفاق بين جميع عقلاء الآفاق واما الواجب والممتنع بالغير فهما وان كانا
واجبا وممتنعا بسبب الغير ولكنهما من جهة امكانهما الذاتى داخلان تحت القدرة باعتبار الذات
فلا يلزم اصلا بناء على قولنا انكار القدرة المطلقة له تعالى فهم بهذا القول الغير المعقول والتوجيه الركيك
الغير المقبول عند العلماء الفحول يفحمون بل كثيرا ما يرضون الذين هم غير ماهرين بالكلية بالاصطلاحات
والاصول الفلسفية واما الواقفون وقوفا تاما بهما فانهم يعلمون باليقين بل يثبتون بالادلة القطعية
بفضل الرب الجليل انما اقوال المتفلسفين المبطلين لقدرة رب العالمين الا الاباطيل ثم العجب كل العجب
انى مع هذا قد وجدتهم متخالفين فيما بينهم شديد الاختلاف متنازعين بعضهم ببعض اشد النزاع فى
مقدورية اكثر الاشياء وعدم مقدوريتها باعتبار امكانها والوجوب والامتناع حتى انه قد يفضى
هذه المنازعة والمشاجرة الى المفاجرة بل الى المكافرة مقيمين بعضهم الالزام على بعض بانكارهم لمقدورية
تلك الاشياء المتنازع فيها بناء على انكارهم لامكانها وملزمين البعض للبعض الآخرين المقابلين
باعتقادهم لامكان تلك الاشياء بناء على اقرارهم بمقدوريتها مع كونها فى اعتقاد هؤلاء الملزمين
واجبة او ممتنعة مستلزما عدمها او وجودها فى الخارج للمحال بالذات وظاهر كل الظهور على الفطن

الكيس العارف بحقيقة الحال والمنصف الناظر في الامور الى المآل انه لا مجال لهم لمنجا لفتهم فيما بينهم في
هذا الحال لان الواجب والممتنع بالغير اما ان يعتقدا داخلين تحت القدرة او يعتبرا خارجين عنها
على طبق الاصول الفلسفية فان كان الاول فظاهر انه لا يتوجه حينئذ اقامة الالزام مطلقا على القائلين
بوجوب الاشياء او امتناعها وجوبا وامتناعا بالغير وان كان الثاني فظاهر ايضا انه لا يمكن
حينئذ براءة احد اصلا من القائلين بكونها واجبة او ممتنعة بالوجوب والامتناع الغيريين من انكار
القدرة وبالجملة انهم كلهم اجمعين في الحقيقة راكبون في سفينة واحدة ان غرقوا فقد غرقوا
كلهم في اللجة المظلمة لانكار القدرة المطلقة وان نجوا فقد نجوا جميعهم منها البتة والغرض انه لا يمكن
اصلا ان يتفرقوا بينهم في الغرق والنجاة والسلامة والوقوع في ورطة الآفات فلما نظرت الى
هذه الحالة العجيبة والكيفية الغريبة للمتصفين المتكيفين بها بناء على اعتقادهم بتلك العقيدة
المذكورة كنت قد حررت قبل هذا في تمام الباب شفقة على حالهم ورغبة في اصلاح بالهم خالصا
مخلصا لوجه الله رسالة موجزة نافعة ولمغالطات التوهمات الفلسفية الغير الواقعية بحسن بيانها
بالكلية دافعة كشفت فيها بما كشف هو على قلبي بفضل مفيض الخير والجود القناع عن وجوه الامكان
والوجوب والامتناع واريت كما رأيت بحوله تعالى اولئك الوجوه المستورة في تلك الرسالة
المسطورة كلا من الموافقين والمخالفين جهارا وعيانا وزدت بعونه تعالى في قلوب المطمئنين بطلان
الاصول الفلسفية المموهة فيها ايقانا وايمانا فجاءت بعد تمامها بحمد الله سبحانه مطبوعة لطبائع
الناظرين المنصفين من العلماء الربانيين المتنفرين بالطبع عن ذمائم صفات المتعصبين المتعسفين
حتى ان الخواص من هؤلاء العلماء الكرام البررة قد حرروا في مدحها خالصا لوجه الله الكريم
في الالسنة المختلفة من العجمية والعربية بعبارات رائقة مؤتلفة فصيحة وبليغة بطبائعهم السليمة
وافهامهم المستقيمة نثرا ونظما ازين من اللآلي المنثورة واحسن من الدرر المنظومة تنادي
بلسان حالها بكمالها وجلالة قدر قائليها المجلين لتلك اللآلي اللامعة بصنعتهم الكاملة الفكرية و
الناظمين لتلك الدرر الغريبة بانامل الصناعة الحكمية وسعد درهم ثم لله درهم فانهم اشخاص
... يعرفون بانصاف قلوبهم الرجال بالاقوال وليسوا اهم رجال عوام عارفين باعتساف

نفوسهم الاقوال بالرجال جزاهم الله بالانعام العام فى دار النعيم بخير جزائه وشرفهم بالكرامة الخاص
فى جنان الخلد بحسن لقائه ولكن آها ثم آها على ان بعض الناظرين الذى قد ظننته بحسن ظنى من
اخواننا فى الدين فظهر بعد التجربة من اعوان المتفلسفين قد شمخ بانفه وانف عن تسليمه ايانا
خرج بالاعتساف رافعاً بيده لواء الخلاف فشرع فى الحرب وشمر الذيل للجدال واطال اللسان
بفضول القيل والقال بدون التدبر فى المآل زعم انه هو المناع لكشف القناع عن وجه الوجوب
والامتناع فلم ارد انى هذه الحالة العارضة بغتة من ان ازجره بالضرورة عن منعه لكشف
الوجوه المكشوفة بوجوه تسود برويتها الوجوه وتبيض بها الوجوه باذن المقتدر العليم مقتضى لحكمة
الحكيم مؤيدا بالطاف الكريم الرحيم فحررت مع كثرة الاشغال وقلة الفرصة رسالة غير مطولة ولا مختصرة
وسميتها بزجر المناع لكشف القناع عن وجه الوجوب والامتناع فينتفع بهذه ان شاء الله تعالى من كان
نفعه فى الكتاب مسطورا ولا ينتفع بها من لم يكن الانتفاع فى تقديره قدرا مقدورا ولتعلموا ايها الناظرون
انى بمجرد رويتى لمنع هذا المناع عن ذالك الكشف المعلوم اردت ان ازجره زجرا خفيفا بخيال انه بحداثة
سنه وعدم تجربته فى ممارسة فنه لا يليق بحاله ان يزجر زجرا عنيفا ولكن لما رأيته بالنظر الغائر وجدته
متدرعا بسابغة فلسفية رافعا بيده وحاملا على عاتقه اسلحة الفلاسفة يظهر حالها للناظرين انه اما
لعله اخذها عارية من اتباعهم او اعطاها احد منهم هبة له واظنه انه قد حصلها بطريق الوراثة ياثيا تر
نفسه بطلاقة لسانه الذلق من اهل بيت الفلاسفة وايما كان فقد وجدته متشمخا لانفه بشنشنته الاخزمية
كالبطل الضرغام رافعا عقيرة من المبارز اليوم بى فى هذا المقام فلما رأيت هذه بسالته علمت انه
لا ينتفع بها ولا يترك مجادلته الا بان اقابل له فى هذه الحالة بالاسلحة الفلسفية فان المثل مشهور ان
الحديد لا ينقطع الا بالحديد ولا يقطعه الا الحداد فذكرني ربى انه قد مضت بمنع سنين انى قد حاربت
باتباع الفلاسفة من فئة المتفلسفين المنكرين لقدرة رب العالمين وقابلت لهم بعسكر جرار فى
ظلمة الليل وضوء النهار كرارا غير فرار فلما حملت عليهم بقدرة الواحد القهار حملة واحدة جدلت
القوم فى ميدان المجادلة صرعى كانهم اعجاز نخل خاوية واذ قد رفعت على الاسنة اللامعة رؤس
صناديدهم الطاغية تريها كانها رؤس الشياطين ارتفعت عن بقيتهم اصوات الامان الامان

ايها الاسد المحارب بالسيف واللسان والقوا اسلحتهم الفلسفية بين يدى فرساننا الشجعان فرحمناهم
وكشفنا بهم من ضربهم بعد ما قبضنا على اسلحتهم فتلك الاسلحة موجودة عندنا من ذالك الزمان
محفوظة بالحفاظة التامة الى الآن لا نخرجها للاستعمال الا حين الضرورة الشديدة الداعية
الى القتال فيها الآن قد جاء هو الوقت المعلوم فانه معلوم ان بطريقنا قد بغى علينا بحماية الفلاسفة
واتباعهما وهذه هى الضرورة الشديدة الداعية الى استعمال تلك الاسلحة الجديدة فدونك
والميدان ايها البطل المحارب بالشجعان فانى اعلمك الآن انشاء الله قوانين الحرب التى قد تعلمتها
من قاسم الكمالات العلمية والعملية من العجم الى العرب وها انا قد اشرع الآن فى المقصود بعون الله القادر
المعبود لكن ابدا ما ادعو بلسان قلبى ممن يجيب بفضله دعاء الذى هو يصدق قلبه اليه قد اناب فاقول
رب هب لى ملكة مناظرة لا ينبغى لاحد من بعدى من المخالفين لى فى الحق انك انت الوهاب
ولنبدء اولا باثبات المطلوب قبل دفع ايرادات المعترض عليه بوجهين الاول ان شان كمال
المناظرة ان يثبت المناظر اولا مطلوبه بادلة قطعية ساطعة ثم يبطل هو بعده مقصود المقابل له
بحجج يقينية لمقصود مقابله قاطعة فيكون الاول جوابا اجماليا وما بعده جوابا تفصيليا والوجه الثانى
انه يطلع البتة على اصل غرضنا حق الاطلاع من لم يطلع قبل هذا على رسالتنا كشف القناع عن
وجه الوجوب والامتناع فاقول ان اصل مطلوبنا فى هذه رسالتنا الجديدة الذى قد اسسنا
عليه من قبل الاساس المحكم لرسالتنا القديمة ان ما يزعم الفلاسفة واتباعهما ان جميع الاشياء الموجودة
واجبة وسائر المعدومة ممتنعة بالوجوب والامتناع العقليين اما بالذات واما بالغير ولا يخلو شئ
عنهما فباطل قطعا ومردود يقينا يلزم من هذا القول الباطل ابطال مطلق للقدرة المطلقة الالهية
لان الواجب والممتنع العقليين مطلقا سواء كانا بالذات او بالغير حقيقتهما انهما لا يدخلان تحت
القدرة المطلقة على طبق الاصول الباطلة الفلسفية ولا يظهر بينهما فرق معقول بناء على تلك الاصول
الا ان منشأ الخروج عن تحت القدرة فيما هو واجب او ممتنع بالذات ذاته فقط لا دخل فيه
لغيرها وفيما هو واجب او ممتنع بالغير انما هو غير ذاته لا مدخل فيه لنفسه اصلا ثم ظاهر ايضا على اصحاب
الانظار الدقيقة فى العلوم العقلية ان الواجب والممتنع بالذات وانهما لا يدخلان بالاتفاق

تحت قدرة الخلاق لعدم صلاحيتهما لهذا ولكن مع هذا لا شك فی ان تحقيق حقيقتهما غير جدا فی تحقيقه
لا يليق الاعتماد اصلا فی هذا الباب علی تلک الاصول المزخرفة الوهمية عند احد من اولی الالباب فانه
ليس ان كل ما يزعمه الفلاسفة واتباعهم انه واجب او ممتنع بالذات يكون هو فی الواقع ايضاً
كذالک بل كثير من الاشياء المزعومة عندهم بالوجوب والامتناع الذاتيين هی فی الحقيقة عند ارباب
الحقائق ممكنة بالذات داخلة من كل الوجوه تحت قدرة خلاق الارضين والسموات مثل اكثر الاشياء
المبحوث عنها فی الفنون الفلسفية من الطبعيات الی الالهيات مما لا يخفی بطلانها علی الذين كشف
عن قلوبهم الغطاء وصيرت اعين بصيرتهم صافية غير عمياء ومن اجل ذالک لا ينبغی لمن آمن بالله
ورسوله خاتم الانبياء ان يلتفت اصلا الی مثل تلک الاقوال الباطلة المبطلة لقدرة رب الارض
والسماء بل له ان يعتقد بصدق قلبه انه ليس سوی ذاته تعالی شانه وصفاته الحقيقية شئ واجبا
بالذات ولا غير اجتماع النقيضين او ارتفاعهما باختلاف العنوان شئ ممتنعا بالذات وكل ما
عدا هذه الامور المذكورة فهو ممكن من كل الوجوه داخلة تحت قدرته تعالی شانه وجلت قدرته
ليس فيه شائبة الوجوب والامتناع العقليين اصلا نعم انما يثبت الوجوب والامتناع للاشياء
الممكنة عقلاً بارادته وعادته تعالی الذی هو مصداق اذا اراد الله شيئا ان يقول له كن فيكون
ولن تجد لسنة الله تحويلا ولن تجد لسنة الله تبديلا فتكون الاشياء الموجودة من الممكنة واجبة
والمعدومة منها ممتنعة بالوجوب والامتناع الاراديين والعاديين فهی فی حين كونها بعين
حالة الوجوب والامتناع بهذين المعنيين داخلة تحت قدرته وارادته تعالی لصدورها بتعلق الارادة
وتوافق العادة وعدم صدورها بعدم تعلق الاولی وتخالف الثانية وحققت هذا المرام بالتحقيق التام
بعون الله القادر العلام فی تلک الرسالة المطبوعة لطبائع المنصفين من العلماء الربانيين والآن
اثبت بعونه تعالی هذا المطلوب فی هذه الرسالة بطرز محبوب مجلب لقلوب ارباب القلوب فاقول مستعينا
بحول القادر القوی مستعيذا به من شر كل غبی دعوی ان دعوانا انه لا شک فی ان القول بوجوب
جميع الاشياء الموجودة وامتناع سائر المعدومة بالوجوب والامتناع العقليين المصطلحين عند
الفلاسفة يلزم منه انكار مطلق للقدرة المطلقة وبيان هذا ان الواجب والممتنع العقليين عندهم

قسمان الاول بالذات والثانی بالغیر فاما ما هو فی الحقیقة واجب او ممتنع بالذات فخروجه عن تحت
القدرة بالاتفاق بیننا وبین اهل الشقاق واما ما هو واجب او ممتنع بالغیر عندهم فحقیقته انه وان
کان یعد داخلا تحتها بالنظر الی ذاته التی هو ممکن من جهتها ولکنه مع هذا لا شک فی ان الاصول
المزخرفة الفلسفیة تقتضی لخروجه عن تحتها باعتبار الغیر الذی صار هو واجبًا او ممتنعًا بسببه وهذا
بوجوه ذکرنا خمسة منها فی رسالتنا القدیمة وندفع الاعتراضات الموردة الغیر الواقعیة علیها من
المعترض فی الجواب التفصیلی بعد هذا ان شاء الله تعالی ونذکر الآن خمسة منها فی هذه الرسالة
الجدیدة بطرز جدید بعون الله القادر المطلق الفعال لما یرید لتکون تلک عشرة کاملة محیرة
للحواس الخمسة الظاهریة والخمسة الباطنیة للمومنین بالمزخرفات الباطلة الفلسفیة الوجه الاول
ان الواجب والممتنع العقلیین معناهما عند الفلاسفة ما یمتنع انفکاک الوجود عن الاول والعدم
عن الثانی ومعنی الامتناع انما هو عدم الامکان بحسب اصطلاحهم لا غیر ثم هما علی قسمین بالذات وبالغیر
بان امتناع ذالک الانفکاک ای عدم امکانه ان کان منشأه نفس ذات ذالک الشئ فهو واجب
او ممتنع بالذات وان کان غیر ذاته فهو واجب او ممتنع بالغیر فعدم الامکان لا بد فیه من ان یکون معتبرا
فی کلا الامتناعین الماخوذین فیهما ولما کان الامکان هو عین المقدوریة او مساوقها کان
غیر الامکان غیر المقدوریة او مساوله ولا یمکن ان یقال ههنا ان الامتناع الماخوذ فی الواجب
والممتنع بالذات معناه فقط عدم الامکان واما الامتناع الماخوذ فی الواجب والممتنع بالغیر
فلا یعتبر عدم الامکان فی معناه وان یعتبر ایضًا فلا نختار کونه غیر المقدوریة فان هذا القول
السخیف مع انه کما تری وسخافته مما لا یخفی لبطلانه علی احد من اولی النهی یلزم منه ان لا یکون
المقسم فی هذا المقام مقسما لجمیع الاقسام ولا اقسامه اقساما له بالتمام فثبت من هذا التحقیق انه لا
مناص حینئذٍ عن اختیار کون الواجب والممتنع مطلقًا بالذات کانا او بالغیر غیر مقدورین بناء
علی الاصول المزخرفة الفلسفیة وهذا هو المطلوب ولا یمکن ان یقابلنا فی هذا الوجه علی وجه الانکار
احد من العقلاء الا بوجه لیس فیه حیاء والوجه الثانی انه لا خفاء علی الواقفین فی الجملة ایضًا بالفنون
الفلسفیة ان کل واحد من الممکن والواجب والممتنع مفهوم من المفاهیم العقلیة فکما ان الممکن ممکن

عقلی کذالک الواجب والممتنع ایضا بکلا قسمیہ واجب وممتنع عقلیان فلو کان شئ مع کونہ ممکنا
واجبا وممتنعا بالغیر الذین ہما قسمان من العقلیین عندہم بالیقین یصح فی حقہ ان یقال انہ
ممکن عقلاً وواجب اوممتنع عقلاً فحینئذٍ اما ان یراد بالوجوب والامتناع الامکان
اوغیرہ علی الاول یکون معنی الکلام فی ہذا المقام ان ہذا الشئ ممکن عقلا وایضاً ہوممکن عقلا
وہو کما ترے واہمالہ اظہر من ان یخفی وعلی الثانی یکون معناہ انہ ممکن عقلاً وغیر ممکن عقلاً ففی
ہذہ الصورۃ لایخلواما ان یرجع امکان ذالک الشئ وعدم امکانہ الی جہۃ واحدۃ اوالی جہتین
ولکن لاسبیل الی الاول فان ہذا اجتماع النقیضین المستحیل فلابد من ان تحقق الشق الثانی وہو رجوعہما الی
جہتین وہما لیستا الاجہتی الذات والغیر فیکون لامحالۃ معنی الکلام فی ہذا الحال ان ہذا الشئ ممکن
من جہۃ الذات وغیر ممکن من جہۃ الغیر ولما تحقق فی محلہ التساوی بین الممکن والمقدور واللاممکن
واللامقدور فقد تقرر بہ معنی ہذا الکلام بلاکلام فیہ ان ہذا الشئ مقدور من جہۃ ذاتہ فقط وہو
غیر مقدور من جہۃ غیر ذاتہ ولانعنی بکون الواجب والممتنع بالغیر غیر مقدورین علی طبق اصول
الفلاسفۃ الاکونہما غیر مقدورین من جہۃ الغیر الذی بہ صار احدہما واجبا والآخر ممتنعا بمعنی عدم امکان
انفکاک الوجود عن الاول وعدم انفکاک العدم عن الثانی فانہ ظاہر انہما ممکنان باعتبار الذات
عندہم فکیف یکونان غیر مقدورین بہذا الاعتبار وہذا ہو الفرق بین الواجب والممتنع بالذات
وبالغیر فی الاعتبار الذہنی فان العقل یفرق بینہما بان منشأ خروج الاولین عن تحت القدرۃ
انما ہی ذاتہما ومنشأ خروج الآخرین عن تحتہا انما ہو غیر ذاتہما کما یظہر ہذا الامر الخفی بالانظار
الخفیۃ فی مناشی الاصول المموہۃ الفلسفیۃ والوجہ الثالث ان الواجب والممتنع بالغیر حقیقتہما عندہم
مایلزم علی تقدیر عدم الاول ووجود الثانی منہما المحال بالذات وظاہر غیر خفی علی الفطن الذکی
ان المحال بالذات لایمکن تحققہ فی الخارج فکذا لایمکن تحقق المستلزم لہ ایضاً فیہ والا لقد
امکن انفکاک الملزوم عن لازمہ وہو باطل بالاتفاق بین جمیع عقلاء الآفاق نعم تحقق ہذا
القدر من الفرق بینہما البتۃ ان عدم امکان تحقق اللازم الذی ہو المحال بالذات من اجل
ذاتہ لامدخل فیہ للغیر اصلا واما عدم امکان تحقق الملزوم الذی ہو الواجب او الممتنع فلیس ہو من

جهة ذاته بل بواسطة ذالك الغير الذي هو لازمهما ولا شك في ان هذا الفرق لا يجدي نفعا قط الا
في ظرف الذهن الذي هو ظرف الخلط والتعرية له ان يلاحظ الملزوم وحده بدون لحاظ لازمه و
يقطع النظر عنه فحينئذ يجده بحيث لا يابى عن دخوله في حيز الامكان واما في الخارج فكلّا بل كلاهما في
عدم امكان التحقق سيان فان من قطع العقل نظره عن الشئ لا ينقطع ذالك الشئ قطعاً و لا
ينعدم اصلا في الخارج ولما ثبت عدم امكانهما باي وجه كان بالذات او بالغير فقد ثبت على
هذا التقدير عدم مقدوريتهما ايضاً كذالك في ظرف الخارج لتحقق نسبة التساوي بينهما على طبق
الاصول الفلسفية واصطلاحاتها اللتين تدور عليهما رحى اكثر المزخرفات وخرافاتها فما يكون عدم امكانه
من جهة الذات يكون عدم مقدوريته ايضاً من جهتها وما يكون عدم امكانه من جهة الغير يكون
عدم مقدوريته من جهته وهذا الامر بين القوم من الامور المعروفة التي عينها لا ينكر وضدها لا يعرف
واما عدم الواجب بالغير بعد زوال الوجوب عنه وقيام الامتناع مقامه وقت ارتفاع العلة التامة
لوجوده وكذا وجود الممتنع بالغير بعد زوال الامتناع عنه وقيام الوجوب مكانه حين تحقق العلة
التامة له فهما ليسا في شئ عما نحن فيه فانهما لا يثبتان القدرة والاختيار بل لا شك في انهما على اصولهم
المزخرفة انما يؤكدان عدم الاختيار ووجود الاضطرار لانه لا خفاء على احد من العقلاء في انه
لو كان وجود شئ وعدمه حين تحقق العلة التامة وزوالها اختياريين لكان تخلف المعلول عن
علته التامة ايضاً اختياريا مع انه محال بالذات والغرض انه فرق بيّن بين وجود الشئ او
عدمه بالوجوب والاضطرار وبين ايجاده او اعدامه بالارادة والاختيار عن القادر المختار
كما لا يخفى على اولي الابصار وهذه هي المغالطة الصريحة التي قد وقعت لاكثر الفضلاء الناظرين
في الفنون الفلسفية بالانظار الظاهرية في معاملة كون الامور الواجبة والممتنعة بالغير عند الفلاسفة
مقدورة واختيارية واما الناظرون فيها بالانظار الدقيقة الباطنية فهم يرونها متساوية
الاقدام مع الواجب والممتنع بالذات باعتبار المآل في عدم مقدوريتها بناء على اصولهم الموهونة
ولا يظهر فرق عندهم بناء على تلك الاصول بين القسمين الا باعتبار منشأ عدم المقدورية
فيهما كما هو منشأ للوجوب والامتناع لهما كما حققناه سابقاً وتحققه ايضاً بمزيد التحقيق انشاء الله

لاحقا ولانقاد در ہذا المبحث غیر تمام علی عقلاء الانام لعیون انقاد الاعلام والوجه الرابع ان الواجب والممتنع بالغیر لاخلاف فی مقدوریتهما لاحد من الموافقین والمخالفین من جهة ذاتهما التی هما ممکنان بها بالاتفاق بمعنی انه اذا لوحظ الی نفس ذاتهما وقطع النظر عن غیرها یجوزها العقل بحیث لاتابی عن دخول وجودها وعدمها تحت القدرة فانهما لیسا بواجبین لها فی هذه المرتبة فلا یخلو اما ان یکونا مقدورین باعتبار الغیر ایضا الذی به صار احدهما واجبا والآخر ممتنعا اولا ولکن لا سبیل الی الاول والا لزم امکانهما باعتبار الغیر کامکانهما باعتبار الذات لما مر من تحقق نسبة التساوی بین الممکن والمقدور وهو خلاف ما اتفقت علیه الفلاسفة واتباعها التی کلامنا مبنی علی مذهبهم لاقامة الالزام بلزوم انکار القدرة المطلقة علیهم فانه لیس للممکن الاقسم واحد وهو الممکن باعتبار الذات ولیس عندهم قسم آخر سواه یقال له الممکن بالغیر او الممکن من کل الوجوه خصوصا عند المعترض الفاضل فانه یفر من استماع هذا الاسم بمراحل الی حیث لایری اثره ولا یسمع عجره وبجره فثبت لا محالة الشق الثانی فی هذه الحالة وهو المطلوب واما القول المفضول بان شئ اذا دخل تحت القدرة من جهة الذات فهذا القدر کاف فی تحقق القدرة علیه ولا یقدح فیه خروجه عن تحتها من جهة الغیر کما یقول به المعترض الفاضل وسیجئ بیانه ان شاء الله تعالی فی الجواب التفصیلی لعد هذا بالتردید الکامل فنقول هل عند المؤمنین الکاملین بالقدرة الکاملة المطلقة للقادر المطلق عز وجل واعلی واکمل فانه ظاهر ان الشئ الذی یزعم به انه داخل تحت القدرة باعتبار ذاته وخارج عن تحتها من جهة غیر ذاته لا یخلو اما ان یکون هو بحیث اذا شاء القادر المختار اوجده ومتی اراد اعدمه بالارادة والاختیار ولا یکون الغیر مانعا اصلا عن ایجاده واعدامه علی تقدیر تعلق المشیئة بها علی سبیل البدلیة او لا یکون کذلک فان کان الاول فما معنی کونه خارجا عن تحت القدرة من جهة الغیر وان کان الثانی فای نفع حصل له من کونه داخلا تحتها باعتبار الذات فی ظرف الخارج سوی تفریق العقل بینه وبین ما هو خارج عن تحتها باعتبار الذات بان منشأ الخروج عن تحت القدرة فی الاول غیر ذاته وفی الثانی ذاته لا غیر کما لا یخفی علی الناظرین فی الامور الی المآل والوجه الخامس انه لا شک لاحد من الواقفین بالفنون الفلسفیة فی ان قولهم المستلزم للمحال یکون محالا لان المراد فیه بالمحال الذی هو اللازم المحال بالذات وبالمحال الثانی الذی هو الملزوم لیس الا المحال

بالغير كما هو ظاهر جدًا غني عن البيان واقامة البرهان واذا تقرر هذا الامر الجلي البيان فنقول ان ما تقول الفلاسفة واتباعهم المومنون بهم بصدق الجنان في كثير من المقامات وقت الاثبات وحين الابطال لاكثر المطالب والمرامات ان هذا الشئ لايجوز او لا يمكن تحققه فانه محال لكونه مستلزما للمحال وكل مستلزم للمحال يكون محالا فاما ان يريدوا بالمحال الملزوم المقدور او غير مقدور ولكن لاسبيل لهم باختيار الشق الاول والا لقد لغت اقوالهم اذا كان هذا مقالهم لانه على هذا التقدير يكون معنى كلامهم المخالف لمرامهم ان هذا الشئ لايمكن تحققه لانه مستلزم لغير المقدور الذي هو المحال بالذات وكل مستلزم لغير المقدور يكون مقدورا وهو كما ترى ولبطلانه اظهر من ان يخفى على احد من اولي النهى فثبت الشق الثاني لامحالة في هذا الحال وهو مثبت لمطلوبنا باليقين بعون الله القادر المتعال فان مقصودنا من بيان ان الواجب والممتنع بالغير خارجان عن تحت القدرة عند الفلاسفة ليس الا اقامة الالزام بلزوم انكار القدرة المطلقة على القائلين بوجوب سائر الاشياء الموجودة من الممكنة الذاتية وامتناع جميع المعدومة منها وجوبًا و امتناعًا بالغير بالطريقة المذكورة المتبنية على المصطلحات الفلسفية مثبتين وجوبها وامتناعها باستلزام اعدامها ووجوداتها المحال بالذات فان كان المعترض الفاضل ايضًا يعد نفسه منهم فلا شك في انه من المنكرين لقدرة رب العالمين والا فهو من اخواننا في الدين الحمد لله الذي قد اثبت هذا العبد المذنب الذليل بفضل مولاه الجليل بالادلة القطعية القاطعة لعرق مغالطات الفلسفيين والمتفلسفين بالكلية ان الواجب والممتنع بالغير وان كانا ممكنين باعتبار الذات ولكنهما بسبب الوجوب والامتناع الحاصلين لهما من جهة الغير خارجان عن تحت القدرة عند الفلاسفة الملاحدة المنكرين لصدور العالم بالاختيار والارادة وامكانهما الذاتي لايجدي نفعًا لدخولها تحتها في ظرف الخارج على طبق اصولهم المزخرفة الا في ظرف الذهن فقط بتفريق العقل بينهما وبين الواجب والممتنع بالذات بان منشأ الخروج عن تحت القدرة في الاخيرين ذاتهما وفي الاولين غير ذاتهما وقد ظهر ظهورًا بينا على الناظرين بعين البصيرة المكتحلة بنور الفراسة انه لن ينجو القائلون بكون جميع الاشياء الموجودة واجبة وسائر المعدومة ممتنعة

عقليتين والممكنة منها واجبة وممتنعة بالوجوب والامتناع الغيريين الذين هما قسمان يقينا من النقليين عندهم في حق القادر المطلق القوي الاعلى من لزوم الالزام عليهم بلزوم انكار القدرة المطلقة له تعالى فلا ينبغي للمومنين بها في حق القادر المطلق خلاق السموات والارضين الاغترار بمغالطات الفلسفيين واتباعهم المتفلسفين بل ينبغي لهم ان يعتقدوا بالاعتقاد الحق الذي قد حققناه في رسالتنا القديمة ونزيد تحقيقه بالتدقيق ان شاء الله الولي للتوفيق في هذه الرسالة الجديدة حتى ينجوا ببركته من الوقوع في تلك الورطة المظلمة ويرحم الله عبدا آمن بالحق الصريح وامن هو من شر الاعتقاد الفضيح الى ههنا قد تم الجواب الاجمالي بفضل القادر المطلق ذي الشان الجلالي والجمالي والآن اشرع بلطفه الخفي والجلي في الجواب التفصيلي بالنقل نقضا بلفظ وحرفا بحرف بكل واحد واحد من اعتراضات المعترض الفاضل واحقق فيه الحق ان شاء الله الحق وابطل الباطل اللهم ارنا الحق حقا والباطل باطلا ولا تجعل عقلنا في كشف حقائق الامور التي لابد لنا من علمها عاطلا انك حميد مجيد وفعال لما يريد۔

قوله لا يثبت الاضطرار اذا صدرت الموجودات بالارادة والاختيار

اقول لا نعلم ان اتى اجهل الجهلاء يقول بثبوت الاضطرار للقادر المختار حال صدور الموجودات عنه بالارادة والاختيار حتى اضطر الى ابطال قوله البديهي البطلان فاضلنا القرار وبعد هذا فاقول ان قول المعترض هذا اعتراض على ما قال صاحب كشف القناع عن وجه الوجوب والامتناع انه قد عم هذا البلاء العظيم وشاعت هذه المصيبة العظيمة في هذا الزمان الابعد من خير القرون بسيد الانس والجان ان المتوغلين المنهمكين غاية الانهماك في فلسفة حكماء اليونان المقرين للاسلام بظاهر لسانهم والمومنين بأباطيل الفلاسفة المزخرفة بصدق جنانهم يتكلمون بل يصرون غاية الاصرار في انكار القدرة المطلقة مطلقا للقادر المختار بانهم يجعلون جميع الاشياء معاذ الله خارجة عن قدرته العامة واختياره التام على التمام بجعل بعض الاشياء واجبا وبعضها ممتنعا ومحالا عقليا في حقه تعالى اما الواجب والممتنع بالذات فعدم صلاحيتهما لتعلق القدرة ظاهر على من هو باصطلاحات القوم ادنى ايضا ما هر واما الاشياء الممكنة

فيعتقدون فی حقهما ان الموجودة والمعدومة منهما تمامها ممكنة بالنظر الی ذواتها فقط ولكنها واجبة او ممتنعة باعتبار غيرها واذا الزموا هولاء المبطلون للحق من قبل اهل الحق بانه يلزم على هذا التقدير الباطل الذی هو عن حلية التحقيق عاطل تعطيل الصانع القدير الكامل وبطلان القدرة المطلقة مطلقًا عن القادر المختار ويثبت فی هذه الحالة الباطلة نعوذ بالله الاضطرار فيجيبونهم بملأ فيهم على الملاء من غير استحياء ولايخشون الله اولئك المغترون فيما عليه يجترؤن بان القدرة لاتتعلق الا بالممكنات لا بالواجبات والممتنعات وهذا شان الواجب والممتنع بالذات فانهما لايصلحان لتعلق القدرة فی وقت من الاوقات واما الواجبة والممتنعة بالغير فهما باعتبار امكانهما الذاتی غير منافيتين للقدرة فان دخولهما تحتها بهذه الحيثية كاف فی تحقق القدرة المطلقة فالمتفلسفون بهذا القول الغير المعقول والتوجيه الركيك الغير المقبول يفحمون بل كثيرا ما يرضون الذين هم غير واقفين باصطلاحات الفنون الفلسفية او غير ماهرين باصولها وفروعها الخفية والجلية ولكن الواقفين وقوفًا كاملا باصطلاحاتها والماهرين مهارة تامة بحقائق اصولها وفروعاتها من الذين اعين قلوبهم صافية غير عمياء لاينظرون قط بعين الالتفات الی ما يخبطون خبط عشواء ولاتعی اصلا اذنهم الواعية الاصوات المنكرة لافواههم الواهية فانهم يعلمون بعلم اليقين بفضل الرب الجليل انه ما اقوال المبطلين لقدرة رب العالمين الا الاباطيل كيف لا فان المتفلسفين لايفرقون بين الاشياء الواجبة والممتنعة العقليتين والعاديتين منهما فيقيمون احداهما مقام الاخرى ولاهم يميزون فی الاعتبارات الذهنية والخارجية فيعطون احداهما مرتبة الاخرى وكذالك لايعرفون مصاديق الواجب والممتنعات بالذات تضيعهم الاوقات فی الخرافات بل حال اتباع الفلاسفة ان كل شئ يستبعد وقوع وجوده او عدمه فيعلمونه بعقولهم الفاسدة وقلوبهم الكاسدة انه واجب او ممتنع وجوبا وامتناعا عقليا فی حقه تعالی كما ستكشف الستر قريبا ان شاء الله عن وجوه هذه الاسرار المكتومة فی هذه الرسالة المعلومة انتهت عبارة تلك الرسالة بقدر الحاجة۔

اقول من نظر الی هذه العبارة بل الی جميع الرسالة الكاشفة لحقيقة الوجوب والامتناع

من اولها الى آخرها بتمام الاجزاء بعين صافية غير عمياء ولم يخبط في السلوك على طريقها الحق المستقيم خبط عشواء للرأي بفضله تعالى حصنها الحصين مرتفعا على اربعة اركان كل ركن منها ركين بحول الله المتين الاول ان صاحب الرسالة بسبب شدة حميته لاثبات القدرة المطلقة انما هو بصدد ابطال المنكرين لها بجعلهم جميع الاشياء الموجودة واجبة وسائر المعدومة ممتنعة بالوجوب والامتناع العقليين بعضا منها واجبة وممتنعة بالذات والباقية منها التي هي ممكنة بالذات واجبة وممتنعة بالغير باقامة الالزام عليهم بلزوم انكار القدرة المطلقة مطلقا عن القادر المختار على هذا التقدير الباطل وثبوت الاضطرار المنافي للاختيار والثاني انه لا يقبل اعتذارهم لدفع هذا الالزام عن انفسهم بكفاية كون الاشياء الواجبة والممتنعة بالغير داخلة تحت القدرة باعتبار الذات فقط بالنظر الى امكانها الذاتي بل هو يثبت بالادلة القطعية ان اعتذارهم هذا ليس موافقا للاصول الفلسفية التي هم يصدق قلوبهم مؤمنون بها بل هو قطعا مخالف لها فمن اجل هذا لا يليق هو بالقبول عند العلماء الفحول وليس هو الا ايقاعهم في ورطة المغالطة للذين ليس لهم وقوف كامل بالاصول الناقصة الفلسفية والثالث ان الاشياء التي يجعلونها مصاديق الواجبة والممتنعة بالغير اللتين هما قسمان عند الفلاسفة من الواجبة والممتنعة العقليتين هو يقول بجعلها بتحقيقه الذاتي المطابق في الحقيقة للشريعة والطريقة الواجبة والممتنعة الاراديتين وللخاصة منها العاديتين والرابع ان العلماء الذين يقولون بوجوب الاشياء الممكنة او امتناعها بمعنى العاديتين والاراديتين فهو ليس بصدد ترديدهم بل هو يصدق قلبه لغاية الجد والكد مشمر الذيل لتائيدهم كيف لا والاعتقاد بوجوب الاشياء الموجودة من الممكنة وامتناع المعدومة منها بالوجوب والامتناع العاديين والاراديين عنده عين الايمان والعرفان فانه لا شك في ان هذه الطريقة المرضية المطابقة للشريعة والطريقة فيها غاية الاثبات للقدرة المطلقة كما صرح به هو في خاتمة الرسالة المحققة واذا تقرر هذا فالقائلون بوجوب الاشياء الموجودة من الممكنات وامتناع المعدومة منها باسرها فرقتان الاولى الفلاسفة واتباعهما من الخوارج [illegible] والمعتزلة [illegible] والثانية [illegible] الكلام

ومتبعوہم من العلماء الاعلام وہذہ الفرقة الاخيرة قد استثنیٰ صاحب الرسالة منهم الذين
ارادوا بوجوب الاشياء الممكنة وامتناعها هما المعنيين الذين اختارهما هو بنفسه وجعلهم فی زمرة
العلماء الربانيين من اخوانه فی الدين وقد الحق منهم الذين قد عنوا بهما المعنيين المصطلحين
عند الفلاسفة المنكرين للقدرة المطلقة فی فئة اتباعهم وبين حالهم كحال اخوانهم فی بعدهم
عن الطريق الحق وخذلانهم كيف لا وانهم كلهم راكبون فی سفينة واحدة مشتركون فی
الغرق والنجاة من الآفة والغرض ان غرض صاحب الرسالة النافعة انما يتعلق بترديد
عقائد الفرقة الاولى لكونها فی حق اهل الاسلام ضارة بلاشبهة فانه لاشک فی انه علی تقدير
تلك العقائد الباطلة يلزم بطلان القدرة المطلقة بالكلية وتحقيق الكلام فی هذا المقام الذی
هو مزل الاقدام لعقلاء الانام ان الواجب والممتنع العقليين عند الفلاسفة عبارتان
عن الشيئين الذين يحيل العقل انفكاک الوجود عن الاول وافتراق العدم عن الثانی
ومعنی الاحالة عندهم عدم الامكان لاغير كما هو ظاهر ثم انهما علی قسمين الاول منهما ما هو واجب
او ممتنع بالذات ای ما هو منشأ وجوبه او امتناعه ذاته والثانی ما يكون واجبا او ممتنعا
بالغير ای ما يكون منشأ وجوبه او امتناعه غير ذاته الذی هو خارج عنها اما حال القسم الاول
فی عدم صلاحيته لتعلق القدرة ظاهر علی من هو فی الجملة ايضاً بالفنون العقلية واقف او ماہر
فلذا الغرض عنه صفحا ونتعرض بالثانی لبعد اله وشقها فنقول ان الواجب والممتنع بالغير
وان كانا باعتبار امكانهما الذاتی يوہمان الناظرين اليهما بالنظر الظاہر بدخولهما تحت القدرة
فهم لیقعون بسببه ويوقعون الآخرين ايضا فی ورطة المغالطة ويزعمون ان هذا القدر
كاف فی تحقق القدرة علی الاشياء الممكنة ولكن الناظر اليهما بالنظر الغائر فی حقيقتهما فهو
لايقع فی هذه المغالطة الوہمية اصلا فانه يری بعين البصيرة حالهما المخفية علی طبق
الاصول المزخرفة الفلسفية انهما وان كانا بالنظر الی ذاتهما الملحوظة بالنظر العقلی من حيث
ہی ہی بحيث لايابان عن دخولهما تحت القدرة ولكن الغير الذی يصيرهما واجبا
وممتنعا الذی هو عبارة عندهم عن العلة التامة التی ہی غير الارادة علی طبق مذہب

اولئک المنکرین لحقیقتها قد حال بینهما وبین القدرة التی حقیقتها صحة ترجیح احد المتساویین بالارادة کما نستفاد من قولهم فی بیان معناها بانها عبارة عن صحة ایجاد الشئ مع ترکه فلم یبق اثر الامکان الا فی ظرف الذهن فقط بتفریق العقل بین ما هو واجب او ممتنع بالذات وبین ما هو واجب او ممتنع بالغیر باختلاف منشأ خروجهما عن تحت القدرة بان ذالک المنشأ فی الاولیین ذاتهما و فی الثانیین غیرها فمن اجل هذا الامر المخفی لایعلمون المؤمنون بالقدرة المطلقة من ارباب الانظار الخفیة فی الفنون الفلسفیة هذا القدر الادنی کافیا فی حق تحقق القدرة المطلقة للحق الاعلی بل یعلمون بعلم الیقین انه علی تقدیر هذا الاعتقاد الباطل یلزم بطلان مطلق للقدرة المطلقة لرب العالمین و قد حققنا هذا المرام قبل هذا فی الجواب الاجمالی بالتفصیل التمام بالادلة القطعیة التی ما ترکنا فیها مجال الکلام لاحد من العقلاء بشرط انصاف الطبیعة ولا نرے حاجة اصلا لاعادتها ههنا ولکن نکتفی فی هذا المقام علی بیان قدر الضرورة لئلا یبقی خالیا بالکلیة عما یقتضیه هذا المرام فنقول ان الواجب و الممتنع بالغیر عند الفلاسفة ما یستلزم عدم الاول و ایجاد الثانی المحال بالذات الذی هو ممتنع التحقق فی الخارج ومآله انما هو خروجه عن تحت القدرة وکل مستلزم للمحال یکون لامحالة محالا ایضا کذالک ای خارجا عن تحتها مثل لازمه والسر فیه انه لو کان داخلا تحتها فلابد من ان یکون هو ممکنا لتحقق التساوی بین المقدور والممکن ولکنه لاخفاء علی احد من العقلاء فی انه لو امکن تحققه فی الخارج مع عدم امکان تحقق اللازم فیه لکونه محالا بالذات لزم امکان انفکاک الملزوم عن لازمه وهو باطل قطعا عند کافة من العقلاء الممیزین بین الظلام و الضیاء نعم لاشبهة فی انه قد یتحقق هذا القدر من الفرق بینهما ان عدم امکان تحقق اللازم لاجل ذاته فقط لادخل فیه لغیره مطلقا واما عدم امکان تحقق الملزوم فلیس هو الا من جهة الغیر الذی هو لازمه خاصة ولادخل فیه لذاته اصلا ویجب ان یکون هکذا حال عدم مقدوریتهما ایضا لتحقق المساواة بین امکان الشئ و مقدوریته ولایخفی علی اولی النهی ان هذا الفرق لایجدی نفعا الا فی ظرف الذهن لکونه ظرفا للتحلیط والتفرقة فللعقل ان یلاحظ الملزوم

وحده ويقصر النظر عليه فقط ويقطعه عن اللازم فيجده لا محالة فی ہذه الحالة بحيث لا يابی ہو عن دخوله تحت القدرة ولكن لا يسرے ہذا النفع منه الی ظرف الخارج لان من قطع العقل نظره عن الشئ لا ينقطع ذالک الشئ عما يلزمه فی الواقع الا تری انه لو قطع العقل نظره عن حرارة النار ونظر ہو الی نفس جسمها فقط لا ينفع ہذا فی عدم احراقها لماسته فی الخارج بالاتفاق بيننا وبين اہل الشقاق ومن ہهنا تسمع الفلاسفة كلهم اجمعين يصرحون بالتصريح الفصيح بہذه العقيدة الفاسدة فی حق العقل الاول الذی ہو فی زعمهم صادر اول عن المبدء الاول بانه ممكن بالذات ولكن وجوده واجب بالغير وعدمه ممتنع بالغير يلزم من عدمه عدم الواجب بالذات لكونه تعالی علة تامة له وہذا ہو منشأ وجوب وجوده بالغير وامتناع عدمه كذالك نعوذ بخالق الكائنات من ہذه الخرافات ثم انهم لا يكتفون بہذه العقيدة الباطلة فقط بل يتفوہون ايضاً مع ذالک بافحش من ہذا الاعتقاد الذی لا شک عندنا فی كونه عين الالحاد وہو انهم جميعهم ينادون مجتمعين باعلی نداء يبلغ من تحت الثرے الی ما فوق السماء بان ماسوی العقل الاول من تمام العالم بحذافيره لم يصدر شئ عن خلاق العالم اصلا بناء علی اعتقادهم الفاسد بطريق بناء الفاسد علی الفاسد ان الواحد الحقيقی لا يمكن ان يصدر عنه الا الواحد والا لزم بزعمهم الباطل التكثر ولو كان اعتباريا فی الواحد الحقيقی وہو مناف لوحدته الحقيقية وظاہر ان مثل ہذه الوحدة الفرضية المحضة لاشئ محض فی الحقيقة ليست له حقيقة محصلة عند ارباب الحقيقة وقد ابطلنا نبذا من امثال ہذه العقائد الواہية فی رسالتنا اثبات القدرة الالهية باقامة الحجة الالهامية ونبذا منها فی الرسالة الاخری ابطال الادلة الواہية باثبات القدرة الالهية المحررتين كلتاہما فی اللسان العجمية من شاء فليرجع اليهما وليس عندنا ہذا المقام موضع ابطال لمثل ہذه الاوہام فلذا نری نحن ہهنا طی الكشح عنه اولی فان غرضنا فی ہذا المقام من ہذا الكلام انما يتعلق بان الشئ الذی يقال له واجب او ممتنع بالغير عند الفلاسفة لا يثبت امكانه الذاتی عندہم الاختيار للقادر المختار ولا يدفع عنه علی طبق ہواہم المزخرفة وصم الاضطرار بل ولا يجدی نفعا اصلا فی ثبوت صدوره ايضا عنه فضلا عن صدوره عنه تعالی بالاضطرار

فكيف الاختيار الذی ہو اعلی انواع الصدور المناسب لشان المصدر القادر القہار واذا اطلنا الکلام الی ہذا المقام فی مقابلۃ المقابلین فلنشرح ما نرے بنور الفراسۃ اختلاجہ فی صدور المجادلین والمکابرین فانہم خلقوا من ماء دافق عجیب وطین لازب غریب الاول ان استلزام عدم العقل الاول عدم الواجب بالذات عندہم لیس بسبب کون وجودہ واجبا بالغیر وعدمہ ممتنعا بالغیر بل من جہۃ کون الواجب بالذات علۃ تامۃ لہ والمعلول لایمکن تخلفہ عن علتہ التامۃ فمن اجل ذالک ثبت فی وجودہ وجود الاضطرار وفی عدمہ عدم الاختیار ولا یلزم من ہذا ان کل ما کان ہو واجبا بالغیر او ممتنعا بالغیر یکون وجودہ وعدمہ غیر مقدورین بناء علی الوجوب والامتناع الغیریین عندہم والثانی ان المراد بقولہم الواحد لایصدر عنہ الا الواحد ان الواحد لایصدر عنہ بطریق کونہ علۃ تامۃ الا الشیٔ الواحد ولیس المراد انہ لایصدر عنہ ما سوی الواحد مطلقا سواء کان ہو علۃ تامۃ او ناقصۃ بل یجوز ان یصدر عنہ حال کونہ علۃ فاعلۃ اشیاء کثیرۃ لاتعد ولاتحصی واذا تقرر ہذان التوہمان الناشیان من عدم التدبر فی منشأ الاصول المموہۃ لفلاسفۃ الیونان فنقول اما الجواب عن الاول فبوجہین الاول انہ یلزم علی ہذا التقدیر ان یکون الواجب والممتنع بالغیر عندہم منقسمین علی قسمین احدہما اضطراری وہو ما یلزم علی تقدیر عدمہ او وجودہ عدم الواجب بالذات وثانیہما اختیاری وہو ما لایکون کذالک ولکنہ لایرے اثر مطلقا من ہذا الانقسام الموہوم الباطل بالیقین فی زبر الاولین والآخرین من الفلاسفۃ والفلسفیین بل ولا یمکن ایضا ہذا علی طبق اصولہم اصلا کما بیناہ من قبل وسنبینہ فی الوجہ الثانی انشاء اللّٰہ تعالیٰ والوجہ الثانی انا ما استنبطنا ہذا المطلوب من العقل الاول بما ہو ہو فی حالہ وانما اتینا بذکرہ بطریق المثال وما جعلنا موقوفا علیہ اصل الاستدلال بل قد بنینا ہذا المطلوب الجزئی علی اصل کلی من الاصول المبرہنۃ فی الکتب المعتبرۃ الفلسفیۃ وہو ان الواجب والممتنع بالغیر عندہم ما یستلزم عدم الاول ووجود الثانی المحال بالذات وکل مستلزم للمحال محال فینتج ان عدم الواجب بالغیر وکذا وجود الممتنع بالغیر محال للاستلزام المذکور سواء کان ہذا المحال اللازم علی تقدیر عدم احدہما ووجود الثانی عدم الواجب

بالذات او غیرہ من المحالات الذاتیۃ فانہ لاشک فی انہ یختلف لامحالۃ افراد المحالات اللازمۃ بحسب الاختلاف فی افراد ملزوماتہا اعنی افراد عدم الواجب ووجود الممتنع بالغیر باعتبار الاختلاف فی عللہا التامۃ ولما کان الواجب بالذات علۃ تامۃ لصدور العقل الاول عندہم وہو منشأ لوجوب وجودہ وامتناع عدمہ فیکون المحال اللازم لعدمہ عدم الواجب بالذات علی زعمہم نعوذ باللہ منہ واما فیما عدا العقل الاول من الواجبۃ و الممتنعۃ بالغیر وان لم یلزم فی عدمہا ووجودہا عدم الواجب بالذات ولکن یلزم فیہا محالات ذاتیۃ اخرے مناسبۃ لہا والحاصل ان منشأ وجوب الوجود فی الواجب بالغیر وامتناعہ فی الممتنع بالغیر انما ہو استلزام عدم الاول ووجود الثانی المحال بالذات ای محال کان من المحالات الذاتیۃ ولایمکن التفریق عقلا بینہما فی امکان تحقق بعض منہا وامتناع تحقق الاخرے منہا فکذالک لایمکن التفریق فی ہذا الامر بین المحالات الغیریۃ ایضا فی اضطراریۃ بعضہا واختیاریۃ بعض اخرے منہا لکون العلۃ مشترکۃ فی جمیعہا وہی الاستلزام للمحال بالذات وقد حققنا من قبل بالتحقیق الانیق انہ لمالم یمکن تحقق اللازم فی الخارج لکونہ محالا بالذات فکذا لایمکن تحقق الملزوم ایضًا فیہ لامتناع انفکاک الملزوم عن لازمہ نعم یبقی الفرق بینہما ان امتناع تحقق اللازم انما ہو لاجل ذاتہ بلا واسطۃ شئ آخر واما امتناع تحقق الملزوم فلیس ہو الا بواسطۃ لازمہ ولکن فی نفس تحقق الامتناع کلاہما سیان وظاہر انہ لاینفع ہذا الفرق الا فی الذہن بتفریق العقل بین ما ہو بالذات وما ہو بالغیر واما فی الخارج فکلاہما متساویا الاقدام کما لایخفی علی من دنی من العقل فندبر وہذا جواب تحقیقی بطریق الحل فی ہذا المقام کما کان الاول فی صورۃ الالزام واما الجواب عن التوہم الثانی فہو انہم قد عللوا عدم صدور الاکثر من الواحد عن الواحد الحقیقی بلزوم التکثر الاعتباری فیہ علی زعمہم الفاسد وبیانہ انہ لوصدر عن الواحد الحقیقی الاکثر من الواحد لجاز ان یقال فی ہذا الحال ان المصدر لہذا غیر المصدر لذالک وہذا ہو التکثر الاعتباری المعتبر عند الفلاسفۃ وغیر المعتبر فی الحقیقۃ عند ارباب الحقیقۃ وظاہر غیر خفی علی الذکی ان لزوم التکثر لیس موقوفًا علی کون الواحد علۃ تامۃ

بل كونه علة تامة وعلة ناقصة كلاهما سواء ان في هذا الامر عند التحقيق بل لا شك في ان لزوم التكثر حال كونه علة ناقصة ازيد بمراتب من لزومه حال كون ذالك الواحد علة تامة عند التدقيق والسر فيه ان الواحد اذا كان علة ناقصة لشئ والمراد بها ههنا علة فاعلة فيحتاج الى جميع العلل والشرائط التي لا بد منها في صدور المعلول عنه فيقال في هذا الحال ان احتياجه الى هذه العلة غير احتياجه الى علة اخرى وكذالك احتياجه الى هذا الشرط غير احتياجه الى تلك الشرط فيلزم حينئذ ان لا يصدر عن الواحد شئ واحد ايضًا فضلا عن ان يصدر عنه اشياء لا تعد ولا تحصى فتفكر في هذا التحقيق فانه دقيق وبالتامل حقيق واذ قد اسمعناك حال الواجب والممتنع بالغير والممكن بالذات عند الفلاسفة فالآن نتلو عليك من انباءها عند اتباع اولئك الملاحدة فاستلق الى ما يلقى اليك وانت شهيد واستمع لما يتلى عليك وطلب الحق من الحق المتعال بصدق قلبك تريد اعلم ان اتباع الفلاسفة من الخوارج والمعتزلة وما عداهما من اخوانهما المبتذلة وان كانوا مدعين للاسلام لظاهر لسانهم ولكنهم مؤمنون بالمزخرفات الفلسفية بصدق جنانهم فمن اجل ذالك حالهم كحالهم ومآلهم عين مآلهم كيف لا وانهم يدخلون المضامين الباطلة الفلسفية في عقائدهم الدينية حتى انهم يرجحونها على آيات الكلام المبين والاحاديث الصحيحة النبوية فانهم قد يصرحون بالتصريح الفضيح بهذا الاعتقاد القبيح ان ادخال المومن والكافر في الجنة والنار لكونه واجبا وعكسه بسبب كونه ممتنعًا خارجان كلاهما معاذ الله عن تحت قدرته المطلقة والا يلزم امكان الخلاف في خبره ووعده ووعيده وهو محال ومن ههنا نراهم اذا رأوا شخصا يقول بدخول مثل تلك الامور المذكورة تحت قدرته المطلقة وارادته التامة يثبون عليه بغتة وثبة الاسد الضاري من الغابة ويأخذون تلابيبه ويقولون له بصيحة شديدة تكاد ان تنزعج منها الجبال الصم اتقول بهذا مع ان هذا الشئ واجب وذا ممتنع يستلزم عدم هذا ووجود ذاك الخلاف في خبره والتخلف في وعده ووعيده وهما محالان وكل مستلزم للمحال محال هذا حال اتباع الفلاسفة في عقائدهم الفاسدة ثم العجب كل العجب انه مع هذا اذا اقيم عليهم الالزام في هذه الحالة الغير المحققة بلزوم انكار القدرة المطلقة

يجيبون ملأ فيهم على الملأ ويأولون قولهم الباطل لذب هذا الالزام عن انفسهم بغير استحياء بانا لا نقول ان هذه الاشياء واجبة وممتنعة بالذات بل نقول بوجوبها وامتناعها باعتبار غيرها باعتبار ذواتها لكونها ممكنة داخلة تحت القدرة وهذا الوجوب والامتناع عرضا لها بعد مرتبة ذاتها فلا يلزم علينا انكار القدرة اصلا ولا يخفى ان المأولين لعقائدهم الفاسدة بمثل هذه التاويلات الركيكة الباطلة وان كانوا يخجلون بل ربما يرضون غير الواقفين او غير الماهرين بالاصول الفلسفية ولكن الواقفين بها وقوفا كاملا والماهرين بها مهارة تامة يعلمون بعلم اليقين بفضل مولاهم الجليل انه ما اقوال الفلسفيين والمتفلسفين الا اباطيل وليس هذا التاويل الركيك الفضيح لعقائدهم الفضيحة الا مكيدتهم الصريحة لغرض ايقاعهم في ورطة المغالطات غير الواقفين او غير الماهرين بها من منتهى القدرة المطلقة ويردون ارباب العقائد الصحيحة منور الفراسة احوال بواطنهم الفضيحة فيعلمون هذا الامر الحق بحق اليقين ان حالهم يخالف مقالهم وغير الاصول الفلسفية لا مولى لهم فاولى لهم ثم اولى لهم ولما حققنا المرام بالتحقيق التام اللائق بهذا المقام المزل لاقدام اكثر الاعلام فقد ظهر كالشمس في رابعة النهار على الناظرين الناقدين بجودة طبائعهم جيد الاقوال وكاسدها من العلماء الابرار ان حديث صاحب الكشف النافع الصريح في كشفه الصحيح حديث حسن صحيح بل متواتر عند جل ارباب العقول لا يتطرق اليه مجال لانكار النكير عند احد من العلماء الفحول واعتراض المعترض المنكر لكشفه الصحيح بتعصبه الصريح في هذا الباب منكر جدا وغير مقبول يقينا عند كافة من اولي الالباب فافهم واستقم وكن من المنصفين ولا تكن من المتعسفين۔

قوله وهو المقصود لان مدار التقسيم على الاقتضاء الذاتي فلا اشكال۔

اقول لا شك ان اعتبار الذات في الممكن بالذات مقصود ولكن مقصود المعترض في هذا المقام من هذا الكلام قطعا مفقود وباب السبيل اليه يقينا مسدود وكيف لا وان المضمون الواقعي الذي المعترض بصدد ترديده يؤيده اعتراضه هذا اشد تاييده كما سنريه ان شاء الله قريبا بايراد المعترض بعيد وتحقيق الكلام في هذا المقام بعون الله الملك العلام ان صاحب رسالة الكشف المعنون بين اولا التقسيم العقلي المشهور بين الجمهور للاشياء الموجودة والمعدومة الى المفاهيم الثلثة العقلية

التی ہی الممکن والواجب والممتنع الذاتیة واظہر بعدہ النقصان الذی فیہ بحسب الاصول الفلسفیة
بقولہ ہذا ولا یخفی علی الفطن اللبیب ان التقسیم بہذا الطریق المشہور الغیر المحقق عند المحققین خداج
غیر تام علی طبق اصول الفلاسفة فانہ لا یستوعب جمیع الاقسام للمفاہیم العقلیة التی علیہا مدار
الفنون الفلسفیة کیف وان مفہوم الواجب بالغیر والممتنع بالغیر خارجان عنہ غیر داخلین فیہ
مع انہ لاشک لعاقل فی انہما عقلیان مستعملان کثیرا فی الفنون العقلیة ثم بعد ذالک اعترض ہو
بنفسہ علی ہذا القول بقولہ ہذا لا یقال انہما قسمان للممکن وہو موجود فی ہذا التقسیم فحینئذ لا حاجة
الی ادخالہما فیہ فلیس التقسیم بدونہما ناقصا بل ہو تام غیر خداج ثم اجاب ہو عنہ بقولہ ہذا لانا
نقول ان الموجود فیہ ممکن بالذات وہو بامکانہ الذاتی لیس واجبا ولا ممتنعا بل وجوبہ
وامتناعہ کلاہما من جہة الغیر ولا شک فی انہ من ہذہ الجہة لیس بممکن بل اما واجب ہو او ممتنع
وانما امکانہ من جہة الذات فقط فی ہذہ الصورة انتہی ولا یخفی علی الناظرین فی کلام الجانبین
ان اعتراض المعترض الفاضل لیس لہ فی ہذا المقام عند المحصلین محصل ولا حاصل کیف وانہ
لیس فی الواقع تردیدا للمضمون المذکور فی الرسالة العلومیة بل ہو تائید لہ فی الحقیقة فان
المضمون الذی قد ادعاہ صاحب الرسالة قد اثبتہ المعترض بالدلیل وای سبیل فی نحو التائید
یکون احسن من ہذا السبیل وبیان ہذا انہ قد ظہر من ہذا البیان باقرار المعترض اقرارا امران
بینان الاول ان امکان الممکن المذکور فی التقسیم المشہور لا یمکن اخذہ الا من جہة الذات لکون
مبنی التقسیم المذکور علی الاقتضاء الذاتی والثانی ان الواجب والممتنع بالغیر لا یمکن دخولہما فی
ذالک التقسیم المحقق بنائہما علی الاقتضاء الغیری المنافی للاقتضاء الذاتی واذا کان الامر کذالک
فلا یخلو الامر ہہنا عن الحالین اما ان لا یدخلا کلاہما فی قسم من اقسام المفاہیم العقلیة او یدخلا فی
قسم من اقسامہا البتة لا سبیل الی الاول فانہ لاشک فی کونہما من المفاہیم العقلیة التی یبحث
عنہا کثیرا فی الفنون الفلسفیة بقی الشق الثانی وہو متعذر التحقق ہہنا بناء علی التقسیم المذکور
فی زبر القوم وبیانہ انہ لا بد فی ہذہ الصورة من تقسیم آخر لادخالہما فیہ بالضرورة
بان یقسم الممکن المذکور فی التقسیم الاول الی الواجب والممتنع بالغیر وہو لا یخلو عن قباحة

لان الممكن المذكور في ذالك التقسيم انما هو ممكن من جهة الذات وهو من هذه الجهة لايصلح لان يكون هو واجبا ولاممتنعا
كما ان الواجب والممتنع لايصلحان لان يكونا هما ممكنين من جهة الغير عند الفلاسفة فانهم يفرقون بين امكان الشئ
ووجوبه او امتناعه بقولهم ان امكان هذا الشئ انما هو من جهة الذات ووجوبه او امتناعه من جهة الغير وكذا لك
هم يقولون ان الممكن من جهة الذات لايستلزم المحال ولكن يستلزمه من جهة الغير وكذا
الواجب والممتنع بالغير يستلزمان المحال من جهة الغير ولايستلزمانه من جهة الذات فافترقت
عندهم من هذا البيان جهة الوجوب والامتناع عن جهة الامكان واذا كان الحال هذا فكيف
يصح على اصولهم تقسيم الممكن من جهة الذات التي هو بهذه الجهة مذكور في التقسيم المشهور الى
الواجب والممتنع من جهة الغير والمعترض ايضا قد اقر اقرارا صريحا بان الممكن من جهة الامكان
لايمكن كونه واجبا ولاممتنعا كما يجئ بيان هذا ان شاء الله تعالى وللمجادل ههنا ان يقول
وهو في وادي المجادلة بهذا الطريق الفضول يجول بانا ان سلمنا ان الممكن من جهة الذات
لايصلح لان يجعل هو مقسما للواجب والممتنع بالغير بناء على لزوم تلك القباحة المذكورة ولكن
لانسلم عدم صحة انقسامه مطلقا اليهما فان المقسم يؤخذ حال التقسيم في مرتبة لابشرط شئ ولايؤخذ
هو بشرط شئ كما لايؤخذ هو بشرط لاشئ واذا كان الحال هكذا قلنا ان نأخذ الممكن المذكور
في التقسيم المشهور حين جعلناه مقسما للتقسيم الثاني بمرتبة لابشرط شئ ونقسمه ملحوظا بهذه المرتبة
الى الواجب والممتنع بالغير فلا اشكال اصلا في هذا الحال قلنا في جوابه ان معنى اخذ المقسم
بمرتبة لابشرط شئ لايكون الا انه يؤخذ بحيث يقطع النظر فيه عن وجود اقسامه وعدمها
فيه كلا او بعضا ويلاحظ هو بحيث يصلح انقسامه اليها بتمامها والا يلزم انقسام الشئ الى نفسه
والى غيره المباين له وتحقيقه ان لحاظ وجود الاقسام وعدمها في المقسم انما يتصور على ثلثة
اقسام الاول ان يلاحظ فيه وجود بعض اقسامه وعدم بعض منها والثاني ان يلاحظ فيه
وجود جميع اقسامه والثالث ان يلاحظ فيه عدم جميعها ففي الاول يلزم انقسام الشئ الى
نفسه ومباينه كليهما وفي الثاني الى نفسه فقط وفي الثالث الى مباينه وحده وكل ذالك
باطل قطعا باتفاق جميع من العقلاء ولايكون معنى اخذ المقسم بمرتبة لابشرط شئ ان

يقطع فيه النظر مطلقا عما هو داخل في سنخ حقيقته ايضًا وهو الذي قد تقرر حقيقته به فانه ظاهر انه يكون حينئذ هو في مرتبة لاشئ محض فلا يصلح اصلا لجعله مقسما لشئ من الاشياء مثلا الحيوان ينقسم الى ناطق وصاهل وناهق وغيرها فليس معنى كونه بمرتبة لابشرط شئ الا انه قطع النظر فيه حال كونه مقسما عن جميع اقسامه وجودا وعدما لما من لزوم انقسام الشئ الى نفسه و مباينه على تقدير اللحاظ لوجود اقسامه او عدمها فيه مع الايقان ببطلانه وليس معناه انه قطع النظر فيه عن جهة الحيوانية ايضًا التي الحيوان في الحقيقة حيوان بها وهي كونه جسما ناميا حساسا متحركا بالارادة فانه لاشك لاحد من الواقفين بالفنون الفلسفية في ان الحيوان حال فرضه بهذه المرتبة لا يصلح اصلا لان يجعل هو مقسمًا للاقسام المذكورة ثم نقول انه لابد في ايمن بتقسيم ان يكون هو بحيث لا يطلق على مقسمه نقيض قسم من اقسامه ولا على قسم منها نقيض المقسم بجهة من الجهات في وقت من الاوقات والا لما كان المقسم مقسما لها ولا هي اقساما له مثلا لو فرض على سبيل فرض المحال ان الحيوان المقسم لاقسامه يطلق عليه لا ناطق ولا صاهل ولا ناهق وغيرها ويطلق اللاحيوان على هذه فلا يكون حينئذ الحيوان مقسما لها ولا هي اقساما له اصلا والحال فيما نحن فيه كذالك فان الممكن يطلق عليه من جهة الذات انه لا واجب ولا ممتنع والالكان هو واجبًا او ممتنعًا بالذات مع كونه ممكنا بالذات وكذالك الواجب والممتنع يطلق عليهما من جهة الغير انهما ليسا بممكنين والالزم كون الشئ ممكنا من جهة الغير كما هو ممكن من جهة الذات وكل هذه الامور المذكورة مما ثبت بطلانه في الفنون الفلسفية ولما ثبت من هذا التحقيق الحقيق بالقبول عند الطالبين للحق وان خالفه الجمهور ان الواجب و الممتنع بالغير لايمكن تحققهما في التقسيم الاول المذكور لو فرع بنائه على الاقتضاء الذاتي وقد اقر به المعترض ايضًا ثم مع هذا انهما لا يصلحان البتة لان يجعلا قسمين لتقسيم آخر لتبدده لكون الممكن من جهة الذات الذي هو احد اقسام التقسيم الاول غير صالح لان يجعل هو مقسمًا لتقسيم آخر يقرر بعده لادخالهما فيه وظاهر انه ليس وجه حدوث هذا الاشكال الا عدم وقوع التقسيم الاول بحسب الاصول الفلسفية على احسن الاشكال فمن اجل ذالك بالنظر الى هذه القباحة

قال صاحب الرسالة المحققة بعد التدبر فی المآل الی اثبات نقصانه ووضع ہو بناء ہذا الامر
علی تلک الاصول ثم بین بعد اظہار النقصان فی ذالک التقسیم تقسیمًا کاملا حاویا لجمیع المفاہیم
العقلیة البحوث عنہا عندہم بطریق معقول بکمال اتقانه واذ قد فرغت عن اثبات المرام فاقول
لغرض مزید توضیح لہذا الکلام فی ہذا المقام ان لنقصان التقسیم المشہور بین الجمہور وجہین
آخرین ایضًا غیر الوجه المذکور بناء علی مذہبہم الغیر المحقق الوجه الاول ان الممکن مطلقا
سواء لوحظ ہو من جہة الذات او بدونہا لا یصلح اصلا لان یجعل ہو واجبا او ممتنعا بالغیر
علی طبق اصولہم المزخرفة وبیانه علی طریقین محققین الاول ان الممکن بالذات فی مرتبة تقرر
ذاته لیس فیه الا امر واحد فقط وہو ذاته لا غیر فلو فرض له بعد تقرر ذاته وجوب او امتناع
من قبل الغیر کما یقولون فلا یخلو اما ان یثبت ذالک الوجوب او الامتناع العقلیان لذاته اولا
مع انه لا شک فی ان کلیہما لا یمکنان ہہنا اما الاول فلانه یلزم علی ہذا التقدیر ان یصیر الممکن
بالذات واجبًا او ممتنعًا بالذات فانه لیس عندہم معنی کون الشیٔ واجبًا او ممتنعًا بالذات
الا ان الوجوب او الامتناع ثابت لذاته وفی ہذا الانقلاب الماہیة المستحیل واما الثانی
فلانه یلزم فی ہذه الحالة ان یصدق الواجب او الممتنع بالغیر علی الممکن بدون ان یتحقق
الوجوب او الامتناع فیه وقد تقرر فی مقره ان صدق المشتق علی شیٔ فرع تحقق مبدئه
فیه لا یمکن الصدق المذکور بدون التحقق المسطور والطریق الثانی لہذا الوجه الاول ان
الشیٔ الذی یقال له الممکن بالذات وواجب او ممتنع بالغیر انما فیه امران الاول ذاته و
الثانی غیرہا واذا کان الحال ہذا فنقول لا یخلو اما ان یثبت ذالک الوجوب او الامتناع
لذات الممکن المتصف باحدہما او لغیر ذاته او لکلیہما او لا یثبت لواحد ایضًا من الامرین
المذکورین والکل باطل علی طبق اصولہم اما بطلان الاول فلما مر من کون الممکن بالذات
واجبًا او ممتنعًا بالذات ولزوم انقلاب الماہیة واجتماع النقیضین المستحیلین علی تقدیر
تلک الخرافات واما بطلان الثانی فلانه یکون الواجب والممتنع بالغیر حینئذ غیر الممکن
لا ہو فی الواقع وہذا مع کونه مما یاباه کل الاباء جوہر ترکیب لفظہما یلزم فیه خلاف المفروض

ایضا فانہ ظاہر ان المفروض ہہنا انہما قسمان للممکن لا لغیرہ و اما بطلان الرابع فلانہ یلزم علی ہذا التقدیر خلو الشئ عن الضرورۃ الذاتیۃ والغیریۃ من ضرورۃ الوجود والعدم کلتیہما وہذا مع کونہ مخالفا لاصولہم الموضوعۃ مخالف للمفروض ایضا کما لا یخفی وقس علی ہذہ البطلان الشق الثالث فانہ اظہر من ان یخفی علی احد من اولی النہی ولما بطلت جمیع ہذہ الشقوق المذکورۃ فقد ثبت من بطلانہا بالضرورۃ بطلان کون الواجب والممتنع بالغیر قسمین من الممکن مطلقا لا فی التقسیم الاول ولا فی تقسیم آخر یفرض بعدہ وقد ظہر من تحقیقنا ہذا بطلان ما یتوہم فی بادی الرائ ہہنا انہ لیس معنی کون الشئ ممکنا بالذات وواجبا او ممتنعا بالغیر الا ان ذاتہ لا تقتضی لضرورۃ الوجود او العدم بل ہذہ الضرورۃ انما لحقتہا من جہۃ الغیر الذی ہو خارج عن ذاتہ فی الحقیقۃ و لا تری فی ہذا قباحۃ اصلا فانا قد اظہرنا علی الناظرین من ارباب الدرایۃ انہ لا تری صورۃ المناص عن لزوم القباحات المذکورۃ فی ہذہ الصورۃ ثم لا یمکن للمعترض ان یختار لدفع تلک البلیۃ اللازمۃ بالاضطرار ویقول انا نختار ان ضرورۃ الوجود او العدم قد ثبتت لذات الممکن ولکن بحیث لا تکون ہے ناشئۃ من الذات بل من الغیر لتحققہا من جانبہ فلا یلزم علی ہذا التقدیر کون الممکن بالذات واجبا ولا ممتنعا بالذات فان الضرورۃ فیہما انما تکون ناشئۃ من ذاتہما لا من غیرہا لان ہذا ہو المضمون الذی قد بینہ صاحب الرسالۃ فی مقدمتہا حیث بین تقسیما جامعا للاشیاء الی جمیع المفاہیم المحتملۃ العقلیۃ بعد اثبات النقصان فی التقسیم المشہور الدائر علی السنۃ المزاولین بالفنون الفلسفیۃ فاعترض علیہ المعترض ہہنا لک بغایۃ الشد والمد کما سیاتی بیانہ ان شاء اللہ تعالی مع ما لہ و ما علیہ فی موقعہ بعد ہذا واذا کان الحال ہذا فکیف یمکن لہ الآن القرار بالسکون والوقار علی ما اختار عنہ الفرار وکذلک لا یمکن لہ ایضا فی ہذا المقام ان یقول ہو بطریق الالزام ان القباحات المذکورۃ تلزم بعینہا علی مذہب صاحب الرسالۃ ایضا بالطریقۃ المسطورۃ فانہ ظاہر ان فی مذہبہ الخاص الذی یظہر من رسالتہ الخاصۃ وان لم تکن سائر الممکنات من الموجودۃ والمعدومۃ واجبۃ ولا ممتنعۃ بالغیر ولکنہ لا خفاء فی انہا لیست عندہ خالیۃ عن الوجوب و الامتناع الارادیین والعادیین فان بناء رسالتہ تمامہا لیس قائما الا علی ہذا ففی ہذہ الصورۃ

ایضا البیان بعینہ البیان و النقض بعینہ النقض فعلی ہذا التقدیر ما ہو لہ وجہ الخلاص
فہو لنا ایضا طریق المناص ووجہ عدم الامکان لہذا البیان انا نقول انہ لیس لنظرق
مثل ہذہ القباحات الواردۃ فی الحقیقۃ علی الطرق الغیر المحققۃ مجال اصلا علی المذہب المحقق
الذی اختارہ صاحبہ بعد الغور الکامل والتدبر التام فی بدئہ ومآلہ والرجوع بالقلب الحاضر
الی الملہم الحاضر الناظر بجالہ بعزتہ وجلالہ وبیانہ ان الممکنات عندہ تتصف بالوجوب و
الامتناع الارادیین والعادیین بمعنی ان ہذہ الصفات انما تثبت منہ تعالے لذواتہا فلا یلزم
علی ہذا التقدیر اطلاق مشتقات تلک الصفات علیہا بدون تحقق مبادیہا فی تلک الممکنات
المتصفۃ بہا ثم من ثبوت تلک الصفات لذواتہا لا یلزم کونہا واجبۃ او ممتنعۃ بالذات ہہنا اصلا
حتی یلزم اجتماع النقیضین وقلب الماہیۃ المستحیلین وذلک بوجہین الاول ان الوجوب والامتناع
المعتبرین فی الواجب والممتنع بالذات ہما الوجوب والامتناع العقلیان وفیما نحن فیہ انما ہما
الارادیان والعادیان فلا یلزم من تحقق الاخیرین ہہنا تحقق الاولین لثبوت المنافاۃ بینہما
فانہ ظاہر کل الظہور ان الوجوب والامتناع المتحققین فی الواجب والممتنع بالذات لا یتعلقان
اصلا بالارادۃ او العادۃ فی وقت من الاوقات والثانی ان ثبوت الوجوب او الامتناع لذات
شئ لیس بکاف فی کون ذالک الشئ واجبا وممتنعا بالذات عند صاحب الرسالۃ المعلومۃ
بغیر ان یکون ذالک الثبوت بطریق یکون منشاؤہ نفس ذات ذالک الشئ خاصۃ فان کان
ثبوت الوجوب او الامتناع لذات شئ من جانب الغیر فلا یعد ذالک الشئ عندہ واجبا ولا
ممتنعا بالذات وان کان ذالک الوجوب والامتناع عقلیین فکیف اذا کانا ہما ارادیین
او عادیین فظہر من ہذین الامرین المحققین ان القباحات المذکورۃ لا ترد علی مذہبہ
المحقق اصلا بل لزومہا انما ہو مختص بالطریق الغیر المحقق للفلاسفۃ واتباعہا واما الوجہ الثانی
لاثبات النقصان فی التقسیم المشہور فہو انہ لا شک لاحد من الواقفین بالفنون الفلسفیۃ
فی انہ کما ینقسم الممکن عند الفلاسفۃ الی الواجب والممتنع بالغیر کذالک ینقسم الواجب والممتنع
ایضا الی بالذات وبالغیر علی طبق اصولہم ولکن ہذا الانقسام لا یصح فقط بناء علی ذالک

التقسيم المشهور بين الجمهور لان الواجب والممتنع الذين هما مذكوران فيه انما هما الواجب والممتنع بالذات وظاهر كل الظهور انه لا يمكن تقسيمهما الى بالذات و بالغير والا لزم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره المباين له كما مر فاقربه من اقر وفر من قبوله من فر ولما لم يتحقق مقسم هذين التقسيمين فى التقسيم الاول لم يصح تقسيمه مطلقا اى تقسيم كان ثانيا او ثالثا اورابعا وما عداها الى غير النهاية من التقاسيم التى تفرض بعد الاول وتحقيقه ان تقسيم الاشياء يكون على قسمين اولى وثانى ومرادنا بالثانى ههنا ما عدا الاول ليشمل جميع التقاسيم التى بعده اما الاولى فهو عبارة عن تقسيم شئ لا يكون قبله تقسيم ذالك الشئ اصلا ولا يكون مقسمه قسما من اقسام تقسيم قبله كيف وان قبل التقسيم الاولى لا يمكن تحقق تقسيم مطلقا والا لم يكن هذا الاولى اوليا البتة فيلزم خلاف المفروض واما الثانى بالمعنى المذكور المراد وهو ما عدا الاول فهو عبارة عن تقسيم يكون مقسمه قسما من اقسام التقسيم الذى هو قبله ولا يتحقق هو بدون ذالك قط واذا تقرر هذا فنقول ان تقسيم الواجب الى الواجب بالذات وبالغير وكذا تقسيم الممتنع الى الممتنع بالذات وبالغير لا يخلو اما ان يكون هو تقسيما اوليا او ثانيا ولكن لا سبيل ههنا الى الاول لان التقسيم الاولى للمفاهيم العقلية المبحوث عنها فى الفنون الفلسفية انما هو التقسيم المشهور بين الجمهور بالاتفاق حتى انه قد سلمه المعترض سلمه ربه ايضا فلات حين مناص من ان يكون هو تقسيما ثانيا لا محالة ولكن هذا لا يمكن ههنا اصلا بناء على التقسيم المشهور الذى سلم كونه تقسيما اوليا عند الجمهور والمعترض ايضا شامل فى زعمهم بل من المقبولين فى حضرتهم والسر فى هذا ان الواجب والممتنع الذين هما مذكوران فى ذالك التقسيم لا يمكن اصلا ان يجعلا مقسمين لهذا التقسيم الثانى وهو التقسيم الذى يقسمان كلاهما فيه الى الواجب والممتنع بالذات وبالغير لكونهما فى التقسيم الاول مقيدين بقيد بالذات فلو قسما هذان المقيدان الى بالذات وبالغير يلزم تقسيم الشئ الى نفسه ومباينه وبطلانه مما لا يكاد يخفى على اولى النهى وللمجادل ان يقول فى هذا المقام ايضا كما انه قد قال فى المقام السابق ويشرع الجدال فى هذا الحال ايضا كما قد شرعه فى ذالك الحال بان الواجب والممتنع المذكورين فى التقسيم الاولى وان كانا مقيدين بقيد بالذات ولكن يوجد مطلقهما ايضا موجود فى ضمنهما

بالیقین لامتناع تحقق المقید بدون تحقق المطلق فیہ فنحن حین تقسیمہما الی بالذات وبالغیر ناخذہما مطلقین ونجعلہما فی مرتبۃ لابشرط شئی کما یکون ہو شان المقسم فحینئذ لا اشکال فی التقسیم ولکنہ لا یخفی ان فی ہذا ایضا ما فی قبلہ کما حققناہ سابقاً فتذکر فخذ ہذا التحقیق فلعلک تنتفع بہ ان تنظر فیہ بنظر التدقیق **قولہ** بل ہو موجود کما تقدم لان ہذا التقسیم تقسیم اولی فیلزم فیہ حصر الاقسام الاولیۃ وہو حاصل و الواجب والممتنع بالغیر لیسا بقسمین اولیین بل ہما قسما قسم ای الممکن بالذات فلا یقدح خروجہما بل و لا بد من الخروج۔

اقول۔ بل ہو معدوم قطعاً کما علم یقیناً من تحقیقنا الذی قد تقدم فانا قد حققنا فیما قبل بالتدقیق التمام بعون القادر العلام ان الممکن المذکور فی التقسیم الاولی لایصلح بجعلہ مقسما للواجب والممتنع بالغیر ولا یصلحان ہما ایضا بجعلہما قسمین لہ فعلی ہذا التقدیر المحقق کما انہما خارجان قطعاً عن التقسیم الاولی کذالک ہما غیر داخلین یقیناً فی تقسیم ثان ایضاً یفرض بعدہ ولما لم یدخلا فی تقسیم من التقاسیم مع کونہما مبحوثاً عنہما کثیرا فی الفنون الفلسفیۃ فای قدح ازید من ہذا عند الفائزین من العلوم العقلیۃ بالقدح المعلی وبعد ہذا فلیعلم ان الاعتراض المذکور للمعترض اعتراض علی جواب ثان ذکرہ صاحب الرسالۃ عن اعتراض علی اثبات النقصان فی التقسیم المشہور بقولہ علی انہ لو سلم ہذا المقال علی سبیل فرض المحال فحینئذ ایضا لا شبہۃ فی ان کمال التقسیم لا یکون الا باستیعابہ بجمیع اقسام المقسم واقسامہ وظاہر ان ہذا المقصود ہہنا مفقود انتہی اقول لا یخفی علی الناظرین بالنظر الغائر فی الاقوال والعارفین بالفکر الصائب لمنشأ القائل مما قال ان مقصود صاحب الرسالۃ من ہذا الکلام فی ہذا المقام لیس الا ان التقسیم الذی یکون ہو مستوعبا بجمیع الاقسام بطریق کونہ تقسیما اولیا ولا یحتاج لادخال بعض الاقسام الی التقسیم الثانی بعد التقسیم الذی بینہ صاحب الرسالۃ بنفسہ کما یاتی فیما بعد یکون مثل ہذا التقسیم اکمل بالنسبۃ الی تقسیم الذی لا یکون کذالک بل یجعل بعض الاقسام اقساما اولیۃ لہ ویجعل بعضہا اقساما لاقسامہ بتقسیمہا مرۃ ثانیۃ مثل التقسیم المشہور الذی قد مر ذکرہ فیما قبل وغرضہ الاصلی من ہذا البیان اثبات الفرق البین بین التقسیمین فی الکمال والنقصان وحاشا ان یکون مرادہ ان التقسیم

مطلقا لا بد فیه من استیعاب لجمیع اقسامه واقسام اقسامه او ان التقسیم لا یکون ابدا الا تقسیما اولیا مستوعبا لجمیع الاقسام ولا یحتاج فی ای تقسیم من التقاسیم لشیٔ الی تقسیم ثان او ثالث وغیرهما اصلا فان مثل هذا القول الغیر المعقول لا یقول به قائل لا عالم ولا جاهل فاخذ هذا المعنی الموهوم من القول المعلوم وجعله مورد الاعتراض بناء علی هذا التقدیر الباطل بعید عن مثل المعترض الفاضل لا یقال ان التقسیم الذی بنیه صاحب الرسالة بنفسه هو ایضا لیس بتقسیم اولی فقط بل هو مشتمل علی ثلثة تقاسیم لانه قد تحقق فیما بنیه لفظ او لا یکون او ما یقوم مقامه وبعد تحقق هذا اللفظ یشرع التقسیم الثانی اذا وقع هو مرة واحدة ویشرع التقسیم الثالث بعده اذا اعید هو فیه مرة ثانیة وهکذا الی غیر النهایة لانا نقول لیس الامر کذالک والالزم ان لا یتحقق قط وجود التقسیم الاولی لشیٔ الی ثلثة اشیاء بطریق الحصر بین النفی والاثبات کیف وان هذا الحصر لا یمکن تحققه فی الزائد علی الشیئین اصلا الا بعد تحقق لفظ او لا یکون او ما یقوم مقامه فیه کما لا یخفی هذا الامر الاجلی علی احد من اهل العلم الادنی والاعلی مع ان کثیرا من التقاسیم المتصفة بهذه الصفة قد عدها ارباب الفنون تقاسیم اولیة کما هو ظاهر علی من هو یفهم الفنون العلمیة ما هر و التقسیم المشهور الذی قد سلم المعترض کونه تقسیما اولیا هو ایضا کذالک فانه قد وقع فیه ایضا لفظ او لا یکون مرة واحدة فینبغی علی هذا التقدیر ان یکون هو ایضا مشتملا علی تقسیمین اولی وثانوی فالآن اطال اللسان مجادل بهذا البیان ان جمیع التقاسیم التی تکون الی اکثر من الشیئین بطریق الحصر بین النفی والاثبات بعد ذکر لفظ او لا یکون او ما یقوم مقامه فیها لیس واحد ایضا منها تقسیما اولیا عند التحقیق وان سلم القوم کونها تقاسیم اولیة وکذالک التقسیم المشهور ایضا وان اعترف الفضلاء بکونه تقسیما اولیا بلا قیل وقال وسلمه المعترض ایضا بالارتجال بدون التفکر فی المآل کما هی عادته القدیمة فی اعتراضاته علی الاقوال الحقة واذا کان الحال هذا فلا یصح عد صاحب الرسالة تقسیمه تقسیما اولیا اصلا قلنا لقائل هذا القول حبا وکرامة ایها المجادل الفهامة ما اطول لسانک ما اجمل بیانک انی لقد قسمتم بانصافک واقطع النظر عن اعتسافک لانک ما فرقت فی بیانک هذا اصلا بین الادنی والاعلی فانک اذا افرزت فیما قررت بتغلیط اجلة العلماء والفضلاء فی الافهام والآراء فنحن راضون بطیب القلب فی مثل هذه

الحالة بتغليط صاحب الرسالة بعدّه تقسيمه تقسيما اوليا مع احتوائه تقسيم ثان وثالث ولكنا نقول
بهذا بالنظر الى اعتسافك بقطع النظر عن انصافك انه على هذا التقدير ايضا لا شك في
كمال التقسيم الذي بينه صاحب الرسالة بنسبة جملة التقاسيم التي بثبت في هذا الباب لان
كل واحد منها ليس مذكورا مجتمعا مع اخواته في مقام واحد بل في كتاب واحد ايضا بل جملتها متشتتة منتشرة في
مقامات مختلفة في كتاب واحد او في كتب متعددة ولهذا يتعسر على الطالبين تجسسها واخذ
اقسام المفاهيم العقلية منها ففي بعض مقام الكتاب مذكور هذا القدر فقط ان الاشياء تنقسم
الى ثلثة مفاهيم الممكن والواجب والممتنع كلها بالذات وفي بعض المقامات من ذالك الكتاب
او من كتاب آخر وقع هذا المضمون ايضا ان الممكن ينقسم الى واجب وممتنع بالغير ثم من
بعض المواقع الاخرى يظهر هذا الامر ايضا ان الواجب والممتنع ينقسمان الى واجب وممتنع
بالذات وبالغير ولا يرتاب احد من الناظرين المنصفين ان في مثل هذا الحال لا يخلو اخذ اصول المفاهيم
العقلية من تلك التقاسيم المتشتتة في مقامات مختلفة من كتاب واحد او كتب متعددة في حق الطالب
المتجسس عن تشتت البال واما التقسيم الذي اختاره صاحب الرسالة النافعة فمجموع الاقسام
لاصول المفاهيم العقلية موجودة فيه مجتمعة مترتبة في مقام واحد فمن اجل هذا اخذ جملتها للطالبين
يسير وتجسسها عليهم غير عسير واي كمال ازيد من هذا الكمال ايها المجادل المقوال فتدبر بالانصاف
في اقوالنا ولا تتعلق بالاعتساف في اذيالنا - **قوله** لا يخفى ان الضرورة الغيرية لا تكون
فيها بثبوت الوجود والعدم للذات في مرتبة الذات والا يمتنع انفكاكه بل للذات مع
لحاظ الغير فالوجود في الواجب مقيد بالغير لا يكون ضروريا للذات لا بحسب الذات ولا بحسب
الغير في زمان الغير بل بشرط الغير كما في المشروط بالمعنى الاول فالضروري فيه المجموع لا الذات
لان الغير ليس بضروري للذات فما ظنك بالمشروط به انتهى -

اقول هذا اعتراض على ما اظهر صاحب الكشف للعلوم تقسيما جامعا لاصول جميع المفاهيم العقلية
الذي هو كان مخفيا الى الآن عن اعين اكثر فضلاء الزمان مع اهتمامهم غاية الاهتمام
في فلسفة حكماء اليونان بقوله هذا ان كل شيء من الاشياء الموجودة والمعدومة لا يخلو عن

ان تكون ذاته بحيث لايكون وجودها ضروريًا ولاعدمها او لايكون كذالك والثانی لايخلوعن الحالين اما ان يكون الوجود لذات ذالك الشئ ضروريا او العدم ثم كلواحد منهما لايخلوعن الحالتين اما ان تكون الضرورة فيه ناشئة من ذاته او من غيرها فهذه خمسة اقسام الاول منها الممكن والثانی الواجب بالذات والثالث الواجب بالغير والرابع الممتنع بالذات والخامس الممتنع بالغير وكلواحد من هذه مناف للآخر مقابله كما يقتضيه شان التقسيم لايمكن اجتماع احد منها مع مقابله الآخر من جهة واحدة انتهى ولايخفى على من نظر بالعينين الى كلام الجانبين انه ليس فی كلام صاحب الرسالة النافعة المحققة اثر اصلامن لفظ فی مرتبة الذات حتی يصير هو بهذه الخرافات موردا ومحلا لمثل هذه الاعتراضات بل الامر الحق والحال الواقعی فی الحقيقة الذی لايكاد يخفی على من نظر بعين الانصاف ان المعترض قد زاد هذا اللفظ فی عبارته من عند نفسه بالاعتساف لغرض ايراد الاعتراض عليه فلاشك لاحد من العقلاء فی هذه الحالة ان اعتراضه هذا ليس فی الحقيقة الا الاعتراض على كلام نفسه لاعلى الكلام المعترض عليه هذا جواب بحسب النظر الجلی واما الجواب بحسب النظر الدقيق فی هذا المقام فيقتضی بسطا فی الكلام فنقول ان اعتراضه من اوله الى آخره باطل قطعًا بجميع اجزائه اما اولا فلانه ان اراد بقوله ان الضرورة الغيرية لايكون فيها ثبوت الوجود او العدم للذات فی مرتبة الذات والامتناع انفكاكه بل للذات مع لحاظ الغير ان ثبوت الوجود او العدم بالضرورة الغيرية انما يكون للذات مع لحاظ الغير ولا يكون لها فی مرتبة الذات نفسها فقط اے بدون لحاظ الغير بان تكفی الذات نفسها فيه فهذا وان صح فی نفسه ولكن لايصح اعتراضا على عبارة الرسالة المحققة اصلا فانه لم يدع صاحبها هذا الدعوى الغير المعقول بل ما ينبغی له التقول بمثل هذا القول الفضول الغير المقبول عند ارباب العقول ان ضرورة ثبوت الوجود او العدم بالضرورة الغيرية تكون ثابتة للذات فی مرتبة الذات نفسها ولا يكون فيها مدخل للغير اصلا كيف وهو مستلزم لاجتماع النقيضين المستحيل قطعًا لان معنى الضرورة الغيرية انها المستفادة من الغير غير ناشئة من الذات نفسها بل هو قد صرح فی كلامه بالتصريح التمام

الذي لا مجال فيه لاحد بالكلام ان ضرورة ثبوت الوجود والعدم منقسمة الى قسمين الاول ما تكون الضرورة فيه ناشئة من الذات وهي التي يعبر عنها المعترض بكونها للذات في مرتبة الذات والثاني ما تكون فيه ناشئة من الغير وهي التي يعبر عنها بكونها للذات مع لحاظ الغير واذا كان الامر كذالك فكيف يصلح اعتراضه هذا اعتراضا على كلام صاحب الرسالة المحققة بل يرجع هذا ايضا في الحقيقة الى اعتراض على اختراع المعترض نفسه مثل المرة السابقة وان اراد ان ثبوت ضرورة الوجود او العدم للذات هو عين ثبوتها في مرتبة الذات ولا فرق بينهما الا بالعنوان وهو يكون ممتنع الانفكاك عن الذات وبناء على هذا يكون ثبوت ضرورة الوجود او العدم بالضرورة الغيرية ايضا كذالك والحال ان مثل هذا الثبوت لا يكون ممتنع الانفكاك عن الذات فعليه انا لا نسلم ان الثبوت للذات هو عين الثبوت في مرتبة الذات فانه يجوز ان تثبت ضرورة الوجود او العدم للذات من قبل الغير ولا تكون هذه الضرورة ناشئة من الذات وهذا هو الفرق البين بين الضرورة الذاتية والغيرية فالنسبة بين هذين الثبوتين نسبة عموم وخصوص مطلقا فكل ثبوت في مرتبة الذات هو ثبوت للذات ولا عكس وكذالك لا نسلم ايضا ان ما ثبت للذات بالضرورة الغيرية من الوجود او العدم لا يكون ممتنع الانفكاك عن الذات اصلا نعم لا يمتنع انفكاكه عن الذات من جهة الذات نفسها بان تكون هي خاصة منشأ وعلة للامتناع ولكن لا يلزم من هذا ان الغير الذي هو منشأ للوجود والعدم لا يمكن ان يكون هو ايضا مطلقا منشأ وعلة لامتناع الانفكاك بل لا بد منه ولا مناص عنه على طبق اصول الفلاسفة واتباعها وتدقيق الكلام ان ذات الواجب بالغير والممتنع بالغير لا تقتضي الوجود والعدم من قبل نفسها بل انما يثبتان لها من جانب غيرها ولا شك في ان المثبت لها بمعنى المبني للمفعول في هذا المقام ليس الا الذات لا الغير فانه المثبت له بمعنى المبني للفاعل ولما ثبت ان محل ثبوت الوجود والعدم انما هي الذات لا غيرها لما مر آنفا فقد ثبت ان محل ثبوت الضرورة الغيرية لهما ايضا ليس شئ الا الذات والسر فيه ان محل ثبوت هذه الضرورة انما هو الوجود والعدم ومحل ثبوتهما الذات لا غير كما مر ومحل المحل للشئ يكون لا محالة محلا لذالك الشئ وان كان بالواسطة ولما ثبتت الضرورة فقد ثبت امتناع الانفكاك ايضا بالضرورة لان الضرورة

مطلقة سواء كانت ذاتية او غيرية غير جائزة الانفكاك على طبق الاصول الفلسفية نعم تحقق هذا
القدر من الفرق بينهما ان منع الضرورة الذاتية عن الانفكاك من جهة نفس الذات ومنع
الضرورة الغيرية عنه انما هو من اجل الغير والحاصل ان ثبوت ضرورة الوجود والعدم
في الواجب بالغير والممتنع كذالك انما هو للذات ولكن من جانب الغير وبسبب هذا الغير
يمتنع انفكاك الوجود والعدم عن الذات لاستلزامه المحال لا لذات وليس هذا الثبوت في مرتبة
الذات ممتنع الانفكاك لاجل الذات نفسها ولا يستلزم عدم الثاني عدم الاول كما لا يستلزم
وجود الاول وجود الثاني لما مر من تحقق نسبة العموم والخصوص مطلقا بينهما واما ثانيا فلان
قوله الوجود في الواجب مقيد بالغير لا يكون ضروريا للذات لا بحسب الذات ولا بحسب الغير
في زمان الغير بل بشرط الغير كما في المشروط بالمعنى الاول ليس بسديد فانه هادم للاساس الذي
بناه المعترض بطرز جديد وتحقيق الكلام على ما يقتضيه المقام ههنا لاثبات المرام ان الغير
فيما نحن فيه عبارة عن العلة التامة التي توجب الوجود في الواجب بالغير والعدم في الممتنع
بالغير وبناء على هذا يستلزم عدم الواجب ووجود الممتنع المحال بالذات وهو تخلف المعلول
عن علته التامة واما زمان الغير فانما هو عبارة عن الزمان الذي يكون ذالك الغير الموجب
موجودا فيه واذا تقرر هذا فنقول ان الزمان الخاص الذي يكون هذا شانه لا يخلو اما
ان يكون الواجب بهذا الغير موجودا فيه او لا ولكن لا سبيل ههنا الى الثاني لان الشئ في
زمان عدمه لا يكون موجودا ايضا فضلا عن ان يكون هو واجبا فلات حين مناص عن
اقرار الشق الاول اعني به وجود الواجب في زمان الغير الذي صار هذا الواجب واجبا
بسببه ولا معنى لوجود الشئ في زمان او مكان الا وجوده فيهما فانه لا خفاء في ان ذات
شئ من الاشياء مالم يثبت لها صفة الوجود لم يصح ان يقال ان ذالك الشئ موجود واذا
ثبت ان ذات الواجب بالغير موجودة باليقين في زمان الغير فلابد حينئذ من ان يكون الوجود
ايضا ضروريا لها عندهم ولكن لا بالضرورة الذاتية بل بالضرورة الغيرية وكذا يجب ان
يكون عدمها ممتنعا بالضرورة الغيرية لا الذاتية فانه لا يكون معنى الواجب بالغير الا هذا اوما

عدم تلك الذات بشرط الغير فهو ممتنع بالذات اي بالضرورة الذاتية ولا يليق البحث عنه
في هذا المقام لعدم تعلق الغرض بهذا المرام وظهر من هذا ان لفظ بشرط الغير في كلام المعترض
ههنا قد وقع في غير محله ثم نقول انه يلزم على تقدير ان لا يكون الوجود في الواجب بالغير ضروريا
للذات لا بحسب الذات ولا بحسب الغير في زمان الغير ان تكون ذات الممكن الموجود في زمان
الغير ممكنة من كل الوجوه اي بحسب الذات وبحسب الغير كليهما عند المعترض مع انه ينازع
بهذا مع صاحب الرسالة اشد النزاع ويمتنع عن قبول قوله الحق الحقيق بالقبول اشد الامتناع
كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى في قوله الآتي بعد هذا واما ثانيا فلان قوله فالضروري
فيه المجموع لا الذات فان الغير ليس بضروري فما ظنك بالمشروط به ايضا باطل بوجوه الاول
انه ان اراد بقوله هذا ان الضروري في ثبوت الضرورة الغيرية يكون ان ذات الواجب بالغير
والغير كلاهما لا الذات فقط فهذا لا يصلح اعتراضا على صاحب الرسالة المعلومة فانه لم يقيد الذات
بلفظ فقط ولم يقل ان الضرورة في الواجب والممتنع بالغير ثابتة للذات فقط ولا مدخل في
ثبوت هذه الضرورة للغير اصلا بل هو ينادي بصوت عال يسمعه كل من الاداني والاعالي غير
الذي هو في التعصب غال ان ما يكون الوجود لذاته ضروريا او العدم لا يخلو عن الحالتين اما
ان تكون الضرورة فيه ناشئة من ذاته او من غيره وظاهر كل الظهور ان في الناشئ من الغير
كيف لا يكون مدخلا للغير فانه ليس مفر في هذا السبيل من لزوم اجتماع النقيضين المستحيل
وكيف تكفي فيه الذات فقط وانه لا يبقى حينئذ فرق بين الضرورة الناشئة من نفس الذات
وبين الضرورة الناشئة من جانب الغير فيلزم على تقدير هذه الخرافات ان يكون الواجب
بالغير عين الواجب بالذات والممتنع بالغير عين الممتنع بالذات وبطلان هذا اظهر من ان
يخفى وان اراد ان الضروري في ثبوت الضرورة الغيرية ليس الا المجموع من الذات والغير و
لا تكون الذات ضرورية اصلا لا بالضرورة الناشئة من الذات ولا بالضرورة الناشئة من
الغير ففيه اولا ان عدم الضرورة الناشئة من الذات مسلم ولكن لا يضرنا هذا فانا لسنا بصدد
اثبات الضرورة الغيرية لها في هذا المقام لا غيرنا واما عدم ضرورة الذات بالضرورة الناشئة

من غيرها فغير مسلم فان انتفاء الاولى لا يستلزم انتفاء الثانية وثانيا انه يثبت من هذا ان تبقى ذات الممكن في حالة وجودها وكذا عدمها خالية عن كلتا الضرورتين الذاتية والغيرية ويلزم من هذا انهدام بنيان المعترض بالكلية الذي هو قد بناه بالتكلف في الجملة كما مر سابقا و الوجه الثاني ان المقصود ههنا اعني في مقام ثبوت الوجود والعدم بالضرورة الغيرية للواجب والممتنع بالغير انما هو الذات فقط لا المجموع كما زعم المعترض والسر فيه ان المراد بثبوت الوجود او العدم للذات بالضرورة الغيرية ان الغير بسببه صار الوجود او العدم ضروريا لها وما نشأت هذه الضرورة من الذات نفسها فالغير في هذه الصورة انما هو واسطة لاثبات الوجود والعدم و اذا كان الامر كذلك فظاهر ان في صورة ثبوت الوجود او العدم بالضرورة الغيرية للمجموع يلزم كون الشئ علة لنفسه لان الغير داخل في المجموع نعم وهذا امر آخر ان لا يخلو هذا الغير عن الضرورة سواء كانت ذاتية او غيرية ولكن مع ذلك لا بد من ان تكون تلك الضرورة الغيرية غير هذه الضرورة الغيرية الخاصة التي حصلت بواسطة هذا الغير لما مر آنفا والوجه الثالث ان المراد في قوله ان الغير ليس بضروري للذات فما ظنك بالمشروط به ان كان ان الغير يجب له ان لا يكون هو ضروري الذات اصلا فهو باطل قطعا فانه يلزم على هذا التقدير ان لا يكون الواجب بالذات علة للواجب بالغير وكذا الممتنع بالذات منشأ للممتنع بالغير وهو كما ترى وبطلانه لا يخفى على احد من اولى النهى وان كان المراد ان الغير لا يجب له ان يكون هو ضروري للذات ابدا فهو مسلم ولكنه لا يضرنا اصلا بل هو يضر المعترض اشد الضرر ينبغي له منه الحذر لان كون الغير غير ضروري الذات لا يستلزم ان لا تحصل لاجله الضرورة الغيرية لغيره الا ترى ان طلوع الشمس ليس بضروري الذات مع انه لا شك في انه تحصل به الضرورة الغيرية لوجود النهار واللازم امكان وجود الملزوم بدون وجود اللازم ولا نظن احدا من العقلاء ان يشك حينا في مثل هذا الامر الجازم وحاصل الكلام في هذا المقام ان قول المعترض المتقدم بجميع اجزائه من اوله الى آخره باطل بجميع الوجوه فما ظنك ايها الناظر المنصف بكونه مثبتا لمرام المعترض الذي قصد اثباته ورام فتدبر وتشكر ان كنت من المنصفين ولا نكلفك بهذا الا

كنت من المتعسفين **قوله** لا وجود للممكن على هذا التقسيم لان الممكن على هذا التقدير شئ لا يكون عدمه ووجوده ضروريا لا ضرورة ذاتية ولا غيرية واى شئ من الاشياء لا يكون وجوده وعدمه ضروريا بالضرورة العامة بل هو امر اختراعي عقلي باطل ادون من الممتنع بالذات ايضا لان الممتنع له حظ من العدم وهذا لا نصيب له من العدم ايضا ولا يكون ممتنعا بالغير فيلزم ارتفاع النقيضين وهو كما ترى فالصواب على هذا التقدير تربيع الاقسام الواجب والممتنع بالذات وبالغير فقط وفيه ما فيه فتأمل

اقول هذا اعتراض ثان على التقسيم المذكور في الرسالة المعلومة متعلق بهذه العبارة الاول منها الممكن يعني ما تكون ذاته بحيث لا يكون وجودها ضروريا ولا عدمها انتهى لا يخفى على من القى السمع وهو شهيد انه لا مجال للمعترض اصلا ان يعترض على المضمون المذكور باعتراضه هذا كيف وانه قد اقر قبل هذا القول بلسان قلمه ان الوجود في الواجب مقيد بالغير لا يكون ضروريا للذات لا بحسب الذات ولا بحسب الغير في زمان الغير وظاهر غير خفي على الذكي ان تخصيصه الواجب بالغير بالذكر ههنا اتفاقي فانه قد ذكره بطريق المثال والا فالواجب بالغير والممتنع بالغير كلاهما متساويان في هذا الحال لانه كما ان الواجب مقيد بالغير كذالك الممتنع ايضا مقيد بالغير ولما لم يكن الوجود في الواجب بالغير عنده ضروريا للذات لا بحسب الذات ولا بحسب الغير في زمان الغير فليكن العدم في الممتنع بالغير ايضا غير ضروري للذات لا بحسب الذات ولا بحسب الغير في زمان عدم الغير لعدم الفارق بينهما في هذا الامر وكذالك ظاهر ايضا ان المعترض لا ينكر كون الواجب والممتنع بالغير ممكنين باعتبار الذات فظهر من هذين الامرين للناظر بنظر الانصاف والمتأمل بالقلب الخالي عن الاعتساف ان المعترض اقر لا يمكن له الانكار عن اقراره ان الممكن لا تكون ذاته ضرورية الوجود ولا العدم لا بحسب الذات ولا بحسب الغير فلم يبق فرق اصلا حينئذ بين ما ثبت باقراره وبين ما هو بصدد انكاره فانظروا الآن بعين الانصاف ايها الاخوان من علماء الزمان افلا يرد عليه في هذه الحالة ما اورده بدون التأمل على صاحب الرسالة انه اى شئ من الاشياء لا يكون وجوده ولا عدمه ضروريا بالضرورة العامة فلم يكن الممكن على تقدير اقراره هذا امرا اختراعيا باطلا ادون من

هو بناء على قوله ادون من الممتنع بالذات ايضا لان الممتنع له حظ من العدم وهذا لا نصيب له من العدم ايضًا والا يكون ممتنعا بالغير فيلزم ارتفاع النقيضين وهو كما ترى فالصواب على تقدير اقراره المذكور ثنائية التقسيم المشهور مع ان المعترض قد سلم فيما قبل ان اقسامه ثلثة اقسام اولية بلا شبهة فلو كان قوله فی آخر هذا القول الغير المقبول وفيه ما فيه فتامل اشارة الى هذا لكان اولى عندنا بل صوابا واذا كان الحال هكذا فما يجيب به المعترض من قبل نفسه فليقبله بعينه من جانب غيره هذا جواب الزامی فقط واما الجواب التحقيقی الذی فيه شان الجواب الالزامی ايضًا فهو ان الممكن وان كان عند الفلاسفة متحدا بالواجب او الممتنع بالغير بحسب المصداق الخارجی يعنی انه لا يخلو عنهما فی ظرف الخارج ولكنه مع ذالك لا شك فی ان مفهومه غير مفهومهما فی الذهن وحقيقته غير حقيقتهما عند العقل كما يظهر بالفكر الصائب بالانظار الغائرة فی كتبهم المبسوطة المتداولة التی مضامينها على السنة المزاولين بها سائرة ودائرة وهذا بوجهين الوجه الاول انهم يفرقون فی اكثر الواقع وقت الضرورة بين امكان الشئ ووجوبه او امتناعه بقولهم ان هذا الشئ ممكن باعتبار ذاته وواجب او ممتنع باعتبار غيره وظاهر انه ليس معنى الوجوب والامتناع الا ضرورة الوجود والعدم بالضرورة الغيرية فلما لم يكن الممكن باعتبار ذاته واجبًا ولا ممتنعًا لم يكن هو بذالك الاعتبار ضروری الوجود او العدم بالضرورة الغيرية ايضًا كما انه ليس بضروری بالضرورة الذاتية والوجه الثانی انهم يقسمون الممكن الى قسمين احدهما الواجب بالغير وثانيهما الممتنع بالغير وظاهر ان المقسم من حيث هو مقسم لا يعتبر فيه وجود اقسامه كما لا يعتبر عدمها فيه والا يلزم تقسيم الشئ الى نفسه حال كونه معتبرا فيه وجود الاقسام والى مبائنه حالة كونه ملحوظًا لعدم اقسامه فيه فالممكن الذی هو مقسم لكلا قسميه المذكورين المشهورين لا يؤخذ فيه ضرورة الوجود ولا العدم بالضرورة الغيرية واذا كان الامر كذالك فكيف يمكن ورود اعتراض المعترض هذا على تعريف صاحب الرسالة للممكن بانه ما لا يكون لذاته الوجود ضروريا ولا العدم وكيف يلزم فی هذه الصورة ارتفاع النقيضين فانه انما يلزم لو فرض الشئ الممكن لا موجودا ولا معدوما فی الواقع لا بان يلاحظ هو بدون اعتبار الوجود والعدم فيه

فضلا عن ضرورتهما وكيف يلزم حال كون ذالك الشئ ملحوظاً من حيث هو هو مع قطع النظر
عن الوجود والعدم لاسيما عن ضرورتهما كونه ادون من الممتنع بالذات وكيف يكون الصواب
على تقدير تعريف الممكن بما مر فى تقسيم صاحب الرسالة تربيع الاقسام فيه مع كونه مطابقاً
لاصولهم وجميع الاقسام الخمسة للمفاهيم العقلية المندرجة فى ذالك التقسيم ممتاز كل واحد منها
امتيازاً تاماً عن الآخر على طريق مستقيم لا يغلط فيها نظر الناظر ولا شك فى انه لا يرتاب فيما
بيناه الا مجادل او مكابر هذا التقرير الجواب على طبق مراههم بما يظهر من الرجوع الى كلامهم
واما الجواب التحقيقي المحقق فى الحقيقة فى هذا الباب على طبق مذهبنا الحق الذى كشف الحقيقة
الواقعية على قلبي الملهم للصواب ان الممكن عبارة عن كل ما كان محتاجاً فى كل آن الى فيضان
الرحمان مقهوراً فى كل ساعة من ساعات الليالى والنهار تحت سلطان القادر القهار مشدوداً
فى كل لحظة من لحظات الزمان بالحبل المتين لارادة خلاق الكون والمكان بمعنى انه اذا شاء
القادر المطلق والمريد التام بقدرته المطلقة وارادته التامة ايجاده فاوجده ومتى شاء عدمه
فاعدمه ولا يمنع لتعلق قدرته ونفاذ ارادته شئ اصلا لا ذات ذالك الشئ ولا غيرها الذى هو
غير ارادته او عادته تعالى كما يزعمه الفلاسفة واتباعها واذا تقرر هذا فنقول ان الممكن الذى
هذا شانه لا يصلح اصلا لتعلق مطلق الضرورة به ذاتية كانت او غيرها فان الضرورة المستعملة
فى الفنون الفلسفية مطلقة منافية لحقيقة الامكان المتحققة فى ذات الممكن الذى قد بينا
شانه بعون الله سبحانه وتحقيق المقام ان الضرورة عند الفلاسفة عبارة عن عدم امكان
الانفكاك لوجود شئ او عدمه عنه لا عن عدم الانفكاك كما لا يخفى على الواقفين بمذهبهم
المذبذب ثم هى على قسمين الاولى ذاتية والثانية غيرية اما الاولى فهى عبارة عن عدم
امكان الانفكاك لوجود شئ او عدمه عنه لاجل ذاته الخاصة فقط بان يكون منشأ عدم
امكان الانفكاك ذات ذالك الشئ ولا يكون مدخل فى هذا لغيرها واما الثانية اى الغيرية
فهى عبارة عن عدم امكان الانفكاك المذكور بسبب الغير الذى هو عبارة عندهم عن
[illegible] التى هى غير ارادته وعادته تعالى وبناء على هذا يتحقق عدم الاختيار الذى

هو عين الاضطرار فی كليتهما ولاتحقق فرق بينهما الا باختلاف منشأهما عند الناظرين فی كتب الفنون الفلسفية بالانظار الثاقبة والافكار الصائبة واذا كان الحال هذا فكيف يصلح الممكن للحقوق الضرورة الغيرية به بل كما انه خال عن الضرورة الذاتية كذالك لا بد له من الخلو عن الضرورة الغيرية ايضا التی هی مستعملة عند الفلاسفة فان تلك الضرورة مطلقة سواء كانت هی ذاتية او غيرية هادمة لاساس بنيان الامكان بالكلية وهذا هو السر الخفی الذی كشف علی قلب صاحب الكشف المعلوم ودعاه الی ان عرف هو الممكن بما لا يكون لذاته الوجود ضروريا ولا العدم ولم يقيد هو الضرورة بالضرورة الذاتية بل اطلقها اظهارا للقدرة المطلقة للقادر المطلق ثم اثبت هو فی مقامات متعددة من رسالته خصوصا فی خاتمتها للممكنات لحوق الضرورة الارادية والعادية من قبل ارادة خلاق العالم بحذافيره من قطميره ونقيره وعادة خلاق الكون والمكان من حضيض الارضين الی اوج السموات فان وجوب الممكن او امتناعه بالضرورة الناشئة من ارادته وعادته تعالی هو عين القدرة والاختيار للقادر المختار الواحد القهار الذی هو مصداق اذا اراد الله شيئا ان يقول له كن فيكون ولن تجد لسنة الله تحويلا هذا وقد اكتفينا فی هذا المقام علی قدر الضرورة وقدر نبذ من متعلقات هذا التحقيق فيما قبل فتذكر وسيجیٔ ان شاء الله تعالی نبذ منها فيما بعد فانتظر فانظر بعين الانصاف فی هذا المقام ايها المعترض المقام وانتفع باثمار شجرة طيبة من التحقيقات الحقة ان كنت من العارفين وتشكر لمن هو هداك الی طريق العارفين وانذرك من اختيار طريقة الفلاسفة واتباعها المنكرين لقدرة رب العالمين

قوله ظاهر التقسيم يدل علی ان الواجب والممتنع بالذاتين متقابلان للعاديين والظاهر العموم والخصوص **اقول** هذا اعتراض عجيب للمعترض لا ريب علی ما قال صاحب الكشف الغريب بعد الفراغ عن تقسيم الاشياء الی المفاهيم العقلية واما تقسيم الاشياء الی المفاهيم العادية من الممكنة والواجبة والممتنعة بالطريقة المذكورة فهكذا ان كل شیٔ يصلح للايجاد والاعدام لا يخلو اما ان يكون هو بحيث يوجد تارة ويعدم تارة اخری او لا يكون هو كذالك والثانی لا يخلو عن ان يكون هو اما موجودا ابدا او معدوما ابدا وهذه ثلثة اقسام الاول منها ممكن عادی والثانی واجب

عادی والثالث ممتنع عادی وکل واحد من هذه ایضاً مثل اقسام التقسیم الاول بکلا طریقیه فی عدم اجتماع احد منها مع مقابله التقسیم کما لایخفیٰ علی من له ذوق سلیم وطبع مستقیم و داخل تحت القدرة والاختیار للقادر المختار کیف لا وتحقق وجوده وعدمه لیس الا بالارادة والاختیار لا بالضرورة والاضطرار انتهیٰ ولما فرغت عن نقل عبارة الرسالة فلابین الآن منشأ اعتراض المعترض ایضاً فی هذه الحالة واکشف علی الناظرین بفضل الکشاف للحقائق السر عن وجه وقوعه فی ورطة المغالطة فاقول ان المعترض لما رأیٰ فی هذه العبارة الواجب العادی عبارة عن الموجود دائما والممتنع العادی عبارة عن المعدوم دائما ووجد برویته بالنظر الظاهری بحسب عادته الواجب بالذات والممتنع بالذات ایضا علی هذه الحالة وقع له المغالطة فی ان الاولین لیسا متقابلین للآخرین لامکان اجتماع احدهما مع الآخر فزعم بناء علی هذا ان النسبة بینهما نسبة عموم وخصوص لانسبة التقابل ثم انه لما رأی فی العبارة المعلومة مقسم هذا التقسیم الاشیاء الصالحة للایجاد والاعدام التی لاخفاء فی انحصارها فی الممکنات لا الاشیاء المطلقة الشاملة لها ولغیرها من الواجب والممتنع بالذات فاعترض علیها بالعجلة کما هے عادته القدیمة بان ظاهر التقسیم یدل علی ان الواجب والممتنع بالذاتین متقابلان للعادیین والظاهر العموم والخصوص ولایخفی علی الماهرین باصطلاحات العلوم العقلیة والنقلیة والواقفین بمحاورات الالسنة انه لیس لاعتراض المعترض علی العبارة المعلومة المحققة مساغ بالکلیة فان التقسیم فیها الی المفاهیم العادیة انما وقع مبنیا علی اصطلاح القوم الذین یفرقون تفریقا تاما فی اصطلاحاتهم بین المفاهیم العادیة والعقلیة وهم لایطلقون قط احدهما علی الآخر ما وجدنا فی کتاب من کتبهم اطلاق الواجب والممتنع العادیین علی الواجب بالذات وکذا علی الممتنع بالذات بان وجود الباری تعالیٰ واجب عادة واجتماع النقیضین او ارتفاعهما ممتنع عادة بل انهم یطلقون دائما الواجب والممتنع العادیین علی الاشیاء الممکنة الصالحة فی الحقیقة للوجود والعدم المتصفة بدوام الوجود او الاعدام مثل ابقاء الوعد والوعید والاخبار مطابقاً للواقع واضدادها فان الاولی واجبة عادیة دائمة الوجود والثانیة ای اضدادها ممتنعة عادیة دائمة العدم فی حقه تعالیٰ بمعنی انه لایتحقق خلافها ابدا منه تعالیٰ شانه مع تحقق القدرة

الثابتة عليه وعلى هذا التقدير يكون معنى الواجب العادي ما يمكن عدمه عقلا ولكنه لا يمكن عادة و
معنى الممتنع العادي ما يمكن وجوده عقلا ولا يمكن هو عادة واذا كان الحال هذا فكيف يصح اطلاق
العاديين على العقليين كما زعم المعترض الفاضل واستعمال المفاهيم العادية شائع ذائع اكثر
في العلوم النقلية ومحاورات الالسنة مثل شيوع استعمال المفاهيم العقلية كثيرا في الفنون الفلسفية
ويقال للعادية الشرعية ايضا مثلا ما ثبت لوعده ووعيده سبحانه تعالى يقال له انه واجب بالوجوب الشرعي
وبعكسه انه ممتنع بالامتناع الشرعي كما يقال لهما الواجب والممتنع بالوجوب والامتناع العاديين بمعنى عدم تحقق
خلافه ابدا منه تعالى مع تحقق قدرته المطلقة على ذالك الشئ وكونه مقدورا يثبت كون وجوده وعدمه
كليهما ممكنين عقلا وظاهر ان الواجب بالذات والممتنع بالذات لا يكونان مقدورين فلا يكون
وجودهما وعدمهما من الممكنات العقلية وهذا هو الفارق البين بين مفاهيم الواجب والممتنع
العقليين والعاديين فثبت من هذا التحقيق تحقق التقابل بين الواجب والممتنع بالذات وبين الواجب
والممتنع العاديين وبطل ثبوت نسبة العموم والخصوص مطلقا بينهما وصحة اطلاق احدهما على الآخر كما
زعم المعترض بدون ان يتفكر في حقائقهما واعترض لغاية العجلة كما هي عادته الطبعية على كلام صاحب الرسالة
الذي هو مبني على بيان الامور الواقعية لا الفرضية الاختراعية وقد سقط من هذا ايضا ما توهم
انه ليس شئ من الممكنات ما يدوم وجوده من الازل الى الابد عند اهل السنة والجماعة فان هذا
مستلزم لقدم العالم الذي هو مذهب الفلاسفة لانه ظاهر كل الظهور انه ليس لمثل هذا الواجب
العادي الذي نحن بصدد اثباته في هذا المقام تعلق اصلا بذالك الاستلزام فانه لزم لو كان الواجب
العادي عندنا عبارة عن كون شئ ممكن من الاعيان الثابتة موجودا من الازل الى الابد و
ظاهر ان الامور التي نقول لها واجبة عادية وغرضنا يتعلق بها في هذا المبحث مثل ايفاء الوعد والوعيد
والاخبار المطابق للواقع ليست بهذه المثابة حتى يلزم على تقدير تحققها بالدوام تحقق الجزئيات
القديمة المستلزم لقدم العالم فان قال قائل ان هذه الامور المذكورة واشباهها لا شك في
كونها من صفات الباري تعالى ولما كانت هي ممكنة بناء على كون مقسم التقسيم العادي ممكنا كما هو
ظاهر فيلزم على هذا التقدير ان تكون محلا للحوادث ذات الخلاق القدير المبدع للكون والمكان

المنزه عن سمات الحدوث والامكان فنقول اولا بطريق الالزام ان لزوم هذه القباحة مشترك
بيننا وبين مقابلينا المخالفين لنا في هذا الباب فانهم مع كونهم منكرين اشد الانكار لكون تلك
الامور المذكورة واجبة عاوية مقرون بل مصرون غاية الاصرار بكونها واجبة بالغير ولاخفا
في كون الواجب بالغير ممكنا بالذات وعند جميعهم من المسلمات فما يجيبون به من جانبهم فليقبلوا
من جانبنا ايضا الذين هم في ظنهم من احبائهم ثم نقول ثانيا بطريق التحقيق الناشي من التوفيق
انها ليست تلك الامور المذكورة من الصفات الحقيقية حتى يستلزم امكانها وحدوثها
محلية الذات للحوادث بل هي من الصفات الاضافية التي لا يستلزم حدوثها وامكانها لكونه
تعالى محلا للحوادث اصلا والسر في هذا ان الصفات الحقيقية تكون قائمة بالذات عند القائلين
لعدم عينيتها للذات وتكون هي عين الذات عندنا ارباب التحقيق ولا شك في كلتا الصورتين
ان سلب تلك الصفات مثبت لا محالة لسلب الذات بالاتفاق فامكانها وحدوثها يكون مستلزما
لمحلية الذات للحوادث بالضرورة بناء على الطريقة الاولى ويكون هو عين الممكن والحادث على الطريقة
الثانية واما الصفات الاضافية فهي ليست بصفات في الحقيقة بل اطلاق الصفات عليها انما
هو على سبيل المجاز وهي في الحقيقة تعد من صوادراته تعالى واذا كان الحال هذا فامكانها
وحدوثها لا يستلزم كونه تعالى محلا للحوادث اصلا والا لزم بطلان الصدور مطلقا عنه تعالى نعم
لا شك في ان مناشي تلك الصفات الاضافية في الحقيقة انما هي الصفات الحقيقية التي اجلها العلم
والقدرة المطلقة وقد تعبر تلك الصفات الاضافية التي هي عندنا داخلة في صوادراته تعالى
عند القوم بتعلق الصفات الحقيقية بمتعلقاتها وبناء على هذا يقولون ان صفاته تعالى قديمة و
تعلقاتها حادثة ولكن الامر عندنا وعندهم واحد باعتبار المآل وليس الفرق بيننا وبينهم في
هذا الامر الا بالاصطلاح ولا مشاحة في الاصطلاح فان العبرة للمعاني لا للالفاظ عند العارفين
بحقيقة الحال وتحقيق مبحث الصفات على وجه الكمال يقتضي بسطا طويلا في الكلام نخاف من التعرض
لها والبحث الكامل عنها في هذا المقام خروجا عن اصل المرام وقد ذكرنا قسطا كافيا منها في رسالتنا
اثبات القدرة الالهية باقامة الحجة الالهامية من شاء فليرجع اليها مع ان ما بيناه في هذا المقام

بقدر الضرورة يكفي انشاء الله للطالبين للحق من اصحاب الفهم والدراية ثم ان عاد بعد هذا ذالك القائل ويقول انا وان سلمنا ان الامور المذكورة واشالها من الصفات الاضافية و هي داخلة في الحقيقة في صوادر انه تعالى وبناء على هذا لا يلزم من امكانها وحدوثها كون البارى تعالى شانه محلا للحوادث ولكنا معهذا نقول انه لما ثبت امكان تلك الامور المستلزم لحدوثها فحينئذٍ كيف يصح ان يقال في حقها انها واجبة عادية بمعنى انها دائمة الوجودات من الازل الى الابد في جميع الاوقات فان معنى الممكن الحادث ان يكون لوجوده زمان لم يكن هو موجود قبل ذالك الزمان ولا اعتداد في المذهب الحق لاهل السنة والجماعة لما هو حادث بالذات و قديم بالزمان على طبق مذهب الفلاسفة واذا كان الحال كذالك فالقول بوجود الممكن دائما قول باجتماع المتنافيين فنحن ايضا نعود في جواب ذالك القائل ونلتفت فيه الى طريقين الزامى وتحقيقي فنقول اما الجواب الالزامى عن هذا فهو انه لامناص عن لزوم هذا الايراد على طريق القائلين بكون تلك الامور المذكورة واجبة بالغير ايضا اما اولا فلكون الواجب بالغير ممكنا بالذات مستلزما لحدوثه واما ثانيًا فلان الواجب بالغير لايجب وجوده الى زمان طويل ايضًا فضلا عن وجوده من الازل الى الابد وحينئذ ما هو جوابهم عن هذا فهو جوابنا عنه واما الجواب التحقيقي فهو ان دوام وجود الشئ يطلق على المعنيين الاول ان يبقى ذالك الشئ موجودا من الاول الى الآخر بالاستمرار بحيث لايوجد زمان ولا آن يصح ان يقال له فيه انه ليس بموجود الآن وهذا الموجود الدائمى مختص عندنا ارباب الحق في الحقيقة بذات البارى تعالى وصفاته الحقيقية بحيث لايحتاج في وجوده الدائمى الى زمان بل الزمان محتاج اليها في الواقع ومشترك عند اهل الباطل من الفلاسفة بينها وبين النفوس الناطقة والمبادى العالية والافلاك وحركاتها ومواد العالم ايضًا وظاهر ان غرضنا ههنا ليس متعلقا بهذا المعنى لانه معنى واجب عقلى لاعادى كما لايخفى والثانى ان يكون هو بحيث لا تحقق ضده وخلافه في وقت من الاوقات اصلا فيقال له انه موجود بالدوام اقامة لعدم تحقق خلافه ابدا فائما مقام وجوده الدائمى وهذا المعنى هو مرادنا بكون الواجب العادى دائم الوجود

فی حقہ تعالی فقولنا ان صدقہ وایفاءہ تعالی لوعدہ ووعیدہ وامثال ہذا من الامور الواجبۃ العادیۃ المتصفۃ بدوام الوجودات فی حق خلاق الکائنات من الارضین والسموات تعالی شانہ وجلت قدرتہ وکملت حکمتہ وہو اصدق القائلین بالیقین لانعنی بہ ان الاخبار المطابق للواقع و ایفاء الوعد والوعید وامثال ذالک موجودۃ منفصلا بالاستمرار من الازل الی الابد بمعنی انہ تعالی یخبر فی کل زمان وآن عن الامور المطابقۃ للواقع وفی کل لحظۃ لحظۃ یوفی وعدہ ووعیدہ علی سبیل الاستمرار فان ہذا ابدیہی البطلان عند عقلاء الزمان کیف لا وانہ ظاہر کل الظہور علی ارباب الفراسۃ والدرایۃ ان تحقق امثال تلک الامور المذکورۃ من جانبہ تعالی انما ہو مختص باوقاتہا الخاصۃ التی عینہا لظہور تلک الامور حسب اقتضاء حکمتہ الخاصۃ والعامۃ بل انما یکون مرادنا بہذا القول ان الاخبار الغیر المطابق للواقع وکذا عدم ایفائہ تعالی بوعدہ و وعیدہ لیس بواقع عنہ من الازل الی الابد فانا علمنا بالیقین بواسطۃ الانبیاء والمرسلین عموما وخصوصا بواسطۃ سید الاولین والآخرین خاتم النبیین صلوات اللہ علیہم اجمعین انہ اصدق القائلین کل ما اخبر فقد اخبر باخبار مطابق للواقع بالیقین وکل ما وعد او اوعد بہ فیوفی لہ بلا شک وشبہۃ بقدرتہ المطلقۃ وارادتہ التامۃ وقد ساعدتنا دلائل عقلیۃ قطعیۃ ایضا علی ہذا لبین ہذا المقام بمقام مناسب لبیانہا واذا افضنا الکلام الی ہذا المقام بالتحقیق التام بما کشف الملہم للصواب علی قلب عبدہ بالالہام فنقول اعلم ایہا الناظر الطالب لمزید التحقیق بالتدقیق جعل اللہ لک فی حق فہم المضامین الحقۃ التوفیق خیر رفیق ان ہہنا شبہتین متعلقتین بہذا الکلام قد نری الکلام بدون دفعہما غیر تام فی ہذا المقام وان کان المعترض لم یتعرض فی کلامہ بہما بسبب انہ قد جرت عادۃ مقابلنا الفاضل ان لا یتعرض ہو قط باعتراض یکون لہ فی الجملۃ تعلق بکلام القائل بل یتعرض ابدا بغایۃ الجد والکد والشد والمد باعتراضات باردۃ اجنبیۃ لا یکون لہا بکلام المتکلم تعلق بالکلیۃ کما اظہرنا عادتہ ہذہ علی الناظرین من قبل وسنظہرہا من بعد ایضا ان شاء اللہ تعالی ولکن مع ذالک یجب علینا ازاحتہما فان عادتنا بفضل الملک العلام لم تجر بان نبقی الکلام ناقصا بدون الاتمام فالشبہۃ الاولی انہ لما ثبت من

تقسیم صاحب الرسالة الاشیاء الممکنة العقلیة الی المفاهیم العادیة ان مایوجد تارة ویعدم تارة اخرے فهو ممکن عادی وما یدوم وجوده فهو واجب عادی وما یدوم عدمه فهو ممتنع عادی فعلی هذا التقدیر الامور التی قد تظهر بخرق العادة کما عند صدور المعجزات القاهرة عن الانبیاء الکرام وظهور الکرامات الباهرة من الاولیاء العظام ہے تدخل فی ای قسم من اقسام هذا التقسیم فانه ظاهر انها لیست بممکنة عادیة لظهورها بخرق العادة لا بطریق جریانها ولا بواجبة عادیة لعدم دوام وجودها وکذالک لیست ہے بممتنعة عادیة ایضاً لاجل وجودها حین خرق العادة فان تحقق وجود شئی وان کان هو مرة واحدة ینافی لدوام عدمها البتة والشبهة الثانیة وکانها نتیجة الشبهة الاولی انه لما ثبت ظهور الامور المخالفة للعادة احیانا لطریق خرقها فالامور التی یعتقدها صاحب الرسالة واجبة عادیة اوممتنعة عادیة فی حقه تعالی مثل ایفاء الوعد والوعید والاخبار مطابقا للواقع وعکسها فجزم بدوام تحقق الاولی بالوجوب العادی وعدم تحقق عکسها بالامتناع العادی فی جمیع الاحیان من خالق الکون والمکان کیف یصح الجزم بها علی هذا التقدیر لانه لما تحقق تخلف بعض الامور العادیة عن مجری العادة فقد جاز تخلف جمیعها ایضا عنه فانه لا یثبت تخصیص احد دون احد فی التخلف وعدمه فهاتان خدشتان عویصتان قد ترے بنور الفراسة اختلاج نشوکهما فی صدور الناظرین الذین هم ینظرون فی الامور الخفیة بالانظار الظاهریة نحب ان ننزعه عن قلوبهم باظفار انامل الافکار الصائبة باعانة الحکمة العلمیة والعملیة التی اعطیت لنا بفضل رب البریة فنقول ان العادة ترى من النظر الیها بعین البصیرة منقسمة علی قسمین الاول عادة العالم المخلوق المفتقر فی ذاته وصفاته الی الموجد القادر المختار والثانی عادة خالق العالم الواحد القهار الموجود بذاته من الازل الی الابد المتصف بالذات بصفة کمال القدرة والاختیار ولکل من هذین القسمین حکم علیحدة فی تحقق الخرق فیه وعدمه کافتراق احدهما عن الآخر فی حدوثه وقدمه اما الاول فهو عبارة عن الطریقة التی ہے جاریة عموما فی العالم الاکبر باذن خالق القوی والقدر فهو یوجد فی اکثر الاحوال علیها وانتظامه بحسب الظاهر منوطا بها وهذه الطریقة مع کونها اکثریة قریبة الدوام

قد يوجد خلافها ايضا بطريق الشذوذ والندرة على سبيل خرق العادة اذا اقتضته مصلحة خلاق الكائنات كظهور الامور الخارقة للعادات حين صدور المعجزات والكرامات عن الانبياء الكرام والاولياء العظام واطلاق الواجبة العادية عليها والممتنعة العادية على خلافها ليس الا بطريق المجاز لتحقق وجودها وعدم تحقق خلافها في اكثر الاوقات اعطاء للاكثر حكم الكل واما انكان على سبيل الحقيقة فهو باستثناء حالة اقتضاء المصلحة له تعالى - واما الثاني فهو عبارة عن الطريقة التي اختارها خلاق العالم لذاته المنزهة عن شوائب سائر الاوصاف النقصانية والمتصفة بجميع الصفات الكمالية مثل الاخبار المطابق للواقع وايفاء الوعد وانجاز الوعيد وهذه الامور تعد واجبة عادية واضدادها ممتنعة عادية في حقه تعالى شانه وجلت قدرته واطلاق الوجوب العادي عليها وكذا اطلاق الامتناع العادي على اضدادها في حقه تعالى انما هو على سبيل الحقيقة لتحقق دوام الوجود والعدم فيهما حقيقة فلائق البحث ههنا امران يقينيان الاول تحقق صدور الامور المذكورة التي تعد هي من الواجبة العادية في حقه تعالى والثاني تحقق دوامه ابدا بمعنى عدم تحقق خلافه عنه تعالى اصلا اما بيان الاول فهو انا نعلم قطعا كثيرا من الامور التي اخبر الله تعالى عنها وجدناها كما هو قد اخبر عن احوالها وكذالك علمنا باليقين ايفائه تعالى لما وعد به الرسل والانبياء وانجازه لما اوعد به الاعداء وهذا ظاهر جدا غني عن البيان واقامة البرهان واما بيان الثاني فبوجهين الاول ان الانبياء الكرام من آدم الى نبينا خاتم الانبياء عليه وعليهم الصلواة والسلام الذين قد علمنا صدقهم باليقين في امور الدنيا والدين كلهم اجمعين قد اخبرونا بهذا فجزمنا باخبارهم الصادقة بتحقق الامور المذكورة بالدوام وعدم تحقق اضدادها مطلقا في حقه تعالى ولا شك لنا في ان هذا العلم يقيني في حقنا لا مجال لوقوع شبهة فيه اصلا والحمد لله على ما انعم علينا بهذا فان جادل مجادل بان الامكان العقلي بخلاف تلك الامور المذكورة باق ههنا وهو ينافي في حصول الجزم بها فانه معلوم انه اذا جاء الاحتمال فقد بطل الاستدلال قلنا في جوابه تعال ههنا ايها المجادل ولا تغتر بهذا الكلام الذي

ليس له محصل ولا حاصل اترك الجدال والمراء والق سمعك الى ما يلقى اليك واحفظ لما يتلى عليك
اعلم ان الاستدلال على نوعين استدلال عقلي اي فلسفي واستدلال نقلي اي شرعي ولكل من
هذين الاستدلالين حكم علىحدة في بطلانه عن احتمال الجانب المخالف له لان في مقابلة كل منهما
ينبغي ان يكون الاحتمال متناسبا له يصلح لابطاله غير الاحتمال المناسب للآخر الصالح لابطال ذالك
وتحقيقه ان الاستدلال العقلي يكون مركبا من مقدمات يكفي فيها مجرد العقل ولا يحتاج فيها الى
بيان الشارع فهذا الاستدلال يبطل لا محالة اذا وجد الامكان العقلي لخلافه والسر فيه ان معنى
الامكان العقلي ههنا هو التجويز العقلي فلما جوز العقل لخلاف الشئ فكيف يجوز هو ذالك الشئ حينئذ
فان تجويزه لشئ مناف لتجويزه خلافه والا لزم تجويزه لاجتماع النقيضين الذي لا خفاء في
بطلانه والاستدلال النقلي الشرعي يكون مركبا من مقدمات لا يكفي فيها مجرد العقل بل يحتاج
فيها الى استماعها من لسان الشارع فكيف يبطله الامكان العقلي لخلافه الذي يجوزه العقل
الصرف نعم يبطله الاحتمال الشرعي لخلافه وهو الامكان العادي الشائع الذائع كثيرا في الامور
الشرعية ومن اجل ذالك قد اطلق علماء ملتنا الحقة لفظ الشرعية على المفاهيم العادية من الممكنة
والواجبة والممتنعة كما صرح به العلامة المحقق الفاضل المتين صدر الملة والدين في تحريره الخاص
في هذا الباب المغني عما سواه لطالب الحق من اولي الالباب والسر في هذا ان الاصول الفلسفية
التي هي عقلية محضة لما لم تكن كافية لاثبات الامور الحقة الشرعية فكيف يكون دخل في
ابطالها للاحتمالات المبتنية على التوهمات الفلسفية المزخرفة ولو كان الامكان العقلي لخلاف الشئ
يبطل الاستدلال الشرعي القائم عليه للزم على هذا التقدير الباطل ان لا يثبت شئ ايضا من الادلة
الشرعية باليقين حتى انه لا يثبت التوحيد والرسالة ايضا بدليل منها معاذ الله منه فانه يمكن
للمجادل ان يقول انه يجوز بالجواز العقلي ان يكون المراد بالوحدة في آيات الكلام الرباني
مثل قل هو الله احد وانما الهكم اله واحد الوحدة الجنسية او النوعية لا الشخصية فان الامكان
العقلي لكونهما مرادا منهما باق ههنا ولا يثبت بدليل عقلي لا يحتمل امكان الخلاف ان المراد
منهما انما هي الوحدة الشخصية لا غيرها وكذالك يقول انه يمكن عقلا ان يكون كلام الله

العباد باللہ کلام المخلوق لا کلام الخالق فانہ لم یقم علیہ دلیل عقلی غیر محتمل لامکان کونہ کلام العباد وغیر ذالک من الاحتمالات الواہیۃ التی نحن قد سمعنا ہا باٰذاننا من لسان الفاضل المجادل حین اثباتنا فی مقابلتہ القدرۃ المطلقۃ الالٰہیۃ والحاصل ان الامکان العقلی انما یبطل الاستدلال الفلسفی ولا یبطل الاستدلال الشرعی بل لا یبطلہ الا الامکان الشرعی وہذا معنی قولہم اذا جاء الاحتمال فقد بطل الاستدلال کما کشفنا حقیقۃ الحال لا کما زعم ہذا المجادل المقوال ولما ثبت من ہذا التحقیق الذی ہو بقبول اہل الحق حقیق ان الامکان العقلی للجانب المخالف للشئی لا یبطل الاستدلال الشرعی الذی اقیم علیہ فقد ثبت بالیقین ان الیقین الحاصل بواسطۃ الدلیل المذکور لنا لا یزول بالامکان العقلی لخلافہ اصلا وبناء علی ہذا قال الشارح الاریب لتہذیب الکلام الذی ہو القسم الثانی من التہذیب ان الامکان العقلی بمعنی التجویز العقلی لا ینافی الحصول العلم القطعی الذی حصل لنا بدلیل السمع انتہی والوجہ الثانی ان الباری تعالٰی شانہ وعز اسمہ مع کونہ موصوفا بالامور المذکورۃ التی تعد ہی من الواجبۃ العادیۃ فی حقہ تعالٰی کما مر بیانہ فی الوجہ الاول قبیل ہذا اقدام العباد بہا ونہاہم عن خلافہا فثبت من امرہ ونہیہ کون المامور بہ حسنا والمنہی عنہ قبیحا عندہ فان المامور بہ لو لم یکن حسنا لما امر بہ قط والمنہی عنہ لو لم یکن قبیحا عندہ لما نہی عنہ اصلا لانہ مسلم عند جمیع ارباب العقول ان الحکیم لا یامر بشئی قبیح علی سبیل اللغو ولا ینہی عن شئی حسن بالفضول ولما ثبت حسن الامور المذکورۃ وقبح اضدادہا عندہ فقد ثبت منہ قطعًا انہ تعالٰی لا یترکہا ابدًا ولا یختار اضدادہا اصلا کیف وانہ حکیم علی الاطلاق لا یلیق بشانہ الارفع والاعلی ترک ما ہو حسن عندہ واختیار ما ہو قبیح عندہ واما اجراء امکان الخلاف من جانب مجادل طرید عن طریق الانصاف فلیس لہ مثل السابق ہہنا ایضا مساغ اٰما او لا فلما اقر بہ من اقر فرسن قبولہ من فرمن الذین قبول الحق فی حقہم ادہی وامر واما ثانیا فلان مرجع الامکان العقلی انما ہو الی القدرۃ وہی لا تقتضی لوجود الشئی المقدور لا سیما اذا کان ہو قبیحا عند القادر المختار والحکیم علی الاطلاق فلا یتحقق حینئذ عنہ اصلا بالیقین مع بقاء القدرۃ التامۃ علیہ بلا شبہۃ فانہ لا شک فی ان القدرۃ مطلقًا علی ای شئی کان یکون ہو کمالا فی کل

حال كما لا يخفى على من نظر فى الامور الى المآل فبهذين الوجهين المحققين عند المحققين قد انقطع عرق الشبهتين وانقلع شوك الخدشتين عن صدور المتشككين باليقين وقد ثبت يقينيا ان تلك الامور المذكورة التى تعد هى واجبة عادية لحسنها عنده تعالى دائمة الوجود واضدادها التى تعد ممتنعة عادية لقبحها عنده دائمة تحقق العدم فى حقه تعالى شانه وجلت قدرته وعظمت حكمته لا يتطرق فيها قط احتمال خرق العادة وبتحقيقنا هذا ظهر بطلان ما اظهر المعترض الفاضل فى تقريره حين الملاقات بعد ارسال تحريره ان الامور الممتنعة العادية لو فرض صدورها عنه تعالى شانه الف مرة ايضا لا تلزم منه قباحة اصلا على هذا التقدير لان غايته خلاف العادة وهو ليس بقبيح ووجه ظهور البطلان لهذا القول الظاهر الخذلان عند العارفين بالحقيقة للصفات الكمالية الالٰهية انه قد ثبت بما حققناه باليقين ان عدم تحقق الامور المذكورة التى هى ممتنعة عادية عندنا ليس مبنيا على نفس امتناعها العادى ومخالفتها للعادة بل هو مبنى على قبح تلك الامور عنده تعالى الذى هو منشأ فى الحقيقة لكونها ممتنعة عادية فى حقه تعالى المنزه عن شوائب السمات النقصانية كما ان تحقق الامور التى هى واجبة عادية عندنا ليس مبنيا على نفس وجوبها العادى وموافقتها للعادة بل هو مبنى على حسن هذه الاشياء عنده تعالى الذى هو منشأ فى الواقع لكونها واجبة عادية فى حقه تعالى المتصف بجميع الصفات الكمالية ولو لم تكن هذه الاشياء حسنة عنده لما كانت هى واجبة عادية موافقة لعادته تعالى وكذالك لو لم تكن تلك الاشياء قبيحة عنده لما صارت هى ممتنعة عادية مخالفة لعادته تعالى شانه والحاصل ان الامر الذى هو منشأ فى الاصل لكون هذه الامور الواجبة العادية موافقة لعادته تعالى ولكون تلك الامور الممتنعة العادية مخالفة لها هو منشأ فى الحقيقة لدوام وجود الاولى وعدم الثانية لا نفس موافقتها للعادة ومخالفتها لها حتى يرد على هذا المقال ما اورده المعترض المورد بدون التفكر فى حقيقة الحال نعم لا نقر بلزوم هذه القباحة التى هى عبارة عن عدم لزوم قباحة اصلا على تقدير صدور الامور المذكورة المتنازع فيها باعتبار كونها ممتنعة بالغير او ممتنعة عادية الف الف مرات ايضا عنه تعالى نعوذ بالله منه فى طريق المعترض وامثاله القائلين بامتناع تلك الامور امتناعا بالغير فانه —

ظاہر علی من ہو فی الجملۃ ایضاً با لفنون الفلسفیۃ ما ہر ان الممتنع با لغیر لا یقتضی لاکثرتہ
عدمہ ایضاً فضلا عن ان یقتضی ہو لدوام عدمہ وکذالک لا یمنع ہو تحققہ ولا یثبت قباحۃ
مطلقاً علی تقدیر وجودہ کما نشاہد کثیرا فی الاشیاء التی یقال لہا ممتنعۃ با لغیر انما تکون حینا
معدومۃ ممتنعۃ با لغیر ثم تصیر بعد ذالک الحین موجودۃ واجبۃ با لغیر بزوال الامتناع عنہا
وتبدلہ بالوجوب ولا یری فی ہذا اثر من قباحۃ اصلا خصوصاً بناء علی ما قرر المعترض القرار
فی معنی الواجب والممتنع با لغیر بتصریح لا یمکن لہ عنہ الانکار فی مقامات مختلفۃ ببیانات متولفۃ
کما سیاتی بیان ذالک مع بطلانہ بعد ہذا فی مواقع مناسبۃ لہ انشاء اللہ تعالیٰ لا سیما ما بیّن
ہو فی قولہ الآتی متصلا بعد ہذا القول وہو ان الواجب والممتنع با لغیر لم یوجد ولم ینعدم
الا باختیارہ وقدرتہ تعالیٰ الی ان قال انہ اذا شاء اعدام الواجب با لغیر ینعدم او
ایجاد الممتنع با لغیر یوجد انتہی بقدر الضرورۃ وظاہر کل الظہور ان فی ہذا الحال لا تلزم
قباحۃ اصلا علی تقدیر صدور الامور الممتنعۃ با لغیر عن القادر المتعال واما التوجیہ فی ہذا
المقام من جانب المعترض الفاضل القمقام بان قبح تلک الامور المبحوث عنہا مانع لتحقق
صدورہا عنہ تعالیٰ فلا یجدی نفعا اصلا ہہنا اما اولا فلان ہذا التوجیہ مشترک بین کون
تلک الامور المذکورۃ ممتنعۃ با لغیر وبین کونہا ممتنعۃ عادیۃ فانہ لا شک فی ان الامر الذی
یجعل ہو بالغا عن تحققہا حال اقرار کونہا ممتنعۃ با لغیر ہو مانع عنہ فی الحقیقۃ حالۃ اختیار
کونہا ممتنعۃ عادیۃ بل الحق ان منعہ عنہ یثبت بالطریق الاولی فی الصورۃ الثانیۃ بنسبۃ الصورۃ الاولی
لکون خلاف العادۃ معتبراً فی الثانیۃ بخلاف الاولی فالذی ہو قائل بعدم لزوم قباحۃ
علی تقدیر صدور شئی لاجل قبحہ مخالف لعادتہ تعالیٰ کیف ینبغی لہ القول بلزومہا علی تقدیر
صدور شئی لیس ہو مخالفاً بسببہ لہا واما ثانیا فلان الامور الممتنعۃ با لغیر التی قبحہا مانع لصدورہا
عنہ تعالیٰ لا تخلو اما ان تکون ہی لاجل قبحہا مخالفۃ لعادتہ تعالیٰ اولا فان کان الاول
فہی تکون لا محالۃ ممتنعۃ عادیۃ فانہا لیست حقیقۃ الممتنعۃ العادیۃ الا ہذہ عندنا لا غیرہا
وان کان الثانی فلم تلزم قباحۃ علی تقدیر صدورہا عنہ تعالیٰ والغرض ان عدم صدور تلک

الامور ولزوم قباحة علی تقدیر ذالک الصدور لا یتحقق ان اصلا الا علی تقدیر جعلها ممتنعة عادیة
ودونه خرط القتاد کما لا یخفی علی اهل الفهم والرشاد فلو سلم ایضا کونها ممتنعة بالغیر علی سبیل فرض
المحال فلا یحصل المقصود اصلا بدون ارجاعها الی کونها ممتنعة عادیة فی المآل فان اطال
اللسان مجادل لسان وتکلم بالقدح الفضول فی هذا البیان الناشی من الایقان بانه
لما تقرر من هذا التقریر ان منشأ الوجوب والامتناع العادیین انما هو حسن الاشیاء و
قبحها فلتکن علی هذا التقدیر الاشیاء الحسنة اما واجبة بالذات او بالغیر والقبیحة اما ممتنعة بالذات
او بالغیر لا ان تکون واجبة او ممتنعة عادیتین فی حقه تعالی فان حسن الاشیاء وکذا قبحها
لا یخلو اما ان یکون ناشئا من ذاتها او من غیرها ففی الصورة الاولی تکون تلک الاشیاء
واجبة او ممتنعة بالذات وفی الصورة الثانیة واجبة او ممتنعة بالغیر لا عادیتین فقلنا
له قف ایها المجادل وکف لسانک عن کلام لا طائل لیس له عند المحصلین محصل ولا حاصل
اقطع لسان فضول القال والقیل وتهیأ الآن لاستماع قول حق من محق صادق یهدیک
الی سواء السبیل فاعلم ان القائلین بحسن الاشیاء وقبحها فرقتان الفرقة الاولی الفلاسفة
واتباعها من الخوارج والمعتزلة واخوانها المبتذلة الآخذون علومهم من الفنون العقلیة
المحضة والتوهمات الفلسفیة والثانیة العلماء الربانیون الحاملون للعلوم الالهیة المستخرجة
من معدن النبوة والرسالة فعند الفرقة الاولی حسن الاشیاء وقبحها عقلیان بمعنی ان العقل
المحض فقط کاف فی اثباتها لا یحتاج فیه الی استماع بیانهما من لسان الشارع اصلا ومن
ههنا تراهم یخبطون خبط عشواء فی الطریق المظلم لمعرفة حقائق الاشیاء واما عند الفرقة الثانیة المحقة
فلیس حسن شیء من الاشیاء ماسوی ذات الباری تعالی جل مجده وصفاته الحقیقیة وکذا قبح
شیء منها ما عدا اضداد ذاته تعالی وصفاته الحقیقیة عقلیین مطلقا فلا یکفی فی ادراکهما فضلا
عن اثباتهما مجرد العقل اصلا بل یحتاج فی هذا الامر احتیاجا تاما الی استماع ذالک من لسان الشارع
فعند هؤلاء اصحاب الفرقة الحقة فی الحقیقة ما حسنه الشارع فحسن وما قبحه فقبیح ولو عکس الامر لانعکس
الامر وظاهر غیر خفی علی الواقفین فی الجملة ایضا بالاسرار المخفیة ان الاخبار المطابق للواقع

وايفاء الوعد وانجاز الوعيد وما اشبه بها ليست من صفاته الحقيقية التي يستلزم سلبها
سلب الذات وكذا الاخبار الغير المطابق للواقع واخلاف الوعد والوعيد وامثالها ليست
من اضداد تلك الصفات الحقيقية بل الامور الاولى داخلة في صوادراته تعالى التي يصدرها
القادر المختار باختياره والثانية داخلة في الامور التي لا يصدرها فقط القادر الحكيم بارادته
بدون اضطراره وقد فصلنا تفصيلا في الجملة مبحث الصفات الحقيقية والاضافية في رسالتنا
اثبات القدرة الالهية من شاء فليرجع اليها وغرضنا في هذا المقام من هذا الكلام
ليس الا ان حسن الامور المذكورة التي عددناها في الواجبة العادية وقبح اضدادها التي نعدها
من الممتنعة العادية في حقه تعالى شانه ليسا بعقليين بل هما شرعيان باليقين عند ارباب الايقان
فكيف تكون تلك الامور واجبة بالذات او بالغير واضدادها ممتنعة بالذات او بالغير فانه
لاخفاء على من له في الجملة ايضا وقوف بالمضامين الفلسفية ان كلا من الواجب والممتنع بالذات
وبالغير قسمان عند القوم للواجب والممتنع العقليين ولم يقل احد من العلماء الماهرين بالفنون
العقلية ان الواجب والممتنع بالذات فقط قسمان من الواجب والممتنع العقليين والواجب
والممتنع بالغير ليسا بقسمين قط من العقليين او اعمان منهما ومن غيرهما ليصلح على هذا التقدير
اشتمالهما للواجب والممتنع العاديين حال عدم اشتمال الواجب والممتنع بالذات لهما فانا
ما وجدنا هذا القول الغير المقبول في كتاب من كتب فن المعقول الى الآن ومن ادعى لهذا فعليه
البيان فان عاد بعد هذا ذالك القائل المجادل ويقول ان علماء العلوم العقلية المتبحرين
بالفنون الفلسفية وان لم يصرحوا بهذه المسئلة ولكن مفهوم الواجب والممتنع بالغير الذي
هم قد بينوه في كلامهم يثبت عموميتهما بكونهما شاملين للعقليين وما دونهما فان معنى الواجب
والممتنع بالغير كما هو مذكور في زبر القوم ما يكون هو ضروري الوجود والعدم من جهة الغير و
ظاهر ان المراد بالغير فيهما ما هو غير الذات وهو اعم من ان يكون امرا عقليا او غيره فيشتملان
بهذا الاعتبار للامور الشرعية التي تعد هي واجبة وخلافها ممتنعة عاديتين بناء
على حسنها وقبحها الشرعيين في حقه تعالى مثل وجوب الاخبار مطابقا للواقع والايفاء

الوعد والخاز الوعيد وامتناع اضدادہا فنحن ایضاً نعود فی جواب ذالک القائل ونقول
ہذا القول الفصل بین الحق والباطل فی خطاب ذالک المجادل ان ہذا المعنی الذی
ذکرتہ للواجب والممتنع بالغیر انما ہو معنی لغوی لہما ونحن لا ننکر وجوب الاشیاء وامتناعہا
بہذا المعنی اللغوی فی حقہ تعالیٰ ولا حاجۃ لنا الی انکارہ لکونہ غیر مضر لمطلوبنا کما صرحنا
بہذا الامر المعلوم فی خاتمۃ رسالتنا المعلومۃ حیث حققنا فیہما معنی الواجب والممتنع
الارادیین بل انما نحن بصدد ابطال وجوب الامور المذکورۃ وامتناع اضدادہا مثل وجوب
الاشیاء الموجودۃ وامتناع المعدومۃ من الممکنۃ العقلیۃ بالمعنی المصطلح عند الفلاسفۃ لہما
المبحوث عنہ فی الفنون الفلسفیۃ ولا یصدق ہذا المعنی المخصوص المصطلح علی الاشیاء المذکورۃ
التی نعدہا من الواجبۃ والممتنعۃ العادیتین بناء علی حسنہا وقبحہا الشرعیین وتحقیق المقام
علی حسب ما یقتضیہ اثبات المرام ان المتحقق فی الواجب والممتنع بالغیر امران الاول ضرورۃ
الوجود فی الاول وضرورۃ العدم فی الثانی التی ہی معنی الوجوب والامتناع عند الفلاسفۃ و
الضرورۃ عندہم عبارۃ عن عدم امکان الانفکاک للوجود او العدم عن الشیٔ فہی فی ہذا الحال
تنبئ لا محالۃ عن الاضطرار المنافی للاختیار نعم لا شک فی انہا ان کانت ذاتیۃ یکون منشأ
الاضطرار فیہ ذات ذالک الشیٔ وان کانت غیریۃ یکون منشأ ذالک الاضطرار فیہ غیر ذاتہ
ولکن فی تحقق نفس الاضطرار نحو ان کلتا الضرورتین مشترکتین بالضرورۃ بناء علی الاصول
الفلسفیۃ واما الغیر فہو عندہم عبارۃ عن العلۃ التامۃ التی بہا یستلزم عدم الشیٔ الذی ہو معلول
لہا او وجودہ للمحال بالذات ففی الصورۃ الاولی یکون ذالک الشیٔ واجبا بالغیر وفی الصورۃ
الثانیۃ ممتنعا بالغیر بناء علی ان تخلف المعلول عن علتہ التامۃ محال بالذات وعلی ہذا التقدیر
یکون لا محالۃ معنی الواجب بالغیر ما یستلزم اعدامہ المحال بالذات ومعنی الممتنع بالغیر ما یستلزم
ایجادہ المحال کذالک کما لا یخفی فالواجب والممتنع بالغیر لا یصلحان لاشتمالہما للواجب والممتنع
العادیین اصلا لانہ ظاہر ان الاشیاء التی نحن نقول لہا انہا واجبۃ او ممتنعۃ عادیتان فی حقہ
تعالی الذی ہو مصداق لن تجد لسنۃ اللہ تبدیلا لیس شیٔ ایضا منہا مستحیل الانفکاک الوجود

او العدم عقلاً مستلزماً اعدامه او ایجاده المحال بالذات فی وقت من الاوقات
والسر فی هذا ان منشأ الوجوب والامتناع فیهما انما هو توافق الامور الحسنة لعادته تعالی
وتخالف الامور القبیحة لها بناء علی حسن الاولی وقبح الثانیة الشرعیین ولیس معنی الامر
الحسن او القبیح الشرعیین الا ما جعله الشارع حسنا او قبیحا باختیاره ثم ظاهر کل الظهور علی اولی
الابصار ان الشارع حقیقة انما هو الله القادر المختار واذا کان الحال هذا فکیف یصح
ان یکون اعدام الاشیاء الواجبة بحسنها الشرعی وکذا ایجاد الامور الممتنعة بقبحها الشرعی
مستلزما للمحال بالذات الذی مرجعه الی سلب القدرة والاختیار بالکلیة فان مآله الی
اجتماع النقیضین الباطل بالضرورة ثم ان عاد بعد هذا ایضا ذالک المجادل اللسان
واطال لسانه الطویل الذلق بهذا الکلام الذی قد نزی موقعا فی المغالطة الصریحة للسامعین
بالاسماع الظاهریة بیانه انا سلمنا ان الامور التی هی عندکم واجبة وممتنعة بالوجوب والامتناع
العادیین بناء علی حسنها وقبحها الشرعیین لا یمکن ان تکون هی واجبة ولا ممتنعة بالغیر
لکونهما قسمین من الواجب والممتنع العقلیین ولکن مع هذا لا نسلم انها واجبة وممتنعة بالوجوب
والامتناع العادیین وبیانه ان هذا القسم من الوجوب والامتناع انما یتفرع علی کون
الشئ الواجب وکذا الممتنع موافقا للعادة ومخالفا لها بناء علی حسنه وقبحه وهذا الامر یقتضی
ان یکون ذالک الحسن والقبح متحققین فی نفس الامر بدون اثبات صاحب العادة لاحدهما
فی ذالک الشئ بحسب منشائه لیصلح به ذالک الشئ لکونه موافقا او مخالفا للعادة بناء علی حسنه وقبحه
وفیما نحن فیه لیس الامر کذالک بل المعاملة فی الحقیقة ههنا انما هو بالعکس فانه قد فرض
حسن الاشیاء المتنازع فیها وقبحها شرعیین الحاصلین من جانب الشارع بارادته واختیاره
واذا کان الحال هذا فکیف یصح فی هذا الحال ان یجعل حسن شئ منها او قبحه منشأ لتوافق
ذالک الشئ او تخالفه للعادة حتی یتفرع کونه واجبا او ممتنعاً بالوجوب والامتناع العادیین
فی حق الشارع الذی هو القادر المتعال وهذا غایة ما یمکن ان یتکلم من جانب المجادلین
والمکابرین فی هذا المبحث الحق المحقق بالیقین فنحن نعوذ بقدرة القادر القهار من شر

وسواس هذا المجادل الطرار قطع الملك الجبار لسانه حتى لا نسمع بعد هذا البيان بيانه ولنعود في جوابه بكشف الستور ورفع الحجاب عن وجه مغالطته الصريحة بعون الملك الملهم للصواب ونقول انه لا يجب لكون الشئ موافقا للعادة او مخالفا لها بناء على حسنه او قبحه ان يكون هذا الحسن او القبح حاصلا في ذالك الشئ بغير ان يكون بهما تعلق للارادة الذى فرض ذالك الشئ موافقا او مخالفا لعادته بناء على هذا الحسن والقبح بل يجوز ان يكون هو موافقا لعادته او مخالفا لها بناء على حسنه وقبحه الحاصلين بارادته ولا يلزم في هذا قباحة اصلا عند من دنى من كشف حقائق الامور الواقعية فتدلى وتحقيق الكلام في هذا المقام ان موافقة شئ او مخالفته بناء على حسنه او قبحه تتحقق على صورتين محققتين الصورة الاولى ان يكون الحسن او القبح متحققا فيه من قبل بغير ان يكون له تعلق بارادة من فرض ذالك الشئ موافقا او مخالفا لعادته لاجل حسنه او قبحه فاذا وجده هذا الشخص متصفا بصفة الحسن يستحسنه ويجده موافقا لعادته فيختاره لطلوع الرغبة وان وجده موصوفا بوصف القبح يستكرهه ويجده مخالفا لعادته فيتركه بنفرة الطبيعة والصورة الثانية ان يثبت احد بنفسه الخاصة حسنا او قبحا في شئ بمقتضى علمه ومصلحته التى هو اعلم بها من غيره ثم يستحسنه او يستكرهه ويجد الحسن موافقا لعادته فيختاره لنفسه ويجد القبيح مخالفا لعادته فلا يختاره لذاته بل يتركه بالارادة وهاتان الصورتان ظاهرتان جدا اغنيتان عن البيان نشاهد تحقق الاولى منهما كثيرا في ابناء الزمان ولا نجد تحقق غير الصورة الثانية في حق خلاق الكون والمكان والسر في هذا انه لا يتصور كون شئ موافقا او مخالفا لعادته تعالى بناء على تحقق الحسن او القبح فيه من جانب غيره فانه لا خفاء على احد من العقلاء في ان جميع الممكنات بذواتها وصفاتها من جواهرها واعراضها مفاعيلها وفاعيلها حسنة كانت او غيرها كلها مقيدة بيد قدرته مشدودة بحبل اختياره وارادته فما يصدر منها فهو يصدر لا محالة بارادته وما لا يصدر منها فهو لا يصدر بلا شبهة باختياره واذا تقرر هذا فنقول ان الامور التى نعتقد لاجل حسنها بكونها واجبة عادية في حقه تعالى مثل الاخبار المطابق للواقع وايفاء الوعد والوعيد قد جعلها القادر المختار بمقتضى علمه وحكمته حسنة بالارادة والاختيار وهو تعالى شانه قدرها بعين حكمته موافقة لعادته فاختارها لذاته المقدسة كما مع

بجميع الصفات الحسنة على سبيل الدوام بان التزم ان لا يتركها ابدا وكذلك الامور التي
نجزم بجوازها ممتنعة عادية في حقه تعالى كالاخبار المخالف للواقع وخلف الوعد والوعيد
قد صيرها الله تعالى شانه الحكيم على الاطلاق باقتضاء حكمته ومصلحته اللتين هو اعلم بهما قبيحة بارادته
وهو تعالى شانه وجلت حكمته وعظمت مصلحته قد علم بمقتضى حكمته ومصلحته تلك الامور المذكورة مخالفة
لعادته فلم يختارها لذاته المتعالية المنزهة عن شوائب سائر الامور النقصانية لطريق الدوام
بان عاهد ان لا يختارها قط الى الدوام فلم يبق لعاقل شبهة اصلا في ان تحقق الحسن او القبح
في شيء بارادته تعالى لا ينافي لكونه موافقا او مخالفا لعادته اصلا بناء على الحسن والقبح المذكورين
وهذا كما انه يحب اولياءه بناء على طاعتهم له وايمانهم به وبانبيائه ويبغض لاعدائه بناء على
عصيانهم له وكفرهم به وبرسله مع انه لا شك لمن آمن بالله وبرسله ان جميع اوليائه واعدائه
بذواتهم وصفاتهم واحوالهم واعمالهم من الممكنات التي هي داخلة بجميع الوجوه تحت قدرته
المطلقة وارادته التامة فكما ان حبه للاولياء وبغضه للاعداء المبنيين على الاطاعة والعصيان
الداخلين تحت ارادته صحيح بلا شبهة كذلك كون الشيء موافقا لعادته او مخالفا لها بناء على
حسنه او قبحه المتعلقين بارادته ايضا صحيح باليقين وبعد اللتيا والتي محصل جميع الكلام في
هذا المقام المنزلة الاقدام انه قد ثبت بتحقيقاتنا الحقة الحقيقة بالقبول في هذا المبحث الذي
قد تحيرت فيه عقول فضلاء فنون المعقول امران يقينيان عند ارباب الايقان - الاول ان
الواجب والممتنع العاديين غير الواجب والممتنع العقليين سواء كانا بالذات او بالغير
وبينهما تباين كلي باعتبار المعنى الاصطلاحي لهما لا يصلح احدهما اصلا للاجتماع مع الآخر بهذا
المعنى والامر الثاني ان الامور التي هي عندنا اهل الحق في الحقيقة واجبة وممتنعة عادية مع
كونها داخلة تحت قدرته المطلقة وارادته التامة الاولى منها دائمة الوجود والثانية
منها دائمة العدم في حقه تعالى لا يتطرق فيها جريان الوقوع لخرق العادة بتحقق خلافها مثل وقوع
الخرق احيانا حين اقتضاء المصلحة في العادة التي اودعها خلاق العالم في العالم وهذا هو المراد بقوله
تعالى فلن تجد لسنة الله تبديلا ولن تجد لسنة الله تحويلا فانه ظاهر ان المراد بالسنة في هذا

الكلام المعجز النظام انما هي العادة التي اختارها الله تعالى لذاته بمقتضى حكمته ومصلحته باختياره الامور الحسنة وتركه غيرها بالارادة لا العادة التي اودعها في العالم ويجري هو عليها في اكثر الاوقات وقد يتحقق خلافها بطريق الشذوذ ويجز فيها حين اقتضاء المصلحة المبتنية على الحكمة له ولا المعنى الاعم من الاولى والثانية فانه ظاهر كل الظهور ان تحقق التبديل والتحويل فيها مستلزم تكذيب كلامه الاصدق تعالى عن ذالك علوا كبيرا ومن ههنا قد استنبطنا انقسام العادة بقسمين واخترنا جواز الخرق في احداهما التي هي عبارة عن عادة العالم وعدم جوازه في الاخرى التي هي عبارة عن عادة خلاق العالم والله تعالى اعلم وعلمه اتم واحكم هذا وفيما بيناه في هذا الباب لكفاية تامة لاولي الالباب من المناظرين المنصفين ولا نبالي بالمجادلين المتعسفين فانا نجعل الله في نحورهم ونعوذ به من شرورهم مع انا قد قطعنا عرق شرورهم بعون من جعلناه في نحورهم۔

قوله لا يظهر ان على تقدير كون الممكن واجبا او ممتنعا بالغير كيف يلزم تعطيل الصانع جل مجده وبطلان القدرة مع ان الواجب والممتنع بالغير لم يوجد ولم ينعدم الا باختياره وقدرته تعالى والواجب بالغير لم يوجد ولم ينعدم الا باختياره وقدرته تعالى والواجب بالغير وكذا عديله لا يغنيان عنه تعالى في لمحة من لمحات وجوده او عدمه لاحتياج المعلول الى العلة حدوثا وبقاءً ومع وجوبه او امتناعه واخلان تحت قدرته تعالى بمعنى انه اذا شاء اعدام الواجب بالغير ينعدم او ايجاد الممتنع بالغير يوجد وما اتصف الممكن بالوجوب والامتناع الا بجعله تعالى به تصفا وترجيحه واختياره تعالى احد جانب وجوده او عدمه والا فالممكن انى له الوجوب والامتناع بل الوجود والعدم۔

اقول قال صاحب الكشف المعلوم ان ما يزعم به الفلاسفة واتباعهم من المتفلسفين والمتوغلين في الفنون الفلسفية ان جميع الاشياء بعضها واجب وبعضها ممتنع في حقه تعالى وجوبا وامتناعا عقليين وان الممكنات باسرها سواء كانت موجودة او معدومة ليس شئ منها ممكنا صرفا من كل الوجوه بل هي بتمامها ممكنة باعتبار الذات فقط واما باعتبار غيرها فالموجودة منها واجبة بالغير والمعدومة ممتنعة بالغير وفرعوا على هذا الاصل الف سد بطريق بناء الفاسد

على الفاسد فروعات فاسدة بمقتضى عقولهم الفاسدة وتقاضا قلوبهم الكاسدة فباطل
قطعًا ومردود يقينًا عند ارباب القلوب الصافية والانظار الثاقبة كيف لا ويلزم على هذا التقدير
الباطل والاصل الذي هو عن حلية التحقيق عاطل تعطيل الصانع الكلي بالكلية والبطلان المطلق
للقدرة العامة المطلقة ثم انه بعد بيان دعواه استدل بوجوه عديدة على مدعاه فالمعترض
المستعجل شرع القال والقيل على دعواه قبل بيانه الدليل وكان المناسب له ان يصبر قليلا حتى
يصل الى مقام الاستدلال فحينئذ كان له الاختيار بشروعه في القيل والقال ولكن عجلة طبيعته
الطبيعة لم ترخصه للسلوك على هذه الطريقة المرضية وهو من اجل هذا الاضطراب والعجلة شرع
في الاعتراضات على ديباجة الكتاب وكذالك هو لم يتدبر في اعتراض من اعتراضاته التي
جلها من اختراعاته في المآل كما كشفنا من قبل وسنكشف ايضا انشاء الله من بعد عليه حقيقة
الحال ولا شك في ان كلا من هذه الامور المذكورة ارتكابها بعيد عن داب المناظرين المحصلين
اعلموا ايها الناظرون بالنظر الغائر بعين الانصاف الى الرسالة المحققة الموسومة بكشف
القناع عن وجه الوجوب والامتناع من اولها الى آخرها ان هذا المضمون الذي قد بينه المعترض
ههنا وبعد هذا ايضا في بعض اعتراضاته الاخرى في بيان معنى الواجب والممتنع بالغير قد
اخذه بعينه من خاتمة تلك الرسالة حيث بين صاحبها حقيقة الواجب والممتنع الاراديين
والمعترض يريد ان يغصبه منه ويعطيه للفلاسفة واتباعها لان يتخلصوا بهذه الحيلة عن بلاء
الزام الانكار للقدرة المطلقة ولكن صاحب الرسالة بفضل الله القادر القوي ليس بهذا القدر
ضعيفا ان يغصب احد منه ماله ويعطي لمن لا ينبغي له ماله كيف وانه بعون الله العلي الحكيم
في مقابلة المجادلين لا سيما الفلاسفة واتباعها المتفلسفين لصاحب القوة القوية التي
ليست هي على ارباب الانظار الخفية بمخفية وبعد هذا فاقول ان اعتراض المعترض بالعجلة
على ما قال صاحب الرسالة المحققة مع كونه خلاف اداب المناظرين المحصلين باطل في نفسه
ايضا بوجهين بيقين الاول انه ما بين هو في حقيقة الواجب والممتنع بالغير آخذا من
الواجب والممتنع الاراديين المذكورين في خاتمة تلك الرسالة لدفع بلاء الالزام بانكار

القدرة المطلقة عن ذمة الفلاسفة واتباعها لاسيما عن نفسه الخاصة بقوله ان الواجب والممتنع بالغير لم يوجد ولم ينعدم الا باختياره وقدرته تعالى والواجب بالغير وكذا عدمه لا يغنيان عنه تعالى في لمحة من اللمحات وجوده او عدمه لاحتياج المعلول الى العلة حدوثا وبقاءً ومع وجوبه وامتناعه داخلان تحت قدرته تعالى بمعنى انه اذا شاء اعدام الواجب بالغير ينعدم او ايجاد الممتنع بالغير يوجد انتهى فلا يخفى على الماهرين بالفنون الفلسفية ان بيانه هذا مخالف لمذهب الفلاسفة بالكلية الذي هو بصدد اثباته لاجل حمايتهم وصاحب الكشف المعلوم بصدد ابطاله لاجل غوايتهم وليس تاويله هذا في معنى الواجب والممتنع بالغير الا من قبيل تاويل الكلام بما لا يرضى قائله فان الفلاسفة لا يرضون بتاويله هذا اصلا لتخالفه لاصولهم التي اسسوها وفرعوا على بنائها الفاسد فروعات فاسدة مما لا تعد ولا تحصى و تحقيق الكلام على ما يقتضيه المقام انا قد بينا قبيل هذا وايضا قبل ذالك مرارا كثيرة في مقامات عديدة ان الواجب والممتنع بالغير عندهم عبارة عما يستلزم اعدام الاول وايجاد الثاني المحال بالذات الذي عدم اختياريته ظاهر على من هو باصطلاحات القوم ادنى ايضا ماهر فلو كان المستلزم لغير الاختياري اختياريا للزم امكان تحقق الملزوم بدون تحقق لازمه وامكان انفكاك الملزوم عن اللازم اظهر من ان يخفى بطلانه على من هو بالاصول الفلسفية عالم واذا تقرر هذا فنقول اذا كان الواجب والممتنع بالغير اختياريين كما قرر المعترض وفرض ان القادر المختار اعدم الواجب بالغير واوجد الممتنع بالغير في الخارج باختياره فحينئذ المحال بالذات الذي تحققه لازم بالضرورة لتحقق اعدام الواجب بالغير وايجاد الممتنع بالغير اما ان يتحقق هو ايضا ام لا ولكنه ظاهر انه لا سبيل الى الاول والا لزم وجود المحال بالذات في الخارج مع كونه غير ممكن في نفس الامر وكذالك لا سبيل الى الثاني ايضا والا لزم انفكاك الملزوم عن لازمه بالفعل مع كونه ايضا غير ممكن مثلا فرضنا ان الواجب بالذات اعدم باختياره العقل الاول الذي هو ممكن بالذات ومع هذا وجوده واجب بالغير وعدمه ممتنع بالغير مستلزم لعدم الواجب بالذات عند الفلاسفة القائلين بمثل هذه الخرافات فحينئذ

لا يخلو اما ان يتحقق عدم الواجب بالذات ايضا نعوذ بالله منه او لا ففي الصورة الاولى يلزم
امكان وجود الواجب بالذات وكذا امكان عدمه ايضا بناء على استلزام فعلية العدم
لامكانه مع كون وجوده واجبا بالذات وعدمه ممتنعا بالذات وفي الصورة الثانية يلزم فعلية
انفكاك الملزوم عن اللازم مع كونه غير ممكن بالذات كما مر مرارا ولا يغتر المعترض بان استلزام
اعدام الواجب بالغير وايجاد الممتنع بالغير للمحال بالذات ليس من جهة ذاتهما بل من جهة الوجوب
والامتناع بسبب الغير فانه ظاهر ان هذا لا ينفعه ولا يضرنا اصلا اما اولا فلان كلامنا في
هذا المقام ليس متعلقا بذاتهما في حق اثبات المرام لانهما من جهة الذات ليسا بواجب ولا
بممتنع بالاتفاق بل غرضنا في هذا المبحث انما يتعلق بالوجوب والامتناع بسبب الغير الذي
هو منشأ لوجوب احدهما وامتناع الثاني بان اعدام الواجب بالغير وايجاد الممتنع بالغير مستلزمان
للمحال بالذات فهما من جهة الوجوب والامتناع ليسا باختياريين على طبق اصول الفلاسفة
المنكرين للقدرة المطلقة واما ثانيا فلان المقصود الاصلي من هذا البحث ان الواجب بالغير
اذا صار معدوما في الخارج وكذا الممتنع بالغير موجودا فيه من اي وجه كان فحينئذ لزم منه
بالمحالة امر من الامرين اما امكان المحال بالذات او انفكاك الملزوم عن اللازم وكلاهما
باطلان بالاتفاق وظاهر ان هذا المقصود ليس موقوفا اصلا على وجه دون وجه ومنوطا
بجهة دون جهة واذا كان الحال هذا فبيان وجه لزوم المحالية ههنا لا يجدي نفعا اصلا
واما ثالثا فلانه مع قطع النظر عن كون هذا الامر غير نافع في حق المعترض وغير ضار في حقنا
لا يمكن للمعترض التكلم بهذا الكلام في هذا المقام لانه قد صرح في قوله هذا بان وجوب الواجب
بالغير وامتناع الممتنع بالغير اختياري بان كما سيجيء بيانه في الوجه الثاني لابطال قوله انشاء الله
الرحمان فيصير حينئذ البيان البيان بعين ما بيناه الآن ولعل مجادلا يتكلم بالقدح الفضول
في هذا الدليل المعقول ويقول انه ليس معنى استلزام اعدام الواجب بالغير وايجاد الممتنع بالغير
للمحال بالذات انه في اي وقت من الاوقات فرض اعدام الواجب بالغير او ايجاد الممتنع
بالغير يلزم على تقديره المحال بالذات فانه لو كان كذالك لزم منه ان لا يتحقق في العالم

عدم واجب بالغير ولا وجود ممتنع بالغير اصلا كما لا يتحقق عدم الواجب بالذات ووجود الممتنع
بالذات مع انا نشاهد كثيرا ان شيئا يكون حينا ممتنعا بالغير ثم بعد ذالك يكون هو موجودا وكذالك
يكون هو في وقت واجبا بالغير ثم يصير هو بعده معدوما وانكاره مكابرة ومخالفة صريحة
للبداهة بل معناه انه اذا فرض اعدام الواجب ما دام واجبا وكذا ايجاد الممتنع ما دام هو ممتنعا
يلزم منه المحال بالذات ويؤول حاله لا محالة في هذه الحالة الى امر من الامرين الباطلين بالبداهة
اما تحقق المحال بالذات في الخارج او انفكاك الملزوم عن لازمه فيه ولكنا نحن لا نقول باعدام
الباري تعالى الواجب بالغير وايجاده الممتنع بالغير بهذه الطريقة الباطلة حتى يرد علينا ما يورد
منكم بل نقول انه اذا اراد الباري تعالى اعدام الواجب بالغير فيزول عنه وجوبه وينعدم
وكذالك اذا اراد ايجاد الممتنع بالغير فيزول عنه امتناعه فيوجد ولا تلزم في هذا قباحة من
القباحتين المذكورتين اصلا وهذا غاية ما يمكن ان يقال في هذا المقام واظن ان هذه هي
المغالطة التي وقعت للمعترض القمقام بل لجميع من خالفونا في هذه المسئلة المعضلة من بعض الفضلاء
الذين تعد انفسهم من المهرة بالفنون العقلية وزعموا بنظرهم الظاهري اليها ان ثبوت الوجوب
للاشياء الموجودة من الممكنة بالذات ولحوق الامتناع للمعدومة منها بالوجوب والامتناع
الغيريين لها لا ينافيان مطلقا لمقدورية تلك الاشياء وارادتهما فارفع باذن الملك
العلام الحجاب عن وجه هذه المغالطة العظيمة التي سدت في الحقيقة ابواب التحقيق في هذا الباب
على افهام العلماء الاعلام ومنعتهم عن السلوك على هذه الطريقة المزلة الاقدام
واكشف على الناظرين المنصفين من العارفين للرجال بالاقوال حقيقة الحال في اصل هذه
المغالطة الخفية الحقيقة بعون الله القادر المتعال داقول متوكلا على فضله الجلي والخفي ومستعينا
بحوله القوي ان اعدام الواجب بالغير ما دام واجبا وايجاد الممتنع بالغير ما دام ممتنعا اما ان
يراد بهما الاعدام بشرط الوجوب والايجاد بشرط الامتناع اوفي زمان الوجوب وفي زمان الامتناع اما الاول فان
منهما اي الاعدام والايجاد بشرط الوجوب والامتناع فلا خفاء على احد من العقلاء في انهما
عين المحال بالذات لاستلزامهما له لكون الاستلزام مستلزما للغيرية المنافية للعينية وبحيثيا

عن ہذا خارج عما نحن فیہ فی ہذا المقام و اما الثانیان منہما اعنی اعدام الواجب بالغیر فی زمان الوجوب و ایجاد الممتنع بالغیر فی زمان الامتناع فلا شک فی انہما مستلزمان للمحال بالذات وغرضنا ہہنا انما یتعلق بہذا الاثبات المرام فلیعلم انہ قد تقرر عند الفلاسفۃ الذین کلامنا فی مقابلۃ المخالفین انما ہو مبنی علی اصولہم بغرض اقامۃ الالزام بانکار القدرۃ المطلقۃ علیہم و علی اتباعہم ان کل شئی من الاشیاء الممکنۃ لایمکن وجودہ الا بتحقق العلۃ التامۃ لوجودہ وکذا لایمکن عدمہ ایضاً الا بانتفائہا اما بارتفاعہا بتمامہا او بانتفاء جزء من اجزائہا فہو علی التقدیر الاول یکون عندہم واجبا بالغیر یستلزم عدمہ فی ہذا الحال للمحال بالذات وعلی التقدیر الثانی ممتنعا بالغیر یستلزم وجودہ للمحال کذالک ویظہر بالانظار الخفیۃ فی اصولہم الظاہرۃ الغیر المخفیۃ ان العلۃ التامۃ منقسمۃ علی قسمین احدہما ماتکون دائمۃ الوجود من الازل الی الابد مثل ذات الواجب بالذات فی حق العقل الاول عندہم فیکون معلولہ ایضا موجودا مادام بقاء علتہ التامۃ فی زعمہم مستلزما فی جمیع الاوقات عدمہ للمحال بالذات وہو عدم الواجب بالذات بناء علی مذہبہم الخرافات والثانیۃ ماتوجد فی زمان وتنعدم فی زمان آخر مثل العلل التامۃ للحوادثات الیومیۃ التی نری وجودہا فی وقت وانعدامہا فی وقت آخر فتکون معلولاتہا فی زمان وجود عللہا التامۃ واجبۃ بالغیر مستلزمۃ اعدامہا فی ہذا الوقت للمحال بالذات وہو تخلف المعلول عن علتہ التامۃ وفی زمان عدمہا ممتنعۃ بالغیر مستلزمۃ اعدامہا للمحال کذالک وہو ایضا التخلف المذکور ویکون جمیع المعلولات فی جمیع اوقاتہا وحالاتہا حتی المعلول الاول للقسم الاول من العلۃ التامۃ ایضا ممکنۃ بالذات بمعنی انہا اذا نظر العقل الی ذواتہا من حیث ہی ہی وقطع النظر عن غیرہا یجدہا بحیث لایجب لہا الوجود ولا العدم وہذا ہو معنی الممکن بالذات وحقیقتہ عندہم لاغیر وہذا ہو الفرق بین الواجب والممتنع بالغیر وبین الواجب والممتنع بالذات علی مذہبہم بہ یفرق العقل بین الاولین منہما والآخرین ثم یظہر بالانظار الغائرۃ فی کتبہم السائرۃ والدائرۃ انہم لایعنون بالعلۃ

التامة للممكنات تعلق الارادة القاهرة من جانب خلاق الكائنات ولايجعلون هذا التعلق جزءً اخيرا ايضا منها الذي يكون هو متمما لها كما هو المذهب الحق عندنا ارباب الحق والدين۔ والالم تيقولوا بان عدم العقل الاول مستلزم لعدم الواجب بالذات فانه ظاهر ان عدم شئی بعد ایجاده بالارادة لايوجب عدم صاحب الارادة وكذا الكهم لم تيفوهوا ايضا بان الواحد لايصدر عنه الا الواحد فانه اظهر من ان يخفى على احد من ادنى النهى ان ارادة القادر الاعلى يمكن ان تتعلق بايجاد اشياء كثيرة واعدامها مما لا تعد ولاتحصى فظهر من هذه الامور المذكورة ان وجودات الاشياء الممكنة واعدامها لتوقفها على تحقق عللها التامة وارتفاعها انما تحقق بالضرورة والاضطرار لابالارادة والاختيار على طبق مذهب الفلاسفة المنكرين للقدرة المطلقة والالزم اختيارية تخلف المعلول عن علته التامة وهذ استلزم لامكانه لثبوت التساوی بين الامكان والاختيارية مع كون التخلف المذكور محالا بالذات عند الجمهور نعم لاشك فی انه ان اريد بالعلة التامة تعلق ارادة الباری تعالى او جعل هو جزءً اخیرا متمما لها فلا تلازم فی هذا قباحة اصلا فان امتناع تخلف المراد عن الارادة هو عين كمال القدرة كما هو مذهبنا اهل الحق والرشاد واما استحالة تخلف المعلول عن العلة التامة التی يراد بها غير ارادته تعالى فلا شبهة فی انه يعد عين العجز القوی فی حق القادر القوی الاعلى والحاصل ان المعترض لم يفرق بين وجود الشئی والعدامه على الطريقة الظلماء الفلسفية وبين ايجاده واعدامه على الطريقة البيضاء الحنيفية فاعطى احدهما مرتبة الآخر بدون التفريق واقمنا كلامنهما فی مقامه المناسب له بعد التحقيق الكامل بالتدقيق فتم الوجه الاول لبطلان قوله الذی لايمكن بوجه صحيح ان يأول والوجه الثانی ان قوله وما اتصف الممكن بالوجوب والامتناع الابجعله تعالى يتصفا وترجيحه اختياره تعالى احد جانبی وجوده او عدمه والا فالممكن انی له الوجوب والامتناع بل الوجود والعدم انتهى مع تخالفه لمذهب الفلاسفة الذی هو بصدد اثباته هادم من الاصل بالكلية لاساس مطلوبه الذی هو مشغوف القلب جدا فی حب نباته وثباته وبيانه ان الممكن لما كان وجوبه وامتناعه اختياريين للموجد المختار بانه لوشاء لم يعطه الوجوب ولا الامتناع فلو فرضنا انه شاء ان لايعطيهما الممكن

فحینئذ لا شک فی ان تبقی الممکنات ممکنة صرفة من کل الوجوه خالیة فی نفس الامر عن الوجوب والامتناع کلیهما وظاهر ان هذا مخالف بالکلیة لمذهب الفلاسفة فانهم لیسوا قائلین بامکان خلو ممکن من الممکنات عنهما فضلا عن وقوعه وکذالک ظاهر ایضا انه هادم للاساس الضعیف الذی قد بنی علیه المعترض مکان المطلوب لیستریح هو بخیاله فی ظله البارد حین وصول حر التعب له بالمخالفة مع صاحب الرسالة فانه ینازع به لاجل هذا اشد النزاع وینکر غایة الانکار لکشفه القناع عن وجه الوجوب والامتناع فسبحان من اجرے الحق علی لسانه بتصریح بیانه وصدق المثل المشهور فی الزمان ان الحق قد یجری علی اللسان واذا قد ظهر ولم یبق خفاء مطلقا علی الناظرین المنصفین فی انه علی تقدیر القول بان جمیع الاشیاء الممکنة لیست بممکنة صرفة من کل الوجوه بل الموجودة منها واجبة بالغیر والمعدومة ممتنعة بالغیر یلزم تعطیل الصانع الکلی بالکلیة والبطلان المطلق لقدرته العامة المطلقة بحسب حقیقة الواجب والممتنع بالغیر علی طبق الاصول الفلسفیة فقد صح بالیقین حقیة القول المحقق لصاحب الرسالة المحققة وظهر بطلان القول الغیر المحقق للمعترض المحقق بلا شک وشبهة ولکن مع هذا لا نعلم ان بهذا القدر من التحقیق الذی هو مقبول اهل الحق حقیق قد ظهر هذا الامر الظاهر الباهر علی المعترض الماهر بالفنون الفلسفیة ایضا ام لا فان له عندنا شأن آخر لا ینبغی لنا ان نظن فیه شیئا من عند نفسنا اصلا والله الهادی الی الرشاد وبیده ازمة افهام العباد یصرفها کیف یشاء اما الی الاصابة او الی الخطاء **قوله** حیثیة الامکان الذاتی للممکن بالذات من الحیثیات الواقعیة اللازمة التی یترتب علیها الاحکام الواقعیة الخارجیة کالوجود والعدم الخارجیان وقبول الاثر وافتقاره فی الخارج الی المؤثر فحیثیة الامکان الذاتی هی المحوجة الی المؤثر واما الغیر فهو خارج عن الذات فعدم احتیاجه الی شئ وکونه غیر مقدور غیر قادح فی افتقار الممکن وکونه مقدورا له تعالی فحیثیة الوجوب والامتناع راجعة الی الغیر والممکن بالذات ممکن ومحتاج الیه تعالی کما کان وای احتیاج یتصور فوق الاحتیاج الذاتی الذی فی الممکن بالذات **اقول** ینبغی للمعترض ان یفهم اولا کلام المتکلم بالغور الکامل ثم بعد ذالک یعترض علیه ان وجده

محلا للاعتراض کما ہو شأن المناظر لا المکابر والمجادل لا ان یخبط فی طریقہ خبط عشواء فیکون
اعتراضہ من قبیل سوال من الارض وجواب من السماء کما فعل مجادلنا ہہنا فانہ لا یخفی انہ من
نظر فی عبارۃ الرسالۃ المعلومۃ بتمام الاجزاء بعین صافیۃ غیر عمیاء لرأی بالیقین ان مقصود
صاحب التحریر المتین من عبارتہ ہذہ ان حیثیۃ الامکان الذاتی مثل الحیثیات الاخرے
من اخواتہا من الاعتبارات الذہنیۃ لادخل لہا فی ترتب الاحکام الخارجیۃ انتہت
لیس الا اقامۃ الالزام بانکار القدرۃ المطلقۃ علی المومنین بالاصول المزخرفۃ للفلسفیۃ
القائلین بان جمیع الاشیاء الممکنۃ لیس شیٔ منہا ممکنا من کل الوجوہ بل الموجودات منہا
بتمامہا واجبۃ بالغیر والمعدومات بجمیعہا ممتنعۃ بالغیر وانما امکانہا من جہۃ الذات فقط فدخولہا
تحت القدرۃ من جہۃ الذات فقط لا من جہۃ الوجوب والامتناع ویزعمون ان ہذا
القدر الادنیٰ کاف فی حق تحقق القدرۃ للحق الاعلیٰ فیقول ہو ردا علیہم انہ لما تقرر عندکم
ان فی الممکنات اعتبارین اعتبار الذات واعتبار الغیر وصارت ہی باعتبار الغیر الذی
صیرہا واجبۃ او ممتنعۃ خارجۃ عن تحت القدرۃ فدخولہا تحتہا باعتبار الذات لم یبق
الا امرا اعتباریا فانہ لیس معناہ الا ان ہذہ الاشیاء اذا لوحظت باعتبار ذواتہا وقطع النظر
عن غیرہا یجدہا العقل بحیث لا تابی ہی عن دخولہا تحت القدرۃ وظاہر ان من قطع العقل
النظر عن شیٔ لا ینقطع ہو فی الواقع حتی یفید فی تحققہا او عدم تحققہا فی ظرف الخارج کما
ان عدم العقل الاول عندہم ممکن باعتبار الذات وہو بہذا الاعتبار داخل تحت القدرۃ
ولکنہ ممتنع باعتبار الغیر یلزم من وقوعہ فی الخارج عدم الواجب بالذات فای نفع حصل
بدخولہ تحت القدرۃ باعتبار الذات فی حق تحققہ فی الخارج سوی ان العقل فرق بہذہ الجہۃ
بینہ وبین الممتنع بالذات فظہر من ہذا علی ارباب الانظار الصافیۃ ان جہۃ الامکان
الذاتی فی ہذہ المعاملۃ انما ہی مثل اخواتہا من الاعتبارات الذہنیۃ لا یترتب علیہا الآثار الخارجیۃ
اعنی ہہنا وقوع اعدام الواجب بالغیر وتحقق ایجاد الممتنع بالغیر فی الخارج والا لزم امکان المحال
بالذات بل وجودہ او امکان انفکاک الملزوم عن لازمہ بل تحققہ کما مر مرارا فانظروا الآن

ایہا الناظرون بعین الانصاف انہ کیف یقع فی ہذہ الحالۃ علی مقصود صاحب الرسالۃ اعتراض
المعترض بالاعتساف ہذا جواب اجمالی لاعتراضہ واما جوابہ التفصیلی فبوجہین الوجہ الاول
ان قولہ حیثیۃ الامکان الذاتی للممکن بالذات من الحیثیات الواقعیۃ اللازمۃ التی یترتب
علیہا الاحکام الواقعیۃ الخارجیۃ کالوجود والعدم الخارجیان وقبول الاثر وافتقارہ فی الخارج
الی المؤثر انتہی لیس بسدید اما اولا فلانہ ان اراد بہذا ان وجود الممکن وعدمہ انما
یترتبان فی الخارج علی حیثیۃ الامکان الذاتی المتحققۃ فیہ ولو لم تکن ہذہ الحیثیۃ فیہ لما صلح
ممکن لقبول اثر المؤثر فی ذاتہ فما تحقق وجودہ بعد العدم وعدمہ عقیب الوجود فہذا مع
صحتہ بلا شبہۃ مغالطۃ صریحۃ بلا مریۃ انما نشأت من عدم التدبر مطلقا فی مقصود صاحب
الرسالۃ وعدم الغور بالکلیۃ فی مذہب الفلاسفۃ الذی الکلام مبنی علیہ فی ہذا المقام وبیان
ہذا انہ قد تقرر فی کتب الفنون الفلسفیۃ ان العلۃ التامۃ لوجود ممکن من الممکنات اذا تحققت
فی الواقع فتحقق وجود ذالک الممکن ایضا لامحالۃ وکذالک اذا ارتفعت ہے ارتفاعا
کلیا او جزئیا فحینئذ تحقق عدمہ ایضا بالضرورۃ والا لزم تخلف المعلول عن علتہ التامۃ الذی
ہو عندہم محال بالذات وعلی ہذا التقدیر یکون وجود الممکنات باسرہا وعدمہا بتمامہا
اضطراریین لعدم امکان خلو ممکن من الممکنات عن الوجوب والامتناع الحاصلین لہ من قبل
علتہ التامۃ وجودا وعدما مستلزما عدم الاول ووجود الثانی فی ذالک الحال للمحال
بالذات وہو التخلف المذکور ولا یکونان عندہم اختیاریین والا لزم اختیاریۃ تخلف المعلول
عن العلۃ التامۃ وہذا مستلزم لامکانہ مع کونہ محالا بالذات ولکن مع ہذا اذا لاحظ العقل
نفس ذات الممکن من حیث ہے ہے وقطع نظرہ عن وجود علتہ التامۃ وعدمہا یجدہا فی حالۃ الوجود
والعدم کلیہما غیر آبیۃ عن دخولہا تحت القدرۃ والاختیار صالحۃ لایجادہا واعدامہا من
قبل الموجد المختار ولکنہ ظاہر ان من قطع العقل النظر عن الشئی لا ینقطع ہو فی الواقع
حتی یفید ہذا الاعتبار فی ظرف الخارج بل نفعہ انما یبقی محصورا فی حد العقل فقط بتفرقہ
بین ما ہو واجب او ممتنع بالذات وبین ما ہو واجب او ممتنع بالغیر فمقصود صاحب الرسالۃ
من جعلہ حیثیۃ الامکان الذاتی للممکن من الاعتبارات الذہنیۃ غیر المرتب علیہا الاحکام

الخارجية ان اعدام الواجب بالغير وایجاد الممتنع بالغیر بالارادة بالنظر الی حیثیة الامکان الذاتی المتحققة فیهما انما هو امر اعتباری من الاعتبارات الذهنیة لایجدی نفعا بحسب تحققهما فی ظرف الخارج علی طبق الاصول المزخرفة الفلسفیة فالمراد فی عبارة الرسالة المعلومة من الاحکام الخارجیة الایجاد والاعدام بالارادة والاختیار من جانب القادر المختار لا الوجود والعدم المترتبان علی الممکنات من قبل العلل التامة لها بالوجوب والاضطرار التی هی عندهم غیر الارادة والاختیار کما هو ظاهر کل الظهور علی اولی الابصار وان اراد بهذا ان حیثیة الامکان الذاتی کافیة وافیة فی ترتب جمیع الاحکام الخارجیة علیها فی ظرف الخارج للممکن بالذات ولایمنع لترتب حکم من الاحکام فی الخارج وجوب ذالک الممکن او امتناعه صلاحیة انما ذا شاء الموجد المختار والعدم نقیضها ایجاد الممتنع بالغیر واعدام الواجب بالغیر الذین لا شک فی لزوم حیثیة الامکان الذاتی لهما فی کل حال فاوجد هو بارادته التامة الممتنع بالغیر واعدم باختیاره الکامل الواجب بالغیر فی ظرف الخارج فهذا لا ینطبق علی الاصول الفلسفیة اصلا التی هذا المعترض الفاضل بصدد اثباتها ومن اجل ذالک مجد فی انکار الرسالة المحققة ومستعد بتشمیر اذیاله فی ابطالها کیف واعدام الواجب بالغیر و ایجاد الممتنع بالغیر یستلزمان المحال بالذات بناء علی تلک الاصول المسلمة فی فن المعقول وظاهر انه فی هذه الحالة لامناص للقائل المعتقد بهذا القول والاعتقاد الغیر المحقق اما من القول بامکان المحال بالذات او من الاختیار لامکان انفکاک الملزوم عن لازمه بل بوقوعهما فی الخارج علی هذا التقدیر ولایخفی بطلان هذین الامرین الغیر المعقولین عند ارباب الفهم والدرایة وان اراد ان حیثیة الامکان الذاتی فی الواجب والممتنع بالغیر صالحة لترتب الاحکام الخارجیة علیهما من اعدام الاول وایجاد الثانی اذا لوحظا باعتبار ذاتهما وقطع النظر عن غیرها الذی هو فی الحقیقة منشأ للوجوب والامتناع فیهما ومانع فی الواقع من اعدام الواجب وایجاد الممتنع فی الخارج فهذا مسلم ولکنه لایضرنا بل هو عین مطلوبنا ههنا فانا لانعنی بکون حیثیة الامکان الذاتی من الاعتبارات الذهنیة التی لایترتب علیها الاحکام الخارجیة اعنی اعدام الواجب بالغیر وایجاد الممتنع بالغیر فی ظرف الخارج الا هذا الامر الخاص بعینه علی طبق الاصول الفلسفیة وانا نابا فلانا نشاهد اشیاء کثیرة فی العالم

فیہا حیثیات واقعیۃ لازمۃ یترتب علیہا بعض الاحکام الخارجیۃ الخاصۃ ومع ذالک تعد
تلک الحیثیات فی حق ترتب بعض الاحکام الخارجیۃ الاخرے علیہا من الاعتبارات الذہنیۃ مثلاً
النار لیست بمحرقۃ باعتبار نفس جسمیتہا والا لکان کل جسم محرقا لاشتراک جمیع الاجسام معہا فی
الصورۃ الجسمیۃ بل احراقہا انما ہو بسبب امر زائد علیہا فلو وضعہا فلسفی مشوق بالحیثیات
الخیالیۃ علی یدہ باعتبار نفس جسمیتہا التی ہی لیست بمحرقۃ لاجلہا ویقطع النظر عن غیرہا فظاہر انہ
لایجد بہذہ الحیثیۃ فی عدم احراقہا لیدہ فی الخارج اصلا مع انہ لاشک فی کون ہذہ الحیثیۃ
من الحیثیات اللازمۃ الواقعیۃ للنار المترتبۃ علیہا بعض الآثار الخارجیۃ ایضا مثل کونہا
موجودۃ ومرئیۃ ومستضیئۃ ومضیئۃ وغیرہا فلم یبق حینئذٍ خفاء مطلقا فی ان حیثیۃ الجسمیۃ للنار
فی حق عدم احراقہا حال وضع الفلسفی لہا علی یدہ من الاعتبارات الذہنیۃ لایترتب علیہا اثر
عدم الاحراق فی الخارج نعم نفعہا انما یرجع الی العقل فقط فانہ یفرق فی ان احراقہا لیس
بنفس جسمیتہا بل بامر زائد علیہا واذا قطع العقل نظرہ عن ذالک الامر الزائد ونظر الی نفس
جسمیتہا من حیث ہی ہے لم یجدہا محرقۃ بہذہ الحیثیۃ وکذالک اذا خلط فلسفی بولا فی کوز صغیر
فیہ ماء طاہر فیکون ہو نجسا بلاشبہۃ ولکن نجاستہ لاتکون من جہۃ المائیۃ فلو شربہ ذالک
الفلسفی الکثیف الطبع والقلیل الفہم باعتبار کونہ نفس ماء مع قطع النظر عن اختلاطہ بالبول
لایکون ذالک الماء النجس فی الحقیقۃ فی حقہ طاہرا بہذہ الحیثیۃ مع کونہا من الحیثیات اللازمۃ
الواقعیۃ للماء المترتبۃ علیہا الآثار الخارجیۃ مثل کون ذالک الماء المظروف فی الکوز الموصوف
سیالا وغسالا ودافعا فی الحال لعطش الفلسفی النجس البال فحینئذٍ لاشک لعاقل فی ان حیثیۃ
الماء فی حق طہارۃ ذالک الماء المخلوط تعد بلاشبہۃ من الاعتبارات الذہنیۃ لایترتب علیہا
اثر الطہارۃ فی الخارج اصلا نعم العقل یفرق فی ان نجاستہ ہذا الماء المخلوط لیست من جہۃ المائیۃ
بل من جہۃ اختلاطہ بالبول وامانجاستہ البول فہو باعتبار نفسہ وکذالک اذا سب الفلسفی
ام اخیہ العینی التی ہے امہ بعینہا بالحیثیۃ التی ہی ام اخیہ مع قطع النظر عن کونہا محیثیۃ بحیثیۃ
امہ فظاہر ان عدم وقوع السباب بہذہ الحیثیۃ علی ام ذالک الفلسفی الدنی الخیالات من

الاعتبارات الذهنية مع كون تلك الحيثية واقعية لازمة للامر المسبوقية المترتبة عليها الآثار
الخارجية وقس على هذه الامثلة العديدة بقية الاشياء الكثيرة والحاصل ان كون حيثية من
الحيثيات الواقعية اللازمة المترتبة عليها الآثار الخارجية ليس بمناف لكون تلك الحيثية
من الاعتبارات الذهنية في حق بعض الاحكام الخاصة الخارجية الاخرى غيرها فهذا الحال
بعينه في الواجب والممتنع بالغير فان حيثية الامكان الذاتي المتحققة فيهما وان كانت من
الحيثيات اللازمة الواقعية التي يترتب عليها الاحكام الخارجية ولكن مع ذالك لاشك
في كونها من الاعتبارات الذهنية في حق ترتب اعدام الموجد المختار الواجب وايجاده الممتنع
حال ثبوت الوجوب والامتناع لهما من جهة الغير الذي هو غير ارادته مستلزما اعدام الاول
وايجاد الثاني حين فرض تحققهما في الخارج المحال بالذات فحينئذ لاخفاء على احد من العقلاء
ان نفع حيثية الامكان الذاتي فيهما يرجع الى العقل فقط لاحظ فيه لظرف الخارج اصلا فان
العقل بهذه الحيثية يفرق بينهما وبين الواجب والممتنع بالذات بان استحالة تحقق الاعدام
والايجاد في الآخرين لذاتهما فقط لامدخل فيها لغيرها وفي الاولين بغير ذاتهما ولكن في نفس
تحقق الاستحالة كلاهما سيان كما لايخفى على من نظر في الامور الى المآل والوجه الثاني
ان قوله فحيثية الامكان الذاتي هي المحوجة الى المؤثر واما الغير فهو خارج عن الذات فعدم
احتياجه الى شيء وكونه غير مقدور غير قادح في افتقار الممكن وكونه مقدور الله تعالى فحيثية
الوجوب والامتناع راجعة الى الغير والممكن بالذات ممكن ومحتاج الى الله تعالى كما كان
انتهى ايضا باطل وعن حلية التحقيق بالتحقيق عاطل اما اولا فلانه ان اراد بقوله هذا ان
الواجب والممتنع بالغير باعتبار ذاتهما التي هي ممكنة ومحتاجة الى المؤثر ومقدورة له ممكنان
محتاجان اليه ومقدوران له واما الغير الذي هو خارج عن ذاتهما الممكنة المقدورة فانما
هو المتصف حقيقة بالوجوب والامتناع فلكونه غير مقدور غير قادح في مقدورية الواجب والممتنع
فهذا مخالف لمذهب الفلاسفة ومبطل لمطلوب المعترض بالكلية فان معنى الواجب والممتنع بالغير
عندهم انه يتصف بضرورة الوجود والعدم بسبب الغير فالغير يكون واسطة في اثبات تلك الضرورة

لهما وظاهر انه على هذا التقدير المتصف بالوجوب او الامتناع يكون هو الشئ الذي يقال له الواجب او الممتنع بالغير لا ان الغير يكون متصفا بهما فقط لا الشئ الذي صار هو ضروري الوجود او العدم بسبب هذا الغير وهذا هو المراد بالواجب والممتنع بالغير فان الباء في لفظ بالغير للسببية ولو كان المراد بهما وجوب الغير او امتناعه لكان ينبغي ان يقال الغير الواجب والغير الممتنع بدل الواجب بالغير والممتنع بالغير واذا ثبت كون الباء ههنا للسببية بطل اتصاف الغير بالوجوب والامتناع الغيريين والا لزم كون الشئ واسطة لنفسه ومع هذا لا يلزم ان تبقى ذات الواجب والممتنع بالغير ممكنة من كل الوجوه خالية عن الوجوب والامتناع لرجوعهما الى الغير الذي هو خارج عن ذاتهما وحينئذ لقد قامت القيامة قبل القيامة على المخالفين لصاحب الرسالة وان اراد به ان حيثية الامكان الذاتي في ذات الواجب والممتنع بالغير التي هي ممكنة بالذات كافية لاحتياجهما الى المؤثر ومقدوريتهما له بهذه الحيثية وخروجهما عن القدرة بسبب حيثية الوجوب والامتناع التي حصلت لهما من جهة الغير غير قادح في مقدوريتهما من جهة الذات فهذا هو الذي نعده من الاعتبارات الذهنية لرجوع نفعه الى العقل بتفريقه بينهما وبين الواجب والممتنع بالذات بان منشأ استحالة العدم والوجود في هذين الاخيرين ذاتهما وفي الاولين غيرها ولا حظ من هذا النفع لطرف الخارج اصلا لانه على تقدير تحقق العدم والوجود لكل من الآخرين والاولين يلزم تحقق المحال بالذات ولا تحقق فرق بينهما الا بان تحقق المحال بالذات في الآخرين بلا واسطة وفي الاولين بالواسطة كما مر تحقيق هذا مرة بعد اولى وكرة بعد اخرى في مقامات عديدة من هذه الرسالة الكاشفة للتحقيقات الجديدة والحاصل ان اعتراض المعترض بجميع اجزائه من اوله الى آخره باطل من كل الوجوه لكونه مخالفا للاصول الفلسفية وهادما لاساس مطلوبه الذي هو بصدد اثباته بالكلية **قوله** فالخارج عن القدرة ايضا هو هذا الغير او المركب منه ولا اشكال في خروجه عن القدرة بل لا بد منه كما هو ظاهر

اقول وجوابه ايضا ظاهر كما ظهر الآن بتحقيقاتنا ان الغير في الواجب والممتنع بالغير واسطة في خروجهما عن تحت القدرة كما هو واسطة في ثبوت الوجوب والامتناع لهما ولما

لم يكن الغير متصفا بالوجوب و الامتناع الغير بين فلا بد من ان لا يكون هو متصفا بجزء وجه عن
تحت القدرة ايضا بناء على الوجوب والامتناع المذكورين كما هو ظاهر على من هو بالاصطلاحات
الفلسفية ماهر۔

قوله مسلم بل هو المقصود فثبت ان الممكن مقدور له تعالى و الغير الذى هو غير ممكن غير مقدور فاللازم ليس
بمحال والمحال ليس بلازم فالممكن من جهة الامكان لما لم يكن كونه واجبا او ممتنعا بل الواجبُ الممتنع
فى الواجب و الممتنع بالغير هو الغير لا غير فالممكن دائما داخل تحت القدرة الالهية و الخارج منها لم
يكن ممكنا فاى شناعة فى خروج الواجب و الممتنع بالغير عن القدرة اذا رجعت جهة الخروج
الى الغير الذى هو ليس بممكن ولا محل لتعلق القدرة ۔

اقول هذا اعتراض على ما قال صاحب الرسالة المعلومة ملزما على القائلين بوجوب جميع الاشياء
الموجودة من الممكنة وامتناع سائر المعدومة منها وجوبا وامتناعا بالغير بلزوم خروجها على هذا
التقدير عن قدرة القدير بناء على الاصول المزخرفة الفلسفية ان فى الشئ الممكن بالذات والواجب
او الممتنع بالغير اعتبارين اعتبار الذات واعتبار الغير فهو باعتبار الذات ممكن وباعتبار غير الذات
هو غير ممكن بل هو اما واجب او ممتنع ولاجل هذا التنافى لا يجتمع الممكن مع الواجب او الممتنع ولا هما
معه قط من جهة واحدة كما يقتضيه شأن المتنافيين فالممكن من جهة الامكان ليس بواجب او
ممتنع والواجب والممتنع من جهة الوجوب والامتناع ليسا بممكنين عند الفلاسفة وهذا ظاهر جدا
ولما كان الممكن هو بعينه المقدور فليكن غير ممكن غير مقدور كما هو شأن المتساويين فان نقيضى
المتساويين متساويان يقينا انتهى ولا يخفى على الناظرين فى هذه العبارة بعين الانصاف
انه لا تعلق بها لاعتراض المعترض المملو من الاعتساف بل هو فى الحقيقة يؤيد مقصودا يريد المعترض
ترديده وبرده مطلوبا يريد هو تائيده وبيان هذا ان صاحب العبارة المعلومة بين فى الشئ
الممكن بالذات الذى هو واجب او ممتنع بالغير اعتبارين واثبت لكل منهما حكما علیحدہ علیحدہ
على طبق الاصول الفلسفية احدهما اعتبار الذات واثبت بهذا الاعتبار الامكان للشئ
الممكن وفرع على امكانه بهذا الاعتبار مقدوريته بناء على ثبوت نسبة التساوى بين الممكن والمقدور

وثانيهما اعتبار الغير وجعله بهذا الاعتبار غير ممكن بل اما واجبا او ممتنعا وفرع على عدم امكانه بهذا الاعتبار وكونه واجبا او ممتنعا لا بجعله غير مقدوريته بناءً على تحقق المساواة بين نقيضي المتساويين وظاهر انه كما ان عدم امكان هذا الشئ وكونه واجبا او ممتنعا ليس من جهة الذات بل باعتبار الغير والالم يبق فرق بين الواجب والممتنع بالذات وبالغير فكذالك عدم مقدوريته ايضا ليس من جهة الذات بل من جانب الغير واذا ثبت هذا فنقول ما قال المعترض في هذا المقام فهو باطل قطعا فضلا عن كونه مثبتا للمرام اما اولا فلانه لما ثبت بالاصول الفلسفية تحقق الاعتبارين في الشئ الممكن الذي هو واجب او ممتنع بالغير وهما اعتبار الذات واعتبار الغير وكون ذالك الشئ ممكنا باعتبار الذات وغير ممكن اى واجبا او ممتنعا باعتبار الغير وسلم المعترض كون غير ممكن غير مقدور كتسليمه الممكن مقدورا بل جعل هذا الامر الاجلى في الحال والامر في المآل مقصودا لنفسه فلزمه بالاضطرار تسليم كون الواجب والممتنع بالغير غير مقدورين وجعله مقصودا لنفسه بلا قصد واختيار وفي حالة انكار هذا يلزمه اقرار امر من الامور الاول ان الاعتبارين المذكورين لا يتحققان في الشئ الممكن الذي يقال له انه واجب او ممتنع بالغير بل يتحقق فيه اعتبار الذات فقط ولا يتحقق فيه اعتبار الغير قط والثاني ان الشئ الممكن كما يكون ممكنا باعتبار الذات كذالك يكون هو ممكنا باعتبار الغير ايضا الذي صار بواسطته واجبا او ممتنعا والثالث ان نسبة التساوي انما هو بين الممكن والمقدور فقط لا بين نقيضيهما اللاممكن واللامقدور او غير الممكن وغير المقدور باختلاف العنوان والرابع ان يقال ان اللاممكن او غير الممكن ليس بنقيض الممكن وظاهر انه لا يمكن للمعترض اقرار امر واحد ايضا من هذه الامور المذكورة الظاهر بطلانها في الفنون الفلسفية فان اطال اللسان في هذه البيان الحق باليقين احد من المكابرين بان يقول انا سلمنا ان كل ممكن مقدور ولكنا مع هذا لا نسلم ان كل غير ممكن غير مقدور ولا يلزم من عدم تسليمنا لهذا اقرارنا لامر من الامور المذكورة الظاهر بطلانها في الفنون الفلسفية وهو عدم تحقق التساوي بين النقيضين مع ثبوته بين العينين فان غير ممكن على قسمين احدهما غير ممكن بالذات وثانيهما غير ممكن بالغير ونقيض الممكن

انما هو الاول لا الثاني فغير المقدور انما هو غير الممكن بالذات فقط لا غير الممكن بالغير ايضاً
فنحن نقطع الآن بعون الله القادر القهار لسان ذالك اللسان بسيف الحكمة اليمانية المرهف
بالقوة الايمانية حتى لا يبقى فيه الى الابد اثر من القوة البيانية ونقول انه لاشك ان في
غير الممكن بالغير ثلثة الفاظ الاول لفظ غير الذي هو مضاف الى الممكن والثاني الممكن المضاف
اليه لفظ غير والثالث بالغير الذي هو قيد لغير الممكن فهذا القيد اما ان يكون قيدا للممكن او
الغير الذي هو مضاف الى الممكن وكلاهما باطلان اما الاول فلانه ليس للممكن بالغير حقيقة
محصلة عند الفلاسفة حتى يثبت كون غيره مقدورا على طبق اصولهم المموهة ومع هذا يثبت
منه حقية المذهب الحق لصاحب الرسالة فانه لا تثبت للممكن من كل الوجوه حقيقة محصلة الا على
طريقته المحققة واما الثاني فلانه على هذا التقدير لا يخلو اما ان يراد بالممكن الممكن بالذات
او بالغير وكلاهما مما لا يخفى بطلانه اما بطلان الاول فلان غير الممكن بالذات انما هو الواجب
والممتنع بالذات عندهم وهما غير مقدورين بالاتفاق بيننا وبين اهل المراء والشقاق فحينئذ
لاشك في انه على تقدير تقييده بقيد بالغير يلزم ان يصير الواجب والممتنع بالذات ممكنين
بالذات ومع كونهما واجبا وممتنعا بالذات واجبا وممتنعا بالغير ايضا ولاشك في ان هذه
الحالة الباطلة الواهية مثبتة لاجتماع النقيضين وقلب الماهية واما بطلان الثاني فلما
آنفا من انه ليس عندهم للممكن بالغير حقيقة محصلة ومع هذا يثبت ايضا حقية المذهب الحق
لصاحب الرسالة على انه لو سلم ايضا هذا المقال بفرض المحال اعني ان غير الممكن بالغير لا يكون غير
مقدور فنقول ان اريد به انه لا يكون غير مقدور بالنظر الى الذات فمسلم ولكنه لا يضرنا اصلا لانا
لا نقول انه غير مقدور من جهة الذات كيف وانه باعتبار الذات ممكن لا واجب ولا ممتنع بهذا
الاعتبار وان اريد به انه ليس بغير مقدور بالنظر الى الغير ايضا فيكون لا محالة ممكنا لتحقق نسبة
التساوي بين الممكن والمقدور ويلزم من هذا كون الممكن ممكنا من جهة الذات ومن جهة الغير
معًا وهذا مع كونه مخالفا بالكلية للاصول الفلسفية مؤيد لمذهب صاحب الرسالة كما مر ان ثبت
من هذا التحقيق انه على تقدير كون الشيء ممكنا باعتبار الذات وواجبا او ممتنعا باعتبار الغير

لا يمكن المناص عن القول بكونه غير ممكن باعتبار الغير الذي صار ذالك الشئ واجبا او ممتنعا
بسببه وفي حالة الاقرار بكونه غير ممكن بهذا الاعتبار لا يمكن الانكار عن اقراره كونه غير مقدور
ايضاً بالاضطرار على طبق الاصول الفلسفية ويعلم انه لا يمكن قياس الممكن وغير الممكن العقليين
على العاديين بان يقال انه لما كان كل ممكن عادي مقدوراً فليكن كل غير ممكن عادي غير مقدور
مع انه ليس كذالك لانا نقول انه ليس التساوي بين الممكن العادي والمقدور حتى يلزم التساوي بين غير الممكن العادي وغير المقدور بل
بينهما عموم وخصوص مطلقا فكل ممكن عادي مقدور ولا عكس فكيف يصح قياس احدهما على الآخر
مع تحقق الفارق بينهما هذا وأما ثانيا فلان الواجب والممتنع في الواجب والممتنع بالغير انما يكون
الشئ الممكن عند الفلاسفة ولكن لا من جهة الذات بل من جهة الغير لا غير كما زعم المعترض المثبت
بحسب الظاهر للاصول الفلسفية والمبطل بحسب الباطن لها بالكلية ولنستدل على هذا الامر الظاهر
الباهر عند يقظان القلب والماهر لتنبيه الغافلين عنه او غير الماهرين به بوجوه عديدة كلها
سديدة عند الواقفين بمحاورات العلوم الادبية واصطلاحات الفنون الفلسفية الاول
منها ان حرف الباء في لفظ بالغير انما هو للسببية خاصة كما يدل عليه جوهر التركيب في عبارة الواجب
والممتنع بالغير دلالة واضحة في حق المخالفين في هذا الامر فاضحة فانه فرق بين بين الواجب بالغير والغير الواجب وكذا
بين الممتنع بالغير والغير الممتنع وظاهر انه في هذه الصورة الواقعية لا يمكن في الواقع معنى هاتين الكلمتين الا ان الشئ الذي
هو ممكن من جهة الذات صار هو بعد مرتبة الذات واجبا او ممتنعاً بسبب الغير والغير ههنا سبب للاتصاف لا ان الواجب او الممتنع
فيهما انما هو الغير فقط والشئ الممكن لم يتصف قط بالوجوب ولا بالامتناع كما زعم هذا المنازع فان بطلان هذا الايجاد
يخفى على احد من اهل العقل والانصاف والثاني ان معنى الواجب والممتنع بالغير عندهم ليس الا ما يكون هو ضروري
الوجود والعدم بالضرورة الغيرية الناشئة من الغير وظاهر ان الغير لا يكون كذالك اما عند المعترض فلانه يكون هو
ضروري الوجود او العدم بالضرورة الذاتية كما انه قد صرح به بعد هذا في اعتراضاته الآتية لا بالضرورة الغيرية
المنافية لها كما يثبت من قوله ههنا واما عند الفلاسفة فلان الغير وان كان ضروري الوجود او العدم بالضرورة
الغيرية عندهم ولكنه لا يكون هو ضروريا بهذه الضرورة التي نشأت هي من هذا الغير والا لزم كون الشئ سببا لنفسه واذا
كان الامر هذا فلا شك في انه على تقدير كون الغير واجباً او ممتنعاً في الواجب والممتنع بالغير يلزم او لا المنافات بين

قولی المعترض ہہنا ویعد ہذا ثانیاً مخالفۃ للاصول الفلسفیۃ التی ہو بصدد اثباتہا والثالث انہ یلزم علی تقدیر خلو المکنات بالسرہا فی الواقع عن الوجوب والامتناع مطلقاً وان لا یکون الممکن مقسماً للواجب والممتنع بالغیر فی الحقیقۃ ولا یکونا ہما قسمین لہ ولا خفاء علی احد من العقلاء فی ان ہذا الامر مخالف بالکلیۃ لمذہب الفلاسفۃ الذی المعترض بصدد اثباتہ فانہ لیس عندہم شیئ من الاشیاء الممکنۃ خالیاً عن الوجوب والامتناع الغیریین کیف وعندہم لا یمکن تحقق وجود الممکن ولا عدمہ بدون لحوق ضرورۃ الوجود والعدم بہ من جانب الغیر وہذہ ہی حقیقۃ وجوب الممکن وامتناعہ الغیریین علی طبق اصولہم الا ان یکون ضروری الوجود او العدم الغیر فقط لا غیرہ الذی ہو الممکن ومن ادعی ہذا فعلیہ البیان واثباتہ بالبرہان وثانیاً انہ موافق بلا مریۃ لمذہب صاحب الرسالۃ المعلومۃ بل ولا شک فی انہ عینہ الذی المعترض شمر الذیل مجد فی ابطالہ فانہ لا یقول الا ان الممکنات العقلیۃ بتمامہا ممکنۃ من کل الوجوہ داخلۃ تحت قدرتہ تعالیٰ لیس فیہا شائبۃ الوجوب والامتناع العقلیین اصلاً والمعترض بہذا الوجہ الخاص ینازع معہ اشد النزاع ویمنع بہ لکشفہ القناع عن وجہ الوجوب والامتناع فان صاحب تلک الرسالۃ المحققۃ حیث عرف الممکن فی مقدمتہا الممہدۃ بان قال انہ ما لا یکون لذاتہ الوجود ضروریاً ولا العدم فسل المعترض علی راسہ سیف الاعتراض وصاح صیحۃ شدیدۃ ما سمعنا قط مثلہا الی الآن من امثالہ صاغر الاجسام واحداث الاسنان وقال ای شیئ من الاشیاء لا یکون وجودہ وعدمہ ضروریاً بالضرورۃ العامۃ بل ہو امر اختراعی عقلی باطل ادون من الممتنع بالذات ایضاً لان الممتنع لہ حظ من العدم وہذا لا نصیب لہ من العدم ایضاً والا یکون ممتنعاً بالغیر فیلزم ارتفاع النقیضین وہو کما تری انتہی فالآن التمس منکم ایہا الخلان من الناظرین المنصفین العارفین بحقیقۃ الحال ان تحضروا فی حضرۃ المعترض المتشتت البال لعدم تدبرہ فی اعتراضاتہ فی المآل وبعد التسلیم علیہ بالادب انشدوہ باللہ الواحد القہار الذی اجری بقدرتہ المطلقۃ علی لسانہ ہذہ الکلمۃ الحقۃ بالاضطرار حین عین انکارہ بجنانہ واستفسروا منہ انہ ای فرق بین قولک ہہنا ان الواجب والممتنع فی الواجب والممتنع بالغیر ہو الغیر لا غیر والممکن دائماً داخل تحت

القدرة الالٰهية والخارج منها لم يكن ممكنا وبين ما قال صاحب الرسالة فيها ان الممكن
ما لا يكون لذاته الوجود ضروريا ولا العدم وان الممكنات تمامها ممكنة من كل الوجوه داخلة
تحت قدرته تعالى ليس فيها شائبة الوجوب والامتناع العقليين اصلا فانه لا فرق بين
هذين القولين الا في العنوان دون المعنون وظاهر ان حاصلهما واحد وهما متحدان
في المآل كما هو ليس بغير المعلوم لمن لم يقتصر نظره على الفاظ العلوم مثل المندللين بفضول القيل
والقال والرابع انه يلزم على تقدير كون الواجب والممتنع في الواجب والممتنع بالغير هو الغير لا الشئ
الممكن ان لا يكون صدقه تعالى واجبا وكذبه ممتنعا عند القائلين بامكان صدقه بالذات
ووجوبه بالغير وكذا بامكان كذبه بالذات وامتناعه بالغير ومنهم بعد نفس المعترض ايضا بل يكون
الواجب غير الصدق وكذا الممتنع غير الكذب ولا شك في انه على هذا التقدير الباطل الذي
هو عن حلية التحقيق عاطل يلزم ان لا يتحقق اليقين معاذ الله على ما وعد به او اوعد اصدق
القائلين فلما ثبت من هذه الوجوه المسطورة التي هي عن اعين المعترض واشباله مستورة
ان الواجب والممتنع في الواجب والممتنع بالغير عند الفلاسفة انما هو الشئ الممكن ولكن لا من
جهة الذات بل بسبب الغير وهو بهذا الاعتبار يكون غير ممكن والا لزم كون الشئ ممكنا باعتبار الذات
وباعتبار الغير وهو خلاف لاصولهم وغير الممكن بعينه غير مقدور والا لبطل التساوي بين الممكن
والمقدور فقد ثبت من هذا بالضرورة انه على تقدير وجوب جميع الاشياء الموجودة من الممكنة
العقلية وامتناع تمام المعدومة منها ولو كانا بالغير يلزم معاذ الله بطلان القدرة المطلقة
على طبق الاصول الفلسفية واي لزوم الشناعة في الاعتقاد ازيد من لزوم خروج الجميع من الممكنات
العقلية بناءً عليه من القدرة المطلقة للقادر على الاطلاق وخلاق الآفاق وان كانت
جهة الخروج ترجع الى الغير بان يكون ذالك الغير سببا له فان الخارج سواء كان خروجه
من جهة الذات او من جانب الغير في تحقق نفس الخروج سواء ان نعم العقل يفرق بينهما
ان منشأ الخروج في الاول نفس ذاته لا مدخل فيه للغير وفي الثاني غيرها لا دخل فيه للذات
فنفع بهذا التفريق انما يرجع الى ظرف الذهن لكونه ظرفا للحظ والتعرية لا الى ظرف الخارج

لکونه ظرفاً للخلط فقط فهما فی ظرف الخارج فی تحقق الخروج عن تحت القدرة متساویا الاقدام هذا اذا کان الواجب والممتنع فی الواجب والممتنع بالغیر الشئ الممکن کما یشهد به الاصول الفلسفیة وقد اثبتنا هذا المرام بالادلة القطعیة فی هذا المقام واما اذا ارید بالواجب والممتنع ههنا هو الغیر فقط کما سلک علی هذه الطریقة الغیر السدیدة المعترض المخترع لهذه الطریقة الجدیدة فیلزم فی هذه الصورة الشناعات العدیدة بالضرورة الاولی مخالفة المعنی لترکیب لفظ الواجب بالغیر والممتنع بالغیر والثانیة لزوم اتصاف الغیر بالضرورة الغیریة المستلزم اولا لتخالف الاصول الفلسفیة وثانیا لتحقق التضاد فی کلام المعترض المحقق للفنون العقلیة لکونه مصرحا باتصاف الغیر بالضرورة الذاتیة والثالثة ابطال مذهب الفلاسفة الذی هو بصدد اثباته واثبات مذهب صاحب الرسالة الذی هو بصدد ابطاله والرابعة عدم کون صدق الباری تعالی واجبا بالغیر وکذبه ممتنعا بالغیر عند القائلین بهما ومنهم لیعد نفس المعترض ایضا ویترتب علی هذا عدم الیقین علی ایفاء الوعد والوعید لاصدق القائلین فلا نعلم ان ای شناعة ازید من هذه الشناعات یطلب المعترض المبتلی بمثل هذه الآفات والحاصل ان الواجب والممتنع فی الواجب والممتنع بالغیر سواء ارید بهما الشئ الممکن او الغیر الذی هو غیره لامناص للقائل بهما عن لزوم شناعة علی الشناعة وقباحة علی القباحة حتی یختار الطریقة الحقة المستقیمة لصاحب الرسالة المحققة التی مثلها کمثل سفینة نوح من رکبها فقد نجی ومن تخلف عنها فقد غرق فتامل وکن من المنصفین ولا تکن من المتعسفین۔

قوله هذا غیر مسلم بل المنافیة له هی الضرورة الذاتیة اما الغیریة فلیست بمنافیة لانها لیست الا من جانب الغیر باختیاره وقدرته فکیف یکون منافیا لها بل هی مثبتة لها لان الفاعل المختار باختیاره وقدرته جعل الممکن واجبا او ممتنعا ولو لم یرد ایجابه او امتناعه لبقی الممکن ممکنا صرفا وبعد الوجوب والامتناع بالغیر ایضا هو تعالی قادر علیه بمعنی انه اذا یرید اعدامه او ایجاده ینعدم ویوجد ولکن لا یرید العدم او الوجود حالة الوجود والعدم لاستلزامه محالا ومعنی ان هذا الوجوب والامتناع حصلا من جهته باختیاره وقدرته تعالی ولو لم یرد هو سبحانه تعالی

وجود الممكن او عدمه الى مدة معلومة لما صار واجبا او ممتنعا فتامل -

اقول قد رأينا في هذا التعليل لامر المعترض الذي عناياته على حالنا مخفية في عناياته. ومن اجل ذالك نجد لذة في خطاباته فانا نرى اعتراضه هذا مثل اعتراضاته الاخرى بحسب الظاهر في نفي الترديد ولكنا نجده كالباقية في الباطن مؤيدا حق التاييد في ابطال مطلوبه الذي هو بصدد اثباته واثبات مقصودنا الذي هو مشمر الذيل لاجل ابطاله ولكن المعترض الفاضل لفرط انهماكه في مخالفة صاحب الكشف المقبول مع كونه من فضلاء فن المعقول مصداق انه يقول ولا يدري ما يقول وفي اى واد هو يجول وبيان هذا ان صاحب الرسالة المعلومة لغرض اقامة الالزام على الفلاسفة واتباعها قد اثبت في رسالته المحققة خروج الواجب والممتنع بالغير بسبب الغير عن القدرة على طبق الاصول الفلسفية بوجوه خمسة تتقى برويتها الحواس الخمسة للقائلين بها بجميع الاشياء الممكنة في حقه تعالى كالخمسة المتحيرة فقال ولنستدل على هذا الامر الظاهر كل الظهور على اليقظان في هذا المقام لتنبيه الغافلين عنه بوجوه آتية مثبتة للمرام الاول منها ان ضرورة الوجود والعدم كما هي موجودة في الواجب والممتنع بالذات كذالك هي ماخوذة في الواجب والممتنع بالغير الا انها في الاولين ناشئة من الذات وفي الآخرين من الغير ولكن في تحقق نفس الضرورة كلاهما سواء ان كما بيناه في المقدمة والضرورة منافية للاختيار لكونها منبئة من الاضطرار وان الاختيار من لوازم القدرة بالتحقيق بل هو عينها عند التدقيق لانه عبارة عن ترجيح احد المتساويين المقدورين والقدرة عبارة عن اختيار الفعل او ايجاد الشئ مع صحة تركه ولا فرق بينهما الا بالعنوان دون المعنون وايا كان ففي كلتا الصورتين لا يتحقق القدرة والاختيار على الواجب والممتنع بالغير من الفاعل المختار بناءً على الاصول الفلسفية بلا امراد وانكار انتهى ولا يخفى على الناظرين بعين الانصاف في هذه العبارة النقية عن كدورة الاعتساف ان صاحبها يثبت خروج الواجب والممتنع بالغير عن القدرة على طبق الاصول الفلسفية نفيا للزام لزوم انكار القدرة المطلقة على القائلين بكون جميع الاشياء الموجودة من الممكنة واجبة بالغير والمعدومة

ممتنعة بالغير بناءً على تلك الاصول المموهة والمعترض يعترض على هذه العبارة المصفاة عن غبار الاعتراض في الحقيقة باخذه معنى الواجب والممتنع بالغير وكذا معنى الضرورة الماخوذة فيهما خلافا للمصطلحات الفلسفية بل اختراعا محضًا من عند نفسه ليست له على طبق اصول الفلاسفة حقيقة محصلة كما لا يخفى على المحصلين لمعاني الفنون العقلية غير مقتصرين انظارهم على صور الفاظها الظاهرية واذا كان الامر كذالك فحينئذٍ لا خفاء على احد من العقلاء في ان اعتراض صاحب الجدل والمراء انما هو من قبيل سوال من الارض وجواب من السماء ولا شك في هذه الحالة ان اعتراضه هذا مثل اعتراضاته الاخرى الماضية والآتية من الاول الى الآخر باطل بوجوه آتية كلها مبطلة لمطلوب المعترض بالكلية ومثبتة لمقصود صاحب الرسالة. الوجه الاول ان قوله هذا غير مسلم بل المنافية له هي الضرورة الذاتية اما الغيرية فليست بمنافية لانها ليست الا من جانب الغير باختياره وقدرته فكيف يكون منافيا لها نهي فيه اما اولا فان المعترض وان لم يسلم هذا الامر الواجب التسليم بلسان القال ولكن لا مفر له من تسليمه بلسان الحال بل ولا تركه بقدرة القادر المختار بدون تسليمه لهذا بالجبر والاضطرار كما سنريه قريبا ما يراه بعيدا فنقول ان الضرورة وان كانت عند الفلاسفة منقسمة الى ذاتية وغيرية ولكنها ليست بمنقسمة الى اختيارية وغير اختيارية فانه لا يوجد اثر في كتاب من الكتب الفلسفية من ان الضرورة احداها غير اختيارية وثانيتهما اختيارية ومن ادعى لهذا فعليه البيان واثباته بالبرهان بل ولو امعن احد النظر في اصولهم لوجدها تظهر بالصراحة ان الضرورة مطلقة ذاتية كانت او غيرية لا تكون الا اضطرارية وبيان ذالك ان الضرورة عندهم عبارة عن امتناع انفكاك الشيء عن الشيء لا عن نفس عدم الانفكاك وظاهر ان عدم الانفكاك نفسه لو فرض خاليا عن الامتناع لتحقق فيه الاختيار فلو كان هو متحققا في الامتناع ايضًا لما تحقق فيه امر زائد على العدم ويلزم على هذا التقدير ان يتساوى الامتناع وعدمه في اختيار الانفكاك وهو كما ترى وكذالك ظاهر ايضا ان امتناع الانفكاك ليس بعبارة عن امكان الانفكاك والا لزم تحقق نسبة التساوي بينهما ويلزم منه ان يكون الشيء الذي هو ممكن

الانفكاك بالنظر الى ذاته وممتنعة بالنظر الى غيره ممكن الانفكاك بحسب الغير ايضاً كما هو بحسب الذات
وهذا مع كونه مخالفا للاصول الفلسفية كما هو بيس يخفى على اصحاب الانظار المخفية مناف ايضاً
لمطلوب المعترض بل هادم بالكلية لاساسه الضعيف الذى اسسه بمقابلة صاحب الرسالة المؤيد بذى
القوة القوية فان جل نزاع المعترض معه بيس الابناءً على انه يقول ان الممكنات باسرها ممكنة
من كل الوجوه فى حقه تعالى ليس فيها شائبة الوجوب والامتناع العقليين اصلا كما لايخفى على
من نظر الى رسالته واعتراضات المعترض عليها من اولها الى آخرها ولما ثبت ان الضرورة مطلقة
عبارة عندهم عن امتناع الانفكاك لاعن عدم الانفكاك وعن امكانه المتفرع عليه مقدورية
الشئ واختياريته فقد ثبت بالضرورة كونها مطلقة اضطرارية سواء كانت ذاتية او غيرية نعم يتحقق
الفرق بينهما بان الامتناع الذى هو ناش من الذات تكون الضرورة الموجود فيها الامتناع
اضطرارية بحسب الذات والذى يكون هو ناشيا من الغير تكون الضرورة الماخوذ هو فيها اضطرارية
بسبب الغير ولكن فى تحقق نفس الاضطرار تكون كلتا الضرورتين متساويتى الاقدام لايمكن
التفريق بينهما فى اضطرارية احداهما واختيارية الاخرى عند العارفين بحقيقة الفنون الفلسفية
من العلماء الاعلام واما ثانيا فهو ان الضرورة لو فرضت منقسمة الى اختيارية وغير اختيارية فمطلق الضرورة
التى هى مرتبة المقسم لكليتهما اى معنى يختار لها المعترض المخترع لهذا التفريق الناشى من
عدم التحقيق اما ان يريد بها امكان الانفكاك او عدم امكانه ولا شك فى ان كليهما باطلان
ههنا لا يمكن تحقق واحد ايضاً منهما اصلا اما بطلان الاول فلانه يلزم على هذا التقدير ان
الضرورة الذاتية للوجود والعدم التى هى متحققة فى الواجب والممتنع بالذات وفى غير اختياريتها
اتفاق بيننا وبين اهل المراد والشقاق تكون هى ايضا بمعنى امكان الانفكاك الذى هو مساو
بلا مرية للاختيارية ويلزم من هذا او لا كون الشئ الواحد بعينه اختياريا وغير اختيارى وثانيا
كون الواجب والممتنع بالذات ممكنين بالذات ولا شك فى ان هذه الحالة الباطلة الواهية
مع استلزامها لاجتماع النقيضين مستلزمة لقلب الماهية واما بطلان الثانى فلانه لما كان
امكان الشئ مساويا للاختيارية فيكون غير الامكان فى هذه الحالة متساويا لا محالة لغير الاختيارية

لما ثبت فی محله من ضرورة نسبة التساوی بین نقیضی المتساویین ویلزم من ہذا بالضرورة
ان تکون الضرورة الغیریة التی ہے متحققة فی الواجب والممتنع بالغیر ایضا غیر اختیاریة فلو سلم
کونہا اختیاریة لزم علی ہذا التقدیر اجتماع النقیضین المستحیل بلامریة ولما بطل الشقان بالکلیة
فقد بطل کون مطلق الضرورة اختیاریة وثبت من ہذا بالضرورة کون الضرورة المطلقة اضطراریة
غیر اختیاریة فان قال احد من المجادلین عن طریق الحق من العادلین انا نختار الشق الثانی وہو
کون مطلق الضرورة التی ہی مرتبة المقسم للضرورة الاختیاریة وغیر الاختیاریة بمعنی عدم امکان
الانفکاک وسلمنا ایضاً ان امکان الشئ مساو للاختیاریة ولکنا لا نسلم المساوات بین غیر امکان
الشئ وغیر اختیاریتہ مطلقاً فانہ لیس عندنا کل غیر الامکان غیر الاختیاریة بل انما ہو غیر الامکان
بالذات فقط واما غیر الامکان بالغیر فلیس ہو غیر الاختیاریة فلا یلزم ہہنا من کون مطلق
الضرورة التی ہی مقسم للاختیاریة وغیر الاختیاریة بمعنی عدم امکان الانفکاک کونہا غیر اختیاریة
حتی یلزم من صدقہا بہذا المعنی علی الاختیاریة اجتماع النقیضین قلنا لہ قف ایہا المجادل
ولا تنطق بالفضول لسانک بکلام لا طائل لیس لہ عند العارفین بحقیقة الفنون العقلیة
فی الجملة ایضاً وقعة ولا حاصل فاستمع لما یتلیٰ علیک والق سمعک الی ما یلقیٰ الیک انہ لما
ثبت بالتحقیق تحقق نسبة التساوی بین امکان الشئ واختیاریتہ حتی لم یبق لک فیہ مجال
للانکار فکیف یمکن لک الآن الفرار من اقرار التساوی بین غیر الامکان وغیر الاختیاریة
بل لا مفر لک من القرار علی ما اخترت منہ الفرار بالاضطرار فانہ لا خفاء علی احد من العقلاء فی
ان عدم التساوی بین النقیضین مستلزم لعدم التساوی بین العینین فتسلیمک التساوی بین
الشیئین وعدم تسلیمک ایاہ بین نقیضیہما تسلیم منک لاجتماع النقیضین ورفض بالکلیة
للقوانین الکلیة العقلیة التی ہی عند کافة العقلاء من الامور المسلمة البدیہیة ولا یمکن
ان یطیل فی ہذا البیان اللسان ذالک المجادل اللسان بان نقیض الامکان لیس غیر
الامکان مطلقاً بل انما ہو غیر الامکان بالذات فقط فلا یلزم من تحقق التساوی بین الامکان
والاختیاریة ثبوتہ بین غیر الامکان وغیر الاختیاریة ایضاً واذا کان الامر ہذا فکیف یلزم

من انكار التساوي بين غير الامكان وغير الاختيارية مطلقا مع تسليم تحققه بين الامكان والاختيارية
اجتماع النقيضين المستحيل وانكار امور ليس لاحد الى انكارها سبيل فانه لا يخفى على الناظرين انا بفضل
القادر المطلق ذي القوة القوية قد قطعنا قبل هذا لسان ذالك اللسان بالكلية فلم يبق فيه
الآن مجال لتلفظ قضية لا كلية ولا جزئية حيث اثبتنا تحقق نسبة التساوي بين غير ممكن وغير
مقدور بناء على ثبوتها بين الممكن والمقدور وابطلنا التفريق بين غير ممكن بالذات وغير ممكن
بالغير في كون الثاني مقدورًا والاول غير مقدور فاكتفاءً بما بينا لا نعود الكلام ههنا فليتذكر
الناظر الطالب للتحقيق ما بينا في ذالك المقام بالتدقيق والغرض انها اية طريقة تختار
في اختيار اثبات الضرورة اختيارية لا تخلو عن مصيبة على المصيبة وبلية على البلية لا يمكن
المناص عنها لاحد من الناس الا باختيار كون الضرورة المطلقة اضطرارية ذاتية كانت او
غيرية فظهر من هذا التحقيق الحقيق بالقبول عند اولى الابصار ان المعترض المقوال وان لم يسلم
اضطراريتها بلسان المقال ولكن لم يمكنه الفرار عن تسليمها بلسان الحال بالجبر والاضطرار و
لعمري هذا من الاسرار العجيبة لقدرة القادر المختار والوجه الثاني ان قوله لانها ليست
الا من جانب الغير باختياره وقدرته فكيف يكون منافيا لها بل هي مثبتة لها لان الفاعل
المختار باختياره وقدرته جعل الممكن واجبا او ممتنعا انتهى فيه ان هذا الدليل الغير المعقول لا يصلح
لان يجعل دليلا على دعواه الغير المقبول وبيان هذا ان جعله الغير في الضرورة الغيرية التي تكون
هي متحققة في الواجب والممتنع بالغير عبارة عن الفاعل المختار بايجاد الممكنات واعدامها
بالارادة والاختيار غير معتبر عند اولى الابصار اما اولا فلانه يلزم من هذا تنافات بين قوله
ههنا وبين ما مضى قبل هذا حيث قال بعد التدبر في المآل ان الواجب والممتنع في الواجب
والممتنع بالغير هو الغير لا غير وظاهر غير خفي حتى على الغبي ايضًا فضلا عن الذكي ان الفاعل
المختار محال في حقه ان يكون هو ممتنعا في اي حال واما ثانيا فلانه يلزم منه ابطال بالكلية
لجل الاصول الفاسقة التي زعم المعترض العروج الى الدرجة العليا في اثباتها واثبات المضامين
الرسالة المحققة التي قد ظن هو الفوز بالقدح المعلى في ابطالها وتحقيق الكلام في هذا المقام

ان الفلاسفة كلهم اجمعين لا يريدون بالغير الذي هو مستعمل عندهم في الواجب والممتنع بالغير الفاعل المختار الفعال لما يريد بل انما يريدون به العلة التامة فانهم قد صرحوا في كتبهم بان المعلول يجب وجوده عند تحقق العلة التامة فيكون واجبا بالغير ممكنا بالذات لانا لو اعتبرنا ماهيته من حيث هي هي لا يجب لها الوجود ولا العدم ولا معنى للممكن بالذات الا هذا وكذالك هم قد صرحوا ايضا بان تخلف المعلول عن علته التامة محال بالذات والا لزم ان لا تكون جملة الامور المعتبرة في وجوده حاصلة وقد فرضناها حاصلة هف وبناءً على هذا حين تحقق العلة التامة يكون وجود المعلول واجبا بالغير وعدمه ممتنعًا بالغير وكذالك حين ارتفاعها كلا او بعضا يكون وجود المعلول ممتنعًا بالغير وعدمه واجبا بالغير ولا شك في ان منشأ ذالك الوجوب والامتناع في الحقيقة انما هو استلزام خلافه المحال بالذات وهو تخلف المعلول عن علته التامة وظاهر كل الظهور على الواقفين بحقيقة مذهبهم انهم لا يعنون اصلا بالعلة التامة ارادة الباري تعالى خلاق السموات والارضين كما هو مذهبنا اهل الحق والدين بل انما يعنون بها العلل والشرائط والاسباب التي هي عندنا علل ظاهرية لا حقيقية فظهر من هذا التحقيق على اولي الابصار ان الضرورة الغيرية مثل الذاتية على طبق اصولهم منافية للقدرة والاختيار فكيف يصح قوله هذا فكيف يكون منافيا لهما الى آخر ما قال بدون التفكر في المآل والوجه الثالث ان قوله ولو لم يرد ايجابه او امتناعه يبقى الممكن ممكنا صرفا انتهى فيه اما اولا فان بقاء الممكن ممكنا صرفا لا يتحقق اصلا حال عدم ارادته تعالى بايجابه او امتناعه على سبيل الانفراد كما يدل عليه لفظ او الترديد دلالة ظاهرية فانه ظاهر انه تعالى لو لم يرد ايجاب الممكن يبقى هو ممتنعًا ولو لم يرد امتناعه يبقى هو واجبا لا خاليا عنهما على ذالك التقدير بل بقاءه ممكنا صرفا موقوف على عدم ارادته تعالى لكليهما معا اللهم الا ان يقال ان المعترض الخالي الذهن عما يرد عليه اراد به مانعة الخلو ولكنه لا يخلو عن التعسف واما ثانيا فانه يلزم المنافات بين قوله ههنا وبين قوله قبل هذا حيث جعل الشيء الخالي عن الضرورة العامة ادون من الممتنع بالذات فهيهات هيهات على مثل هذه الخرافات واما ثالثا فانه يلزم من هذا المخالفة بالكلية لمذهب الفلاسفة الذي هو يريد اثباته فانه ظاهر كل الظهور انه لا يمكن على طبق اصولهم المزخرفة بقاء الممكن ممكنا صرفا خاليا عن الوجوب والامتناع في الحقيقة واما رابعا

فان قوله هذا يثبت حقية مذهب صاحب الرسالة الذي يريد المعترض ابطاله فانه لا يقول
الا بان الممكنات ممكنة صرفة من كل الوجوه في حقه تعالى ليس فيها شائبة الوجوب والامتناع
العقليين اصلا والمعترض لاجل هذا القول المعقول ينازع معه بالفضول وايضاً هو مبطل بالكلية
لطريقته التي هو اختارها ويريد اثباتها وظاهر على اهل العقل والانصاف انه في هذه الحالة لا يليق
به النزاع مع صاحب الرسالة ولا يمكن ان يقال ههنا ان وجه خلاف المعترض معه انه قائل
بكون الممكنات ممكنة صرفة بالفعل والمعترض يقول بالامكان فقط لا بالفعلية لانا نقول هذا مدفوع
بوجوه الاول ان جعل المعترض الممكن الصرف ادون من الممتنع بالذات كما مر سابقا دليل
صريح على ان بقاء الممكن ممكنا صرفا غير ممكن عنده حتى ان عدم امكانه ازيد عنده من الممتنع بالذات
ايضا فكيف يمكن له الآن القول بالامكان والثاني ان بقاء الممكن ممكنا صرفا بالفعل لا يخلو اما
ان يلزم منه المحال اولا فان كان الاول فكيف يتحقق امكانه لان الممكن عندهم ما لا يلزم من فرض
وقوعه المحال وان كان الثاني فكيف يليق فيه النزاع واي الزام يقيم في ذالك الحال المعترض
على صاحب كشف القناع عن وجه الوجوب والامتناع وكذالك لا يمكن ايضا ان يقال
ان المحال بالذات لا يلزم ههنا بالنظر الى الذات ولكنه يلزم بالنظر الى الغير وهو المانع عن بقاء
الممكن ممكنا صرفا بالفعل لانا نقول ان هذا الشيء يكون على هذا التقدير ممكنا بالذات وواجبا
اوممتنعا بالغير وقد فرض ههنا على تقدير اقرار المعترض خاليا عن الوجوب والامتناع الغيريين
كما كان هو خاليا عن الوجوب والامتناع الذاتيين فلما لم يلزم من بقاء الممكن ممكنا صرفا بالفعل
محال اصلا لا بالنظر الى الذات ولا بالنظر الى الغير فاي ذنب ارتكب صاحب الكشف المعلوم
المظهر لهذا السر المكتوم حتى ان المعترض المنكر لكشفه شمر الذيل وجد بالاخذ تلابيبه بسببه وغير بال
في البال بحفظ مرتبته ومنصبه والثالث انه لما جاز عنده بقاء الممكن ممكنا صرفا بارادته تعالى
فاي دليل له على انه تعالى لم يرد ابقاءه على تلك الحالة بل اراد اتصافه بالوجوب او الامتناع
وظاهر انه لا يمكن في حقه تعالى ان تسنح له ضرورة تضطره الى هذه الارادة فان الارادة
لا يتحقق فيه الاضطرار والا لم يبق الارادة ارادة وقد فرض ههنا اتصاف الممكن بالوجوب

والامتناع بارادته تعالى فيلزم خلاف المفروض ولعل المجادل اللسان يطيل اللسان فی ہذا البيان انه تعالى اذا اراد اعطاء الوجود او العدم للممكن فقد ثبت منه اعطاءه الوجوب او الامتناع له فانه ليس معنى ارادة الموجد ايجاد الممكن او اعدامه الا ترجيحه جانب الوجود على العدم وطرف العدم على الوجود و ہذا ہو معنى الوجوب والامتناع الذی ہو فی جميع الممكنات موجود و يثبت من ہذا ان ممكنا من الممكنات الموجودة او المعدومة ليس ممكنا صرفا بالفعل خاليا عن الوجوب والامتناع الغيريين فنحن بعون الله القادر المنان نقطع لسان ذالك اللسان بسيف البرہان المرہف بالايقان حتى لا يبقى فيه مجال للبيان و نقول ان الممكن قبل تعلق ارادته تعالى بوجوده لا يخلو اما ان يكون ہو موجودا او معدوما او لا موجودا و لا معدوما ولكن لا سبيل الى الاول والا لزم حين ايجاده تحصيل الحاصل وكذالك لا سبيل الى الثالث والا لزم ارتفاع النقيضين فلا بد من الشق الثانی فی ہذه الحالة و ہو كونه معدوما لا محالة فنقول ان ذالك الممكن فی حالة عدمه السابق على وجوده لا يخلو اما ان يكون ممكنا بالذات و ممتنعا بالغير او ممكنا صرفا خاليا عن الامتناع كما ہو خال عن الوجوب لا سبيل الى الاول الا انه لما لم يكن المناص للممكن فی حالة عدمه السابق على الوجود ايضا عن كونه ممتنعا بالغير فايۃ حالة تمكن لخلوه عنه حتى يكون ہو فيها عند المعترض المجوز لها ممكنا صرفا خاليا بالكلية عن الوجوب و الامتناع كليهما فلا بد من تحقق الشق الثانی فلما ثبت كون الممكن ممكنا صرفا فی حالة عدمه السابق فقد ثبت بقاءه ممكنا صرفا حال عدمه اللاحق ايضا لانه لا يظهر وجه للتفريق بين عدمه السابق و اللاحق فی ہذا الامر فان كلا عدميه خارجان عن ذاته و الا لزم ان يكون الممكن بالذات فی حالة عدمه السابق ممتنعا بالذات و ہو كما ترى و لما ثبت كون الممكن ممكنا صرفا فی حالة عدمه فقد ثبت ہو فی حالة وجوده ايضا فانه لا يمكن الفرق فی ہذا الامر بين حال وجوده و عدمه لكون كليهما خارجين عن ذاته فلم يبق شك من ہذا التحقيق بالله التوفيق لاحد من ارباب التوفيق ان جميع الممكنات موجودة كانت او معدومة ممكنة صرفة فی حقه تعالى ليس فيها شائبة الوجوب والامتناع العقليين اصلا و ہذا ہو بعينه مطلوب

صاحب الرسالة فكيف يمكن للمعترض النزاع معه بسببه اذا لم يمكن له الفرار من مذهبه ولا يعترض
المعترض ولا يجترئ بإجراء مثل تلك الامور المذكورة فى الواجب والممتنع العاديين والاراديين
التي اسس على اركانها الاربع صاحب الرسالة المحققة اساس مذهبه المبين المشيد بقدرة
رب العالمين لانه فرق بيّن بين الواجب والممتنع بالغير وبين الواجب والممتنع العاديين
والاراديين لا تعلق لاحدهما بالآخر الا باشتراك اللفظ فقط دون المعنى والحقيقة فانه ظاهر
ان الوجوب والامتناع فى الواجب والممتنع العاديين والاراديين لا يحصلان الا من
عادته تعالى وارادته سبحانه فيمكن ان يكون الشئ الممكن فى عين حالة اتصافه بمثل هذا الوجوب
او الامتناع ممكنا صرفا خاليا عن الوجوب والامتناع العقليين بل لابد منه لان العادة الكاملة
والارادة التامة لا يزاحمهما شئ آخر خلافهما بخلاف الواجب والممتنع بالغير فان الوجوب
والامتناع انما يحصلان فيهما من الغير الذى هو عبارة عن العلة التامة التي هي غير عادته
وارادته تعالى عند الفلاسفة كما حققنا هذا الامر سابقا وتحقق بقينه انشاء الله لا خفا
فلا يمكن على طبق اصولهم خلو ممكن من الممكنات عن الوجوب والامتناع الغيريين والا يلزم
تخلف المعلول عن علته التامة وهو محال عندهم كما لا يمكن كونه ممكنا صرفا حال اتصافه بهما و
الا لزم اجتماع النقيضين المستحيل ؏ الوجه الرابع ان قوله وبعد الوجوب والامتناع بالغير
ايضا هو تعالى قادر عليه بمعنى انه اذا اريد اعدامه او ايجاده ينعدم ويوجد ولكن
لا يريد العدم او الوجود حالة الوجود والعدم لاستلزامه محالا ومعنى ان هذا الوجوب والامتناع
حصلا من جهته باختياره وقدرته تعالى ولو لم يرد هو سبحانه وتعالى وجود ممكن او عدمه لما بدرة
معلومة لما صار واجبا او ممتنعا انتهى فبه اما اولا فلما مر فاقر به من اقر وفر من قبوله من فر من البنين
قبول الامر الحق فى حقهم اوهى وامر وامانيا فان هذا لا يمكن على طبق اصولهم اصلا التي الكلام فيها
مبنى عليها وتحقيقه ان زوال الوجوب الذى عدم الممكن لا يمكن بدونه لا يتحقق عندهم الا بعد
قيام الامتناع مقامه وكذالك زوال الامتناع ايضا الذى وجوده غير ممكن بغيره لا يمكن تحققه الا بقيام
الوجوب مكانه واذا لم يمكن خلو ممكن من الممكنات عند الفلاسفة عن الوجوب والامتناع بالغير الذى

هو عبارة عندهم عن العلة التامة التي هي غير الارادة والاختيار كما حققناه سابقا فكيف يتحقق الاختيار
والقدرة على اعدام الواجب وايجاد الممتنع على طبق اصولهم المزخرفة والالزم اختيارية تخلف المعلول
عن علته التامة بان الفاعل المختار لو شاء لفرق بينهما بالاختيار فتحقق المعلول بغير تحقق علته التامة
وتحققت هي ايضا بدون تحققه ويثبت من هذا امكان تخلف بينهما بالضرورة مع كونه عندهم
محالا بالذات بلا شك وشبهة واما ثانيا فان اعدام شئ حال وجوده وايجاده في حالة عدمه
لما كانت محاليتهما من جهة استلزامهما للمحال بالذات عنده فيكونان هما محالين بالغير في هذا الحال
وبناءً على امكانهما الذاتي داخلين عنده تحت قدرة القادر المتعال ويصلحان على هذا التقدير
لتعلق ارادته تعالى بهما مثل سائر الواجبة والممتنعة بالغير الممكنة بالذات وهذا الكلام مع كونه
ملغيا ومبطلا للاستدراك الناشي من لسان قلم المعترض صاحب الاستدراك باطل ايضا بالاتفاق
بين جميع ارباب الادراك وحاصل الكلام ان اعتراض المعترض باطل بالتمام ومع كونه مخالفا
شديد المخالفة للاصول الفلسفية التي هو في الحقيقة بصدد اثباتها موافق بل مؤيد اشد التائيد
لمذهب صاحب الرسالة الذي هو مجد غاية الجد في ابطاله فسبحان من يجري الحق مرة بعد مرة
بلسانه ويظهر بقدرته المطلقة بطلان مطلوب المعترض على الكلام الحق في الحقيقة بلسانه فتامل
ولا تستعجل **قوله** انكان المراد من الواجب والممتنع ذاتيين فتقابلهما للممكن مسلم لكن لا يضرنا
والا فالعموم من الواجب والممتنع بالغير وخصوصًا من وجه من العاقبين فتامل
اقول قد تاملنا وقد تامل حق التامل بفضل الله القادر المتعال قبل تكلمنا بالمقال ولكنها
المعترض الفاضل لا تامل اصلا في الكلام بل تكلم بغاية الاستعجال بدون التدبر مطلقا في تمام المقال
اعلموا ايها الناظرون المنصفون ان اعتراض المعترض هذا اعتراض على ما بين صاحب الرسالة
في الوجه الثاني على غير مقدورية الواجب والممتنع بالغير عند الفلاسفة لاقامة الالزام عليهم
وعلى اتباعهم بلزوم انكار القدرة المطلقة على مذهبهم المذبذب وهو ان في الممكن بالذات والواجب
او الممتنع بالغير اربعة اشياء متحققة بلا شقاق ومراد عند العقلاء الاول الممكن الذي هو المقيد
والثاني بالذات الذي هو قيد له والثالث الواجب او الممتنع المقيد ان والرابع بالغير الذي

هو قيد لهما ولا شك لاحد من الواقفين فى الجملة ايضا بالفنون العقلية فى ان كل واحد من هذه
الاربع مقابل لنظيره فكما ان بالغير مقابل لما بالذات كذالك الواجب والممتنع مقابلان للممكن ولما
كان الغير ههنا غير الذات فليكن الواجب والممتنع ايضا غير الممكن كما يقتضيه شان المتقابلين ولما
كان الممكن هو المقدور فيكون كل من الواجب والممتنع الذين فى هذا المقام مقابلان للممكن
غير مقدور بعين ما مر سابقا انتهى فانظروا ايها الناظرون بعين الانصاف انه كيف يقع على هذه
العبارة الصافية كدورة اعتراض المعترض الناشى من الاعتساف فان المقصود ههنا انما هو
ان فى الشئ الذى يقال له انه ممكن بالذات وواجب او ممتنع بالغير كما ان لفظ بالغير مقابل
للفظ بالذات فكذالك لفظ الواجب او الممتنع مقابل للفظ الممكن بمعنى انهما لا يجتمعان
فى شئ واحد من جهة واحدة ولما كان الممكن مقدورا فليكن غير الممكن الذى هو الواجب
او الممتنع اللذان هما متقابلان للممكن بالمعنى المذكور ايضا غير مقدورين بالضرورة كما هو مقتضى
شان المتقابلين وظاهر غير خفى على الفطن الذكى ان فى الشئ الممكن الذى يقال له عند الفلاسفة
الواجب او الممتنع بالغير لا يمكن ان يراد بالواجب او الممتنع واجبا او ممتنعا بالذات ولا بالغير
اما عدم امكان ارادة الاول فلانهما مقيدان بقيد بالغير فيلزم على هذا التقدير قلب الماهية
واما عدم امكان ارادة الثانى فلانه تنقيد هما بقيد لفظ بالغير بعد كونهما مقيدين به من قبل
يلزم تحصيل الحاصل ولا شك فى ان كليهما لا يخفى على احد من العقلاء بطلانهما فثبت من هذا
ان المراد بهما انما هو المطلق الذى هو فى مرتبة المقسم لكلا قسميه اعنى بالذات وبالغير ثم
لا خفاء على احد من ارباب الاراء فى ان الشئ الذى يكون مقسم القسمين مقابلا له يكون القسمان
ايضا مقابلين له لا محالة وبناء على هذا لابد ان يكون الواجب والممتنع بالذات وبالغير كلها
مقابلة للممكن فالممكن من جهة الامكان اى من جهة الذات كما لا يمكن ان يكون هو واجبا
او ممتنعا بالذات كذالك لا يمكن ان يكون هو واجبا او ممتنعا بالغير ايضا وكذالك الواجب
والممتنع من جهة الوجوب والامتناع سواء كانت تلك الجهة جهة الذات او جهة الغير لا يمكن
ان يكونا هما ممكنين نعم يتحقق هذا القدر من الفرق بينهما ان الواجب والممتنع بالذات لما لم تكن

جهة الوجوب والامتناع فيهما الا جهة واحدة فقط وهي جهة الذات خاصة لا غير فلم يمكن كونهما
ممكنين مطلقا بالاتفاق بيننا المثبتين للقدرة المطلقة وبين الفلاسفة واتباعهما المنكرين لها بالكلية
واما الواجب والممتنع بالغير فلما تحققت عندهم فيهما جهتان احداهما جهة الذات وثانيتهما جهة الغير
فيكونان عندهم ممكنين من جهة الذات فقط بمعنى انه اذا لوحظت ذاتهما من حيث هي هي لا يجب
لها الوجود ولا العدم ولا يكونان هما ممكنين من جهة الغير قط اما اولا فلانه ليس للممكن من جهة
الغير والممكن من كل الوجوه الشامل للممكن بالذات وبالغير عند الفلاسفة حقيقة محصلة كما لا يخفى
على من تتبع كتبهم المتداولة واما ثانيا فلان العقل حاكم على ان الوصفين الذين يثبتان لشيء بالجهتين
المختلفتين فكما ان تلك الجهتين تختلفان فيما بينهما بحيث لا تصدق احداهما على الاخرى كذالك
يختلفان ايضا بينهما الوصفان اللذان هما ثابتان لذالك الشيء بالجهتين المذكورتين لا يصدق
احدهما على الآخر والا لم يحتج لثبوتهما له الى الجهتين المختلفتين بل كفت في هذا الامر جهة واحدة فقط
مثلا صفة تحرك الاصابع تثبت لزيد من جهة كتابته ووصف سكون الاصابع يثبت له من جهة
عدم الكتابة وظاهر انه كما ان الكتابة وعدمها مختلفان فيما بينهما لا تصدق احداهما على الآخر
فكذالك تحرك الاصابع وسكونها ايضا متخالفان بينهما لا يصدق الاول على الثاني وكذالك
الحال بعينه ههنا على طريقة الفلاسفة واتباعهما فان الامكان يثبت للممكن من جهة ذاته والوجوب
والامتناع يثبتان له على سبيل البدلية من جهة الغير التي هي العلة التامة فكما ان جهة الذات
وجهة الغير مختلفتان فيما بينهما لا تصدق احداهما على الاخرى كذالك الامكان والوجوب والامتناع
ايضا تختلف فيما بينها لا يصح ان يصدق واحد منها على الآخر فلا يصدق ان يقال ان
الامكان وجوب او امتناع ولا ان يقال ان الوجوب او الامتناع امكان ولما ثبت
التخالف بين المبادي فقد ثبت هو بالضرورة بين مشتقاتها ايضا كما هو ظاهر وبناء على
هذا التحقيق الحقيق بالقبول لم يبق شك لاحد من العلماء الفحول في انه على هذا التقدير الجهة التي
لم يكن الواجب والممتنع ممكنين بالنظر اليها وهي جهة الغير لا يكونان مقدورين ايضا من
تلك الجهة الخاصة لما تحقق من تحقق نسبة التساوي بين الممكن والمقدور المستلزم لتحققها

بعينها بين اللاممكن واللامقدور وهذا هو المطلوب الخاص بصاحب الرسالة الخاصة بناء على
الاصول الفلسفية لغرض اقامة الالزام على الفلاسفة واتباعها بانكارهم قدرة القادر العلام
لقولهم بان جميع الموجودات من الممكنات واجبة بالغير وسائر المعدومات منها ممتنعة بالغير
هذا تقرير المرام على طبق مذهبهم الباطل في هذا المقام واما على طبق مذهب الحق المحقق بما كشف
الحق الحقيقة الحقة على قلبه فهو انه ليست الممكنات العقلية تمامها واجبة ولا ممتنعة بالغير عنده
كما هي ليست بواجبة ولا ممتنعة بالذات وفاقا بينه وبين مخالفيه المغترين بالمزخرفات والسر في
هذا انه لا خفاء على احد من العقلاء في ان الواجب والممتنع بالذات وبالغير كليهما قسمان من الواجب
والممتنع العقليين فلو كان شيء مع كونه ممكنا واجبا او ممتنعا بالغير لكان معناه حينئذٍ انه ممكن عقلا
وايضا هو واجب او ممتنع عقلا وفي هذه الصورة لا يخلو اما ان يراد بالواجب وكذا الممتنع
انا الممكن او غيره فعلى الاول يكون معنى كون الشيء ممكنا وواجبا او ممتنعا بالغير انه ممكن عقلا و
ايضا هو ممكن عقلا ولغوية هذا الكلام على هذا التقدير اظهر من ان يخفى على الفطن الخبير البصير و
على الثاني يكون معناه ان هذا الشيء ممكن عقلا وايضا هو مع هذا غير ممكن عقلاً وبطلان مثل هذا
الكلام المورد للملام عند عقلاء الانام مما لا يكاد يخفى على العلماء الاعلام ولا ينبغي ان يغتر المعترض
وامثاله بان امكان شيء وعدم امكانه عقلا وان كان لا يصح من جهة واحدة ولكنه يصح اذا
كان هو بالجهتين المختلفتين ولا تلزم في هذا قباحة اصلا كما هي الكيفية بعينها ههنا فان امكان
الممكن العقلي انما هو من جهة ذاته لانا ندفع هذا الاغترار بقدرة القادر المختار عن قلوب المغترين
بشرط كونهم من الطالبين للتحقيق والمنصفين بوصف التوفيق الذي هو في حق الانسان العاقل البالغ
في الحقيقة خير رفيق فنقول ان وجود امر او عدمه لا يثبتان لشيء بجهة من الجهات والا لزم اجتماع
النقيضين المستحيل الا بمعنى القوة والفعل لا غيرهما كما يقال ان زيدا انه متحرك الاصابع بالفعل حال هي الكونه كاتبا وغير متحرك الاصابع بالقوة اي
بالنظر الى حين لا يكون هو كاتبا في ذالك الحين ولما كان مرجع جهة القوة الى العدم بالفعل فبناءً
عليه تكون هي خارجة عن بحثنا في هذا المقام لانه ظاهر ان القائلين في حق الممكنات
العقلية بالوجوب والامتناع بالغير الذين لكونهما قسمين من العقليين عبرنا هما بعدم الامكان

العقلی لایریدون ان الامکان العقلی فقط ثابت لہا بالفعل واما ثبوت الوجوب او الامتناع بالغیر
المجبرین لعدم الامکان العقلی فہو لہما بالقوة بل عندہم کما ان الممکن العقلی ممکن بالفعل کذالک ہو
واجب او ممتنع بالغیر ایضا بالفعل وحینئذ لامناص لہم بالاضطرار عن اختیار القول بان الممکن
کما انہ ممکن عقلی بالفعل کذالک ہو غیر ممکن عقلی ایضا بالفعل بناءً علی ما حققنا واذا کان الحال ہذا
فلم یبق مخفیا علی اولی الابصار ان بطلان الکلام المذکور بعد لغویتہ قد بقی بحالہ کما کان بالطریق
المسطور وقد وفق اللہ الرحمان صاحب الرسالة بفضلہ الخاص علیہ عن مثل ہذہ اللغویة والبطلان
ودعاہ بلطفہ الخفی الی ہذا الاعتقاد الصحیح الحق المحقق ان جمیع الاشیاء من الممکنة العقلیة ممکنة و
مقدورة لہ تعالی من کل الوجوہ لیست فیہا سوی الوجوب والامتناع الارادیین والعادیین
الناشئین من ارادتہ وعادتہ تعالی شانہ شائبة الوجوب والامتناع العقلیین المبحوث عنہما
عند الفلاسفة المنکرین لقدرتہ المطلقة وارادتہ التامة فقد ظہر من ہذا التحقیق بالتدقیق تحقق
نسبة التقابل بین المفاہیم الثلاثة من الممکن والواجب والممتنع عند ارباب التوفیق
من الطالبین للتحقیق فتامل فان ہذا حقیق بالتامل

قولہ العجب کل العجب کیف یکون المعنی المذکور منطبقا علی العبارة وانی یذہب معنی الوجوب الذی
یدل علیہ جوہر الکلمة ولاشک ان فاعل الواجب والممتنع لایکون الا ممکنا فیکون معنی الکلام ممکن
بالذات وضروری الثبوت او العدم من جہة الغیر ولاشبہة فی صحة ہذا الکلام

اقول العجب کل العجب انہ کیف نسی المعترض بالعجلة قولہ السابق بالکلیة حیث قال الواجب والممتنع
فی الواجب والممتنع بالغیر ہو الغیر لاغیر الی آخر ما قال بدون التدبر فی المآل ومن اجل ذالک
آل حالہ الی ما آل فالعجب کل العجب انہ کیف صار المعنی المذکور منطبقا علی العبارة فی ذالک الوقت عندہ
وانی کان ذہب فی تلک الحالة معنی الوجوب والامتناع الذی یدل علیہ جوہر الکلمة اذ کان لہ شک
فی ذالک الزمان ثم حصل لہ الیقین الآن بعد ذالک الحین بان فاعل الواجب والممتنع لایکون
الا ممکنا فیکون معنی الکلام انہ ممکن بالذات وضروری الوجود او العدم من جہة الغیر اذ کان لہ شبہة
فی صحة ہذا الکلام فی تلک الحالة ثم ارتفعت بہذا القدر من العجلة وبعد ہذا فاقول اعلموا

ایہا الناظرون ان قولہ ہذا اعتراض علی ما بین صاحب الرسالۃ المعلومۃ الوجہ الثالث لاثبات غیر
مقدوریۃ الواجب والممتنع بالغیر علی طبق الاصول الفلسفیۃ لغرض اقامۃ الالزام علی الفلاسفۃ
واتباعہا بلزوم انکار القدرۃ المطلقۃ وہو ہذا والوجہ الثالث ان فی قول الفلسفی ان ہذا الشیٔ ممکن
بالذات وواجب او ممتنع بالغیر اما ان یکون المراد من الواجب والممتنع المقیدین بقید بالغیر الممکن او غیرہ لاسبیل الی الاول لابطل الکلام
ولغیٰ قول الفلسفی اللاغی فی ہذا المقام فانہ یکون حینئذ معنی کلامہ البعید عن مرامہ ان ہذا الشیٔ
ممکن بالذات وایضا ہو ممکن بالغیر وہو کما ترے وبطلانہ لایخفی فثبت الشق الثانی لامحالۃ
فی ہذہ الحالۃ ولاشک ان غیر الممکن ہو بعینہ غیر المقدور کما مر مرارا وکشفنا الستر عن وجہہ جہارا
انتہی فانظروا الآن ایہا الخلان من الناظرین المنصفین فی ہذہ العبارۃ بعین الانصاف
انہ ای تعلق بہا لاعتراض المعترض المملو من الاعتساف بل ہو فی الحقیقۃ من قبیل سوال من
الارض وجواب من السماء ولاخفاء فی کونہ ظاہر البطلان علی الناظرین الی کلام الجانبین بعین
صافیۃ غیر عمیاء اما اولا فلان صاحب الرسالۃ قد ردد الواجب والممتنع الذین ہما قید بقید
بالغیر بین الشقین الاول منہما ارادۃ الممکن بہما والثانی ارادۃ غیرہ وابطل ہو علی تقدیر الشق
الاول لغویۃ الکلام یکون معناہ حینئذ ان ہذا الشیٔ ممکن بالنظر الی الذات وایضا ہو ممکن
بالنظر الی الغیر ثم بعد اظہار بطلانہ ولغویۃ المتکلم بہ وخذلانہ اثبت ہو مطلوبہ باثبات
الشق الثانی والمعترض لم یتکلم فی الشق الاول بعدم التسلیم بل سلمہ ولکنہ بعد تسلیمہ لہ یثبت
صحۃ الکلام علی تقدیرہ الذی قد ابطل صاحب الرسالۃ لغویۃ الکلام المسطور علی ذالک التقدیر
المذکور واذا کان الحال ہذا فنقول لو فرض فی قول الفلسفی المتکلم بذالک الکلام ان ہذا الشیٔ
ممکن بالذات وواجب او ممتنع بالغیر تحقق الشق الاول وہو کون المراد فیہ من الواجب
والممتنع الممکن فلاشک فی انہ علی ہذا التقدیر یکون لفظ الواجب والممتنع فی الترکیب المذکور
قائما مقام لفظ الممکن وحینئذ ظاہر ان ما ہو فاعل الواجب والممتنع فی الحقیقۃ ہو یکون فاعلا
للممکن ایضا بالضرورۃ فکیف لایلغو الکلام بناءً علی ہذا التقدیر فی ہذا المقام لکون معناہ
فی ہذہ الحالۃ ان ہذا الشیٔ ممکن بالذات وایضا ہو ممکن بالغیر فالعجب کل العجب ان المعترض

الفاضل اى نفع وہی تخیل فی بیان ان فاعل الواجب والممتنع لا یکون الا ممکنا نعم انہ قد حصل لہ
من اظہار ہذا الامر اشد الضرر وہو ظہور التضاد بین قولہ ہذا وبین قولہ ما مضی وحصول التائید
القوی بصاحب الرسالۃ المؤید بالقوۃ القویۃ من القادر المطلق ذی القدرۃ المطلقۃ واما ثانیا فلان
صاحب الرسالۃ المعلومۃ انما تیکلم فی مطلق الواجب والممتنع الذین ہما قد قید القید بالغیر باخذہما
بدون القید ویقول اما ان یکون المراد بہما الممکن او غیرہ ویبطل الشق الاول لاجل لغویۃ الکلام
فی حق الفلسفی المتکلم بہ علی طبق الاصول الفلسفیۃ الباطلۃ فی الحقیقۃ عند ارباب الحقیقۃ ویثبت
الثانی لاثبات المرام والمعترض یجیب لہ باخذہما مع القید ویثبت صحۃ ذالک الکلام ببیان
معناہ انہ ممکن بالذات وضروری الثبوت او العدم من جہۃ الغیر وظاہر ان ہذا المعنی لیس معنی
مطلق الواجب والممتنع الذین ہما قد قید القید بالغیر بل ہو معنا ہما الماخوذین بذالک القید
واذا کان الحال ہذا فکیف یصح قولہ فی ہذا المقام انہ لا شبہۃ فی صحۃ ہذا الکلام مع انہ لا شبہۃ
فی لغویتہ لکونہ منافیا بالکلیۃ لمرام الفلسفی المؤمن بالمزخرفات الفلسفیۃ لا یقال ان لفظ المطلق
لیس ہو موجود فی عبارۃ الرسالۃ التی المعترض القمقام یعترض علیہا فی ہذا المقام بل الموجود فیہا انما
ہو لفظ الواجب والممتنع المقیدین بقید بالغیر لانا نقول ان لفظ المطلق وان لم یکن متحققا
فی العبارۃ عند اصحاب الانظار الظاہریۃ ولکنہ لیس شاک فی تحققہ فیہا لارباب الانظار الباطنیۃ
کیف وان سوق الکلام یکون امرا عظیما بالیقین فی استخراج المطالب منہ عند المحصلین ثم لا یخفی
ان الالف واللام ہہنا انما ہو بمعنی الذی فیکون معنی الکلام ان الواجب او الممتنع الذین ہما
قید القید بالغیر وظاہر ان ما یقید بالقید لا یکون ہو الا المطلق لا المقید والا لزم تقییدہ
بعد القید تحصیل الحاصل المستحیل نعم یستعمل المقید فی الفنون العقلیۃ بنحوین الاول ان یوخذ ہو مع
القید والثانی ان یوخذ ہو بدونہ وہذا الاخیر ہو المقصود فی ہذہ العبارۃ کما یدل علیہ
سوق الکلام فی ہذا المقام عند ارباب الدرایۃ علی انا نقول علی تقدیر اخذ قید بالغیر فی الواجب
والممتنع یثبت مدعانا بالطریق الاولی فان الواجب والممتنع الماخوذین بقید بالغیر یکونان
واجبا وممتنعا بالذات وخروجہما عن تحت القدرۃ والاختیار مما لا یلیق بشان المعترض القمقام

بالفنون الفلسفية الكلام فيه بالانكار واما ثالثا فلان الضرورة مطلقة على طبق الاصول الفلسفية لاشك فى كونها اضطرارية سواء كانت هى ذاتية او غيرية فانها عبارة عند الفلاسفة عن عدم الامكان لانفكاك الوجود او العدم عن الشئ لا عن عدم الانفكاك فقط والالزم ان يكون تحققها فى شئ وعدم تحققها فيه كلاهما سيان وايضا يلزم منه ان يصدق الشئ على نقيضه وبيان هذا ان الوجود او العدم اذا ثبت لشئ بحيث يكون هو غير ممكن الانفكاك عنه فظاهر انه فى هذه الحالة يكون هو ضرورى الثبوت له لا محالة فان كان هو حال ثبوته له بحيث يكون هو ممكن الانفكاك عنه ايضا ضرورى الثبوت له لما بقى فرق اصلا بين امكان الانفكاك وعدم امكانه ولزم صدق احدهما على الآخر وكل ذالك باطل بالاتفاق بين جميع عقلاء الآفاق فلما ثبت من هذا التحقيق ان عدم امكان الانفكاك للوجود او العدم عن الشئ الموجود او المعدوم ضرورى فى مطلق الضرورة الذى هو مقسم لكلتا الضرورتين الذاتية والغيرية فقد ثبت وجوب تحققه فى كليتهما بالضرورة والالم يكن المقسم مقسما لهما ولا هما قسمين له البتة وثبوت عدم الامكان لهما مستلزم لثبوت عدم اختياريتهما لما تقرر من تحقق نسبة التساوى بين امكان الشئ ومقدوريته واختياريته المستلزم لتحققها بين نقائض هذه المفاهيم كما لا يخفى على صاحب الطبع السليم والفهم المستقيم نعم لاشك فى انه يتحقق هذا القدر من الفرق بين الضرورة الذاتية والغيرية ان عدم امكان ذالك الانفكاك منشأ تحققه فى الاولى انما هى الذات الخاصة فقط لا دخل فيه للغير اصلا واما فى الثانية فليس هو الا غير الذات لا مدخل فيه للذات قط ولكن فى عدم الامكان الذى هو بعينه عدم الاختيارية كليتهما متساويتان بناءً على الاصول الفلسفية۔

قوله قد علمت ايضا ما فيه اقرارا او انكارا

اقول لقد علمت ايضاً لو علمت بالتدبر والانصاف وما اخترت فى فهم مطلب الكلام الحق المحقق طريق العجلة والاعتساف انه ليس فيه اثر اصلا من اقرار مضمون ثم انكاره بعده بعينه نعم فيه اقرار امكان الشئ باعتبار الذات وانكاره باعتبار الغير ولا بد منه بالضرورة والالزم كون الشئ ممكنا باعتبار الغير كما هو ممكن باعتبار الذات ولاشك فى كونه مخالفا لمذهب الفلاسفة الذى الكلام

مبنی علیه فی ہذا المقام لالزام الفلاسفة واتباعہا بلزوم انکار قدرة القادر العلام بناءً علی مذہبہم
الباطل فاین ہذا من ذاک ایہا المعترض الفاضل وبیان ہذا ان صاحب الرسالة المعلومة قد
بیّن الوجه الثالث من الوجوه الخمسة لغرض اقامة الالزام المذکور علی الفرقة المذکورة ان فی
قول الفلسفی ہذا الشیٔ ممکن بالذات وواجب اوممتنع بالغیر اما ان یکون المراد من الواجب والممتنع
المقیدین بتقیید بالغیر الممکن اوغیره لاسبیل الی الاول والابطل الکلام ولغی قول الفلسفی اللاغی
فی ہذا المقام فانه یکون حینئذٍ معنی کلامه البعید عن مرامه ان ہذا الشیٔ ممکن بالذات وایضاً
ہو ممکن بالغیر وہو کما تری وبطلانه لایخفی فثبت الشق الثانی لامحالة فی ہذه الحالة ولاشک
ان غیر الممکن ہو بعینه غیر المقدور کما مر مراراً وکشفنا الستر عن وجہه جہاراً انتہی فانظروا
ایہا الناظرون فی ہذه العبارة بعین الانصاف انه این فیہا اقرار صاحبہا وانکاره لامر واحد
بعینه کما یقول ہذا المعترض الفاضل بالاعتساف فانه اولاً لیس فیہا الابیان امکان الشیٔ من
جہة الذات وعدم امکانه من جہة الغیر وثانیاً انما ہو مبنی علی الاصول الفلسفیة والغرض منه لیس الا اقامة
الالزام علی الفلسفی المتکلم بذالک الکلام وظاہر کل الظہور ان کلامه المذکور لایخلو عن الصورتین المذکورتین
ولما بطلت الصورة الاولی لاجل لغویة الکلام فیہا بناءً علی مذہب الفلاسفة الذی الفلسفی متمذہب
به فقد ثبتت الثانیة بالضرورة ولامناص عن لزومہا للقائلین بوجوب الاشیاء الممکنة وامتناعہا
ومنہم بعد نفس المعترض ایضاً فلایمکن له الفرار من ذالک الاقرار والانکار واما صاحب الرسالة
المحققة فقد عصمه الله تعالی من لزوم مثل ہذه القباحة بحق اعتقاده للقدرة المطلقة فان عنده
جمیع الممکنات العقلیة ممکنة من کل الوجوه ولیس فیہا شائبة الوجوب والامتناع العقلیین اصلاً

قوله نعم ولکن الضرورة المعتبرة ہی عامة من ان تکون بالذات او بالغیر وہی لیست بمنافیة
للقدرة والارادة لما ظہر من ان الضرورة الغیریة ماحدثت الا بالارادة والقدرة فظہر
ضعف قوله فی الصفحة الآتیة ان الضرورة لکونہا ناشئة من الاضطرار منافیة للقدرة و
والاختیار فتدبر

اقول قد تدبرنا بفضله تعالی حق التدبر کما ہو من عادتنا القدیمة فی التحقیقات العلمیة

وقد وفقنا بحمده سبحانه بهذه العادة الحميدة فی جميع تحريراتنا القديمة والجديدة فوجدنا
قول المعترض بالاستعجال الغير المتدبر فی اعتراضاته فی المآل يقيناً باطلا و عن حلية التحقيق قطعا
عاطلا فان الضرورة المعتبرة فی مطلق الواجب ومطلق الممتنع الذين هما مقسمان للواجب
والممتنع بالذات وبالغير وان كانت عامة من ان تكون ہے بالذات او بالغير ولكنه لا اشك
لاحد من الواقفين بالاصطلاحات الفلسفية فی انها منافية بالضرورة للقدرة والارادة
لما ظهر من تحقيقنا السابق الذی ما تركنا فيه مجال التكلم اصلا للمخالف والموافق ان الضرورة
الغيرية مثل الذاتية لا تحدث بالارادة والقدرة على طبق الاصول الفلسفية فظهرت يقينا
قوة قول صاحب الرسالة القوية بالادلة القطعية المذكورة فی الصفحات الماضية والآتية
ان الضرورة لكونها مبنية عن الاضطرار منافية للقدرة والاختيار وظهرت باليقين قطعية
الوجه الرابع على اولى الابصار كظهور الشمس فی رابعة النهار ان مطلق الواجب ومطلق الممتنع
الذين هما مقسمان للواجب والممتنع بالذات وبالغير خارجان عن تحت القدرة على طبق الاصول
المزخرفة الفلسفية فتدبر فيها حتى تظهر لك حقيقة الضرورة عند الفلاسفة الذين يقيم صاحب
الرسالة الواقف بحقيقة مذهبهم الزام لزوم انكار القدرة المطلقة عليهم وعلى اتباعهم بناءً على
اصولهم المزخرفة لتعلم ايها المعترض المكذب له صدق مقاله ولا تتعرض ايها المجادل به بعد
ذلك بحاله ولكن هذا الامر لعمری منك ومن امثالك عسير كيف لا وان اختيار الانصاف
من المتعسفين غير يسير۔

قوله لكن بالنظر الى الذات واما ههنا فبالنظر الى الغير فلا يقدح فی الامكان عدم وقوعه
لان هذا من جهة الغير الذی هو الواجب او الممتنع بالذات

اقول هذا اعتراض على ما بيّن صاحب الرسالة فی الوجه الخامس من الوجوه الخمسة المذكورة
فيها لخروج الواجب والممتنع بالغير عن تحت القدرة المطلقة على طبق الاصول المزخرفة الفلسفية
بعد بيان قول الفلاسفة واتباعها من المتفلسفين ان كل ممتنع بالغير مستلزم للممتنع بالذات
وهو قوله وحينئذ اذا فرض عدم الواجب بالغير ووجود الممتنع بالغير فی الخارج يلزم منهما المحال

وقد ثبت ان كل مستلزم للمحال محال فلا يمكن وجود الممتنع بالغير وعدم الواجب بالغير على طبق اصولهم المزخرفة فی ظرف الخارج لان الممكن عندهم ما لا يلزم من فرض وقوعه المحال انتهى واذ قد فرغت عن نقل هذه العبارة فاكشف الآن حقيقة بطلان اعتراض المعترض عليها على من لهم فی الفنون العقلية مهارة فاقول ان اعتراض المعترض على هذه العبارة النقية عن كدورة الاعتراض من بدو الفطرة باطل بوجوه الاول انه مخالف باليقين لداب المناظرين المحصلين اما اولا فلان هذا الاعتراض هو بعينه ما بيّنه صاحب تلك الرسالة بقوله فان قيل ان استلزام عدم الواجب بالغير ووجود الممتنع بالغير للمحال ليس من جهة الذات حتى يلزم خروجهما عن تحت القدرة بل هو من جهة الغير فقط ثم انه بعد بيان هذا الايراد اجاب عنه بوجهين بقوله قلنا هذا القول مثبت لمطلوبنا وهادم لاساس مقصود المتفلسفين المخالفين لنا اما اولا فلانه انما نقول بخروجهما عن تحت القدرة من تلك الجهة التی هما بها يستلزمان المحال وهی جهة الغير الذی صيرهما واجبا وممتنعا على طبق اصولهم لا من جهة الذات فانهما من هذه الجهة ممكنان بالاتفاق وليسا بواجب وممتنع بلا اشتقاق فصار البيان البيان عند من له العيان واما ثانيا فلان مرادنا ان الواجب والممتنع بالغير مثل الواجب والممتنع بالذات فی عدم صلاحيتهما لتعلق القدرة بحسب التحقق الخارجی وعدمه بناءً على الاصول الفلسفية وليس مقصودنا هذا موقوفاً على جهة دون جهة وحيثية دون حيثية فمن اية جهة يقول الفلسفی بوجوب الشیٔ او امتناعه فنحن نثبت من هذه الجهة خروجه عن تحت القدرة على طبق اصول الفلسفة انتهى فاعلموا ايها الناظرون المنصفون ان الايراد الذی يورده متكلم الكلام من عند نفسه على مضمونه ثم هو يجيب ايضاً عنه بنفسه فكيف يليق بشان المناظر ان يورده بعينه على ذالك الكلام ويجعل نفسه بهذا الامر المذموم عند المناظرين من بين العلماء الاعلام موردة للملام نعم ينبغی له ان يصبر حتى يسمع كلام المتكلم من اوله الى آخره ثم بعد استماع جميع بيانه لما له وما عليه ان وجد فيه شيئاً قابلا للمواخذة فله ان يجعله مخدوشا بالاعتراض مراعيا فيه شرائط فن المناظرة ولكن اين مقابلنا من هذا فانه لا اشك فی ان هذا شان المناظرين لا المجادلين والمكابرين وقد ظهر على الناظرين المنصفين من النظر الى جميع

اعتراضاته من اولها الى آخرها ان شانه من ان يعد هو من القسم الاول ارفع واعلى بل هو لا اعتداد في القسمين الاخيرين اولى واحرى وآماثانيا فلان قوله فلا يقدح في الامكان عدم وقوعه انتهى ايضا من هذا القبيل فانه يقدح ايضا مثل الاول في كونه مناظرا ويثبت كونه مجادلا او مكابرا وبيان هذا ان صاحب الرسالة لم يدع قط هذا الدعوى الفضول الغير المعقول ان عدم وقوع الشئ قادح في امكانه فانه مع انه ليس بلفظ ههنا يدل على هذا في رسالته هو قد صرح فيما قيل في المقدمة حيث بيّن تقسيم الاشياء الممكنة العقلية الى المفاهيم الممكنة والواجبة والممتنعة العادية بجواز عدم الوقوع للشئ الممكن عقلا دائما ابدا بل هو يستدل ههنا على عدم امكان الشئ بلزوم المحال بالذات على تقدير وقوعه في الخارج فاين هذا من ذاك واذا كان الحال هذا فكيف يصلح قول المعترض المجادل فلا يقدح في الامكان عدم وقوعه في ذالك الحالة قادحا للقول المحقق لصاحب الرسالة يا للعجب انه يقول ان الشئ الذي يستلزم تحققه المحال بالذات لا يكون هو ممكن التحقق في الخارج لان الممكن ما لا يلزم من فرض وقوعه المحال والمعترض الفاضل يعترض عليه بان عدم وقوعه لا يقدح في الامكان فيا لضيعة الانصاف من الاخوان و فقد فهم الكلام من فضلاء الزمان فان يقال في زماننا لمثل هولاء المناظرون فانا لله وانا اليه راجعون وآما الوجه الثاني ان الوجه الخامس من الوجوه الخمسة قد بناه صاحب الرسالة على اركان اربعة الاول ان كل ممتنع بالغير يكون مستلزما للمحال بالذات عند الفلاسفة والثاني ان عدم الواجب بالغير ووجود الممتنع بالغير في الخارج يستلزمان المحال بالذات والثالث ان المستلزم للمحال يكون محالا والرابع ان الممكن ما لا يلزم من فرض وقوعه المحال وكل من هذه الاربعة مما ثبت من الاصول الفلسفية والمعترض قد قبل الثلث لما لم يجد فيها مجالا للانكار ولكنه قد تكلم في قبول الرابع بصوت خفي فهمنا من جبينها عدم الاقرار ولكن نحن نعوق انه يريد الواحد القهار ما خذه بحيث لا يمكن له من هذا الفرار فنقول انه لما ثبت ان اعدام الواجب بالغير وكذا ايجاد الممتنع بالغير في الخارج يستلزم المحال بالذات وان كان هذا الاستلزام من جهة الغير وقد سلمه المعترض سلمه ربه فقد ثبت من هذا بالضرورة خروجهما ايضا عن المقدورية من جهة ذاتك الغير والالزم كونهما ممكنين باعتبار الغير كما هما ممكنان

باعتبار الذات لما مر من التساوی بین الممکن والمقدور وہذا ای کون الشئ ممکنا باعتبار الغیر
او لابیس له حقیقة محصلة عند الفلاسفة وثانیا یلزم منه اما امکان المحال بالذات او امکان
انفکاک الملزوم عن اللازم وبطلان ہذا اظہر من ان یخفی علی احد من اولی النہی واذا کان
الحال ہذا فای نفع حصل له من اظہار ان لزوم المحال ہہنا بالنظر الی الغیر اذ لم یکن له المناص
عن القرار علی ما کان یرید عنه الفرار وای ضرر حصل لصاحب الرسالة من عدم لزوم ہذا المحال
بالنظر الی الذات اذ لم یقل ہو للواجب والممتنع بالغیر واجبا وممتنعا بالذات حتی یضطر الی اثبات
لزوم المحال ہہنا من جہة الذات والحاصل ان الامر الذی ہو منشأ للوجوب والامتناع ہو منشأ
لخروج الواجب والممتنع عن تحت القدرة علی طبق الاصول الفلسفیة فکما ان ذالک المنشأ یکون
فی الواجب والممتنع بالذات ذاتہما کذالک یکون ہو فی الواجب والممتنع بالغیر غیر ذاتہما وبناءً علی ہذا
اذا نظر العقل الی ذات ہذین الاخیرین وقطع النظر عن لحاظ غیرہا یجدہا بحیث لا تابی عن
دخولہا تحت القدرة بخلاف الاولین فان ذاتہما لتقد تابی عن الدخول تحتہا لعدم
صلاحیتہا لذالک اصلا وہذا ہو الفرق الحقیقی بین حقیقتی الواجب والممتنع بالذات وبالغیر لا غیر
کما زعم المعترض وامثاله من خروج الاولین فقط عن تحت القدرة ودخول الاخیرین تحتہا
فانه لیس فرق بینہما غیر ما حققناه الآن واما فی نفس الخروج عن تحتہا فکلاہما سواء ان عندہم
کما تشہد به الاصول الفلسفیة الا ترے ان عدم العقل الاول مع کونه ممکنا بالذات لا یمکن تحققه فی
الخارج عندہم واللازم امکان عدم الواجب بالذات فیه او امکان انفکاک الملزوم عن لازمه
مع انه لا شک فی انہما محالان بالذات وکذالک کل شئ یستلزم تحققه لاجتماع النقیضین
فذالک الشئ وان کان ممکنا بالذات ولکنه مع ہذا لا یمکن تحققه فی الخارج واللازم امر من امرین
اما امکان اجتماع النقیضین واما امکان انفکاک الملزوم عن اللازم وکلاہما مما لا یخفی بطلانہما
فثبت من ہذا التحقیق الحقیق بالقبول لمن حصل علم المعقول بطریق المعقول لا بطریق المنقول له
ادنی تمییز ان لا ملابین القول المردود والمقبول ان اعدام الواجب وایجاد الممتنع بالغیر
لما یستلزم ان المحال بالذات لا یکونان ممکن التحقق فی الخارج بسبب ہذا الاستلزام فلا یکونان

مقدور التحقق فيه ايضا بسببه لما مر من تحقق التساوی بين الممكن والمقدور غاية الامر ههنا ان
عدم مقدوريتهما ليس من جهة الذات بل من جهة الغير الذی صار به احدهما واجبا والآخر
ممتنعا وہذا هو مطلوب صاحب الرسالة بناءً على اصول مذهب الفلاسفة هذا جواب بحسب الجلی
من النظر واما بحسب النظر الدقيق فهو ان استلزام شئ للمحال بالذات وان كان يرىٰ فی بادی
النظر انه منقسم بقسمين الاول بالنظر الى الذات والثانی بالنظر الى الغير ولكن النظر الدقيق فی
المضامين الدقيقة يحكم بانه ليس لاستلزام المحال بالذات بالنظر الى الذات حقيقة محصلة
فی الحقيقة بل انما هو بالنظر الى الغير فقط عند ارباب الحقيقة وتدقيق الكلام على حسب ما يقتضی
تحقيقه ان المستلزم للمحال بالذات الذی يكون هو محالا بسبب هذا الاستلزام ظاهر انه يكون
محالا بالغير لا بالذات لان محالية المحال بالذات لا تكون بسبب استلزامه للمحال بالذات بل انما
تكون هی بنفسها فالشئ الذی يكون محاليته بسبب استلزامه للمحال بالذات لا يكون لزوم ذلك
المحال فيه بالنظر الى الذات لانه بالنظر اليها ممكن عندهم بل انما يكون لزومه فيه بالنظر الى الغير
فقط الذی صار هو سببا لذلك الاستلزام المذكور كما هو ظاهر كل الظهور على من صعد النظر بعد ما
خفضه فی مثل تلك الامور الدقيقة العقلية ولم يحصل هو العلوم العقلية بطريق تحصيل العلوم النقلية
فحينئذٍ بناءً على هذا التدقيق تفريق المعترض بلزوم المحال فی عدم الواجب بالغير ووجود الممتنع
بالغير بالنظر الى الغير لا بالنظر الى الذات اعتراضا على صاحب الرسالة خارج عن الاعتبار عند
ارباب الانظار الباطنية الذين لا تكون انظارهم العالية مقصورة على الالفاظ الظاهرية فتفكر
فی هذا فانه دقيق وبقبول اهل الحق حقيق والوجه الثالث ان جعله الغير فی لزوم المحال بالذات
فی عدم الواجب ووجود الممتنع بالغير الذی بسببه يلزم فيهما المحال عبارة عن الواجب والممتنع
بالذات ليس بسديد اما اولا فلانه مخالف للاصول الفلسفية لان الغير الذی بسببه يلزم
المحال ههنا عبارة عن العلة التامة عندهم التی تحققها يكون المعلول واجبا وبارتفاعها كلا او
بعضا يكون هو ممتنعا ومنشأ لزوم المحال بالذات فی عدم الواجب ووجود الممتنع بالغير انما هو
تخلف المعلول عن العلة التامة وظاهر انها لا تكون ممتنعة بالذات كيف وان من شأنها ان

يتحقق المعلول حين تحققهما وير تفع حين ارتفاعهما والممتنع بالذات لايكون هذا شانه وكذالك
لاتكون هي واجبة بالذات ايضاً سوى علة العقل الاول عندهم واما ثانيا فلانه اولا مخالف لقوله الاول
وهو ان الواجب والممتنع في الواجب والممتنع بالغير هو الغير لا غير فانه يفهم من ذالك ان الغير
يكون هو الواجب والممتنع بالغير لا بالذات كما يقول ههنا وثانيا هو مخالف لقوله الثاني حيث قال
بعده في حق الضرورة الغيرية انها ليست الا من جانب الغير باختياره وقدرته وظاهر ان الغير الذي
يكون ذا ارادة واختيار لايمكن ان يكون هو ممتنعا بالذات واما ثالثاً فلان قوله هذا يدل دلالة
صريحة على ان الغير الذي يلزم بسببه المحال على تقدير عدم الواجب بالغير يكون هو واجبا بالذات
والغير الذي يلزم بسببه المحال على تقدير وجود الممتنع بالغير هو يكون ممتنعا بالذات ولا شك في ان
ما يكون سببًا للزوم المحال في عدم الواجب بالغير يكون هو سببا لتحقق الوجود فيه وكذالك ما يكون
سببا للزوم المحال في وجود الممتنع بالغير يكون هو سببًا لتحقق العدم فيه ايضا وبناءً على هذا يلزم
على التقدير المذكور ان يكون سبب الوجود في الواجب بالغير البارى تعالى وسبب العدم في الممتنع
بالغير غيره تعالى فعلى هذا التقدير الباطل يكون مثل مذهب المعترض الفاضل في هذا الامر المعلوم
كمذهب المجوس بان خالق الخير يزدان وخالق الشر انما هو اهرمن في طريقهم المنكوس وليس منشأ لزوم
مثل هذه القباحة على القباحة في حالة بعد حالة الا المخالفة على المخالفة مع صاحب الرسالة۔

قوله كلا كيف يمكن المساوات بينهما فان الواجب والممتنع بالذات خارجان عن القدرة لاتتعلق
بهما الارادة ووجود الواجب بالذات وعدم الممتنع بالذات ليسا بالاختيار بل بالاضطرار بخلاف الواجب
والممتنع بالغير فانهما داخلان تحت القدرة والارادة بمعنى انه ما صار الواجب واجبا والممتنع ممتنعا الا بها
وبمعنى انهما مفتقران الى الله تعالى سبحانه في كل آن وما معنى دخول الشئ تحت القدرة سوى ان وجوده بقدرة
المختار وارادته وانعدامه بقدرته وارادته فالواجب والممتنع بالغير داخلان تحت القدرة والارادة
وهل هما الا ممكنات تحت احد جانبي وجوده وعدمه بقدرته وارادته تعالى وهذا كمال القدرة والارادة
الا لهيتين انهما اذا تعلقت بجانب صار واجبا وخلافه ممتنعا لئلا يلزم تخلف المقدور والمراد عن القدرة
والارادة ومعنى كون وجود الممكن وعدمه مقدوران للبارى تعالى انه قادر على الجانبين على سبيل البدلية

لا انهما مقدوران فی حالة واحدة علی سبیل الاجتماع و الا یلزم اجتماع النقیضین المحال بالذات فلما صدر عن
الموجد المختار مثلا وجود زید واراد ابقاءه الی مدة معلومة فلا بد ان لا یتحقق عدمه فی هذا الزمان بل یمتنع
بالغیر لئلا یلزم التخلف المذکور ومع هذا عدم زید مقدور للباری تعالی لا فی حالة الوجود معه لانه ممتنع بل
فی زمان الوجود بمعنی انه لو لم یرد وجوده یرد عدمه ومعنی ان عدم زید ایضا من اختیاره وقدرته کما
ان وجوده بفعله ومشیته والعدم ایضا تحت جبروته کما ان الوجود فی سلطانه واذا یرید اعدام زید الموجود
ینعدم او ایجاد المعدوم فیوجد فای معنی الاختیار والقدرة غیر هذا اذا الوجود والعدم وابقاءهما
بقدرته واختیاره وهو فعال لما یرید وکیف یرید سبحانه تعالی شانه۔

اقول ایها الاخ الصالح قد سمعنا وعظک هذا فی بیان حقیقة الواجب والممتنع بالغیر مرة بعد مرة و
کرة بعد کرة الذی قد استنبطته من معنی الواجب والممتنع الاارادیین الذی بینهما صاحب الکشف العلوم فی
خاتمة الرسالة کما لا یخفی علی من نظر تلک الرسالة النافعة فعلمنا باستماع وعظک هذا انک حری بان تجعل
واعظا فی جامع البصرة تعظ الناس فیه کل مساء وبکرة کیف لا فانک تعظ بطرز محبوب واداء مجلب للقلوب
ولکن مع هذا لا شک ان فی وعظک هذا نقصان عظیم وعیب فخیم ایضا ایها الواعظ العاجل وهو انک تکلم
بکلمة حق وترید بها الباطل فنحن الآن نظهر ذالک العیب والنقصان بما ظهر هو لنا بفضل الله القادر المنان
فالق سمعک الی ما نلقی الیک وانت شهید وهو انا لا نشک فی ان الاشیاء التی یزعم الفلاسفة واتباعهما
ان الموجودة منها بتمامها واجبة بالغیر والمعدومة منها بجمیعها ممتنعة بالغیر انها باسرها عندنا اهل الاسلام
والایمان داخلة تحت القدرة المطلقة والارادة التامة للقادر المختار ومحتاجة فی کل آن الی فیضان
الرحمان وعلی هذا الاساس الحق المحکم قد بنینا بنیان جمیع تحریراتنا المتعلقة باثبات القدرة الالهیة
لا سیما بناء هذه الرسالة الموسومة بکشف القناع عن وجه الوجوب والامتناع التی تجادل بناء فیها
ایها المعترض المناع لکشفنا فیها ذالک القناع ولکن هذا المعنی الذی تبینه ههنا فی بیان حقیقة الواجب
والممتنع بالغیر لیس مطابقا بالاصول الفلسفیة بل مخالف لها بالکلیة وکلامنا فی حقیقتهما لیس الا
بناء علیها وقد بینا حقیقة الواجب والممتنع بالغیر عند الفلاسفة فیما قبل بمرات وکرات بالتحقیق التام
ونتمم هذا المبحث انشاء الله تعالی فی هذا المقام بعون الله القادر العلام اعلموا ایها الناظرون ان اعتراض

هذا اعتراض على ما بنيه صاحب الرسالة فى الوجه الخامس من الوجوه الخمسة لتطريق النتيجة وهو قوله فثبت ان الواجب والممتنع بالغير والواجب والممتنع بالذات كلها متساوية الاقدام فى خروجها عن تحت القدرة على طبق اصولهم المزخرفة انتهى قد ظهر على الناظرين المنصفين ان المقصود من هذا الكلام ليس الا اقامة الالزام بلزوم انكار القدرة المطلقة على الفلاسفة واتباعها القائلين بوجوب جميع الاشياء الموجودة من الممكنة وامتناع سائر المعدومة منها وجوبا وامتناعا بالغير باخذ معنى الواجب والممتنع بالغير بحسب المصطلحات الفلسفية والمعترض شرع لترديدنا فى الوعظ الشرعى بعد ما رقى على منبر الشريعة عقيب تقمصه بقميص لو اعطين الكملة ليدفع بوعظه هذا الزام انكار القدرة عن ذمة الفلاسفة واتباعها لا سيما عن نفسه بهذه الحيلة الشرعية باخذ معناهما خلافا للاصطلاح الفلسفية بما حاصله ان الواجب والممتنع بالغير ما يوجده ويعدمه القادر المطلق الفعال لما يريد بقدرته المطلقة وارادته التامة ولكنه لا يمكن اثبات هذا الى يوم القيامة على طبق مذهب الفلاسفة الملاحدة المنكرين مطلقا لارادته التامة وقدرته المطلقة فمن اجل هذا صار هذا الوعظ المعترض لنا الفاضل داخلا باليقين فى قبيل كلمة حق اريد بها الباطل كما انكشف الآن بطلانه وحقية قول صاحب الرسالة المحققة بعون الله القادر ذى القدرة المطلقة فنقول ان قول المعترض من ادله الى آخره باطل قطعا مثل اقواله السابقة بالتمام بوجوه آتية متبنية للمرام بقدرة الملك القادر العلام الاول انه لا شك فى ان اصطلاح لفظ الواجب والممتنع للعقليين سواء كانا بالذات او بالغير من اصطلاحات الفنون الفلسفية لا من اصطلاحات العلوم الشرعية ولا يغتر المعترض وامثاله فى هذا المقام عن استعماله فى علم الكلام فان علماء الكلام الذين ليس فى خلطهم المعانى الشرعية بالمضامين الفلسفية لاحد من الواقفين كلام قد اخذوا هذا الاصطلاح الخاص مثل الاصطلاحات الاخرى مما لا تعد ولا تحصى من تلك الفنون الخاصة فحينئذ ينبغى للمناظر ان يأخذ معناهما مطابقا للمعنى المصطلح عند الفلاسفة لا ان يأخذهما خلافا لاصطلاحات القوم لاثبات مطلوبه وابطال مقصود الخصم فيصير بارتكاب هذا الامر المذموم فيما بين المناظرين موردا للملام عند العلماء الاعلام واذا تقرر هذا فنقول ان اصطلاحات

الفنون الفلسفية واصولها المزخرفة تنادي بصوت اعلی احداهما عقیب الاخری ان الواجب والممتنع بالغیر مثل الواجب والممتنع بالذات في نفس خروجهما عن تحت القدرة عند الفلاسفة الملاحدة ولیس فرق بینهما عندهم الا ان منشأ الخروج عن تحتها في بالذات ذاتهما وفي بالغیر غیر ذاتهما لاغیر وتحقیق الکلام في هذا المقام المزلة الاقدام ان الواجب والممتنع العقلیین عندهم عبارة عما لایمکن انفکاک الوجود عن الاول وانفکاک العدم عن الثاني بمعنی ان العقل یحیل ذالک الانفکاک عنهما ثم انهما علی قسمین احدهما بالذات وثانیهما بالغیر اما الاول فهو عبارة عما لایمکن انفکاک الوجود في الاول والعدم في الثاني من اجل ذاتهما فقط لامدخل في هذا لغیرهما اصلا واما الثاني فهو عبارة عما لایمکن تلک الانفکاک فیهما بسبب الغیر لادخل فیه لذاتهما مطلقا ولاشک في ان عدم امکان الانفکاک متحقق في کلیهما بالسویة کما یقتضیه شان مرتبة المقسم في تحققه بین جمیع اقسامه فان الاقسام تکون عبارة عن المقسم مع قید زائد والا لم یکن المقسم مقسما لاقسامه ولا هي اقساما له فبناءً علی هذا لابد من تحقق عدم امکان الانفکاک للوجود والعدم في الواجب والممتنع بالغیر کتحققه في الواجب والممتنع بالذات ولیس فرق في تحققه بینهما الا ان منشأ هذا التحقق في الاخیرین انما هي ذاتهما وفي الاولین غیر ذاتهما والمراد بالغیر عندهم العلة التامة التي حین تحققها یکون المعلول واجبا وحین ارتفاعها کلا او بعضا یکون هو ممتنعا وبناءً علی هذا اعدام الواجب بالغیر وایجاد الممتنع بالغیر یستلزمان المحال بالذات وهو تخلف المعلول عن علته التامة فانها عبارة عندهم عن کل مالابد منه في وجود المعلول من العلل والشرائط والاسباب ولایعنون بها ذات القادر المختار ولا ارادة الواحد القهار المتصف بکمال القدرة والاختیار اما الاول فظاهر فانهم کلهم لایجعلون اصلا الباري تعالی شانه علة تامة لشئ سوی العقل الاول وفیه ایضا جعلوه مسلوب الاختیار ومجلوب الاضطرار کما یقتضیه شان العلة التامة عند هولاء الظلمة الاشرار واما الثاني فبیانه ان الارادة مطلقة منتفیة علی طبق اصولهم الباطلة بالکلیة فانهم وان کانوا یتلفظون لفظ الارادة في حقه تعالی ولکنه لاتثبت حقیقتها بناءً علی اصولهم المزخرفة اصلا فالذین النظار هم الظاهریة مقصورة علی صور الفاظ العلوم اذا یرون لفظ الارادة

فی حق الواجب بالذات فی مبحث الالٰہیات فہم یعترفون بانہم لارادتہ تعالیٰ قائلون واما ارباب
الانظار الباطنیۃ الذین لا یقصرون انظارہم الثاقبۃ علی صور الالفاظ مثل الحفاظ بل ہم یتدبرون
تدبرا تاما فی معانیہا ومقاصدہا ویمیزون تمییزا کاملا بین صحیح الاقوال وفاسدہا فہم یعلمون بعلم
الیقین ان الفلاسفۃ الملاحدۃ قاطبۃ منکرون بالکلیۃ للقدرۃ المطلقۃ والارادۃ التامۃ لرب
العالمین وقد اثبت ہذا المرام فیما قبل بالتحقیق التام بالادلۃ القطعیۃ المستنبطۃ من الاصول
الفلسفیۃ وکفیٰ ذالک التحقیق بالتدقیق فی حق الذین اشربت قلوبہم رحیق التحقیق بالتوفیق
الناظرین الی ما قال غیر مبالین بمن قال والآن فداریٰ مناسبا فی ہذا المقام ان انقل سندا
کلام بعض السابقین ایضا من فضلاء فن الفلسفۃ والکلام لتسکین خواطر المتدللین بفضول
القیل والقال عارفی الاقوال بالرجال المرجحین فی کل المعاملات وجل الحالات لاقوال
الاموات علی الاحیاء وان کان تحقیق الآخرین بنسبۃ الاولین حقیقا بالقبول عند ارباب الآراء
فاقول قال صاحب ہدایۃ الحکمۃ ان الواجب تعالیٰ مرید للاشیاء وجواد اما ارادتہ فلان
کل ما ہو معلوم عند المبدء وہو خیر غیر مناف لماہیتہ فائض من ذات المبدء وکمالہ المقتضی
لفیضانہ فذالک الشئ عرضی لہ وہذا ہو الارادۃ واما انہ جواد فنقول الواجب لذاتہ اما
ان یفعل لقصد وشوق الی کمال او یفعل لانہ نظام الخیر فی الوجود فہو یوجد الاشیاء علی
ما ینبغی لا لغرض وشوق والاول محال لما بینا ان واجب الوجود لیس لہ کمال منتظر والقسم
الثانی حق فہو الجواد انتہیٰ ولا یخفیٰ علی من لہ فی الجملۃ ایضا فی الفنون الفلسفیۃ بل فی
فہم المضامین العلمیۃ مہارۃ انہ قد یظہر امران ظاہران من ہذہ العبارۃ الاول ان اعدام
الاشیاء الممکنۃ لا تتحقق من جانبہ تعالیٰ نعوذ باللہ من ہذا بل انما یفیض منہ وجوداتہا
فقط کما یدل علیہ لفظ الفیضان فی معنی الارادۃ ونظام الخیر فی الوجود فی حقیقۃ الجود اللہم
الا ان یأول فی العبارۃ المذکورۃ بتأویل ضعیف لا یقبلہ صاحب الفہم السلیم والطبع المستقیم
والثانی ان فیضان الوجود منہ تعالیٰ انما ہو بطریق الاقتضاء الذاتی للکمال لا بالقصد
کما ہو لیس لشوق وغرض والا یلزم منہ کمال منتظر لہ الذی ہو فی حقہ محال فظہر ان ہذا

ظهورا بينا على اولى الابصار ان ثبوت مثل هذه الارادة الفاسدة لايثبت له الاختيار ولا ينفي عنه الاضطرار بل يثبت الاضطرار وينفي الاختيار وليس هذا الا اطلاق لفظ الارادة فقط لا حقيقتها في حقه تعالى عمت قدرته وتمت ارادته كما قال الفاضل الفخيم المحشي عبد الحكيم في حاشيته على شرح العقائد العضدية وهو قوله فالقادر من يصح منه الفعل والترك ولا يكون شئ منهما لازما لذاته بحيث يستحيل انفكاكه عنه والى هذا ذهب المليون كلهم واما الفلاسفة فانهم قالوا ايجاده للعالم على النظام الواقع من لوازم ذاته فيمتنع خلوه عنه وانكروا القدرة بالمعنى المذكور واثبتوا الايجاب ثم قال ذالك الفاضل النبيل بطريق النتيجة بعد كلام طويل فالاتفاق بين الفريقين ليس الا بحسب اللفظ فقط انتهى وبعد هذا اقول نحو قوله اصول ان اصول فن الالهيات تدل دلالة واضحة هي في حق المخالفين فاضحة على ان شيئا ايضا من اشياء العالم ما صدر باختياره تعالى اصلا عند الفلاسفة الملاحدة نعوذ بالله منها وبيان هذا ان سلسلة وجود العالم تصل اولا الى العقل العاشر الذي يسمونه بمدبر العالم ومنه ترتقي الى العقل الاول الذي يزعمون صدوره عنه تعالى بالاضطرار حتى انه يلزم على تقدير عدمه معاذ الله عدمه تعالى ايضا بزعم هولاء الظلمة الاشرار ولما ثبت عندهم اضطرارية صدور شئ ينتهي اليه سلسلة صدور جميع الاشياء مما عداه من الممكنات فكيف يثبت في هذه الحالة الباطلة على طبق مذهبهم الباطل اختيارية صدور جميع الكائنات عن الواجب بالذات لا يقال انه لا يلزم من اضطرارية المعلول الاول اضطرارية المعلولات الباقية لم لا يجوز ان يكون الصادر الاول اضطراريا والصادرات الاخرى اختيارية فان وجه اضطرارية الصادر الاول عندهم ليس الا كونه تعالى علة تامة له وليس هذا الوجه متحققا في الصوادر الباقية لانا نقول ان هذا التوهم الغير المعقول لا مساغ له في العقل عند ارباب العقول وبيان هذا ان الصادر الاول مع تحقق صدوره عنه بلا واسطة لما لم يمكن صدوره عندهم بالاختيار فالصوادر الاخرى التي تحققت في صدورها وسائط خصوصا واسطة امر اضطراري كيف يمكن ان تصدر هي على تطبيق مذهبهم بدون الاضطرار وكونه علة تامة بالمعنى المصطلح الفلسفي في حق المعلول الاول

له دليل صريح لعدم تحقق الارادة والاختيار في المبدء الاول من اول الامر عندهم فانه لو كان ذاتا
ارادة واختيار لقدر على ان يصدر ذالك المعلول عنه بارادته بدون تحقق الاضطرار لا ان يصير
هو في معاملة صدوره مسلوب الاختيار والارادة وآما التخيل الباطل منهما بان الارادة وان لم تتحقق
له في اول الامر ولكن يجوز ان تتحقق له بعد تحقق المعلول الاول فهو مع كونه باطلا بما سيجيء
انشاء الله تعالى بعد هذا فانتظر باطل ايضا بما قد صرحوا في حق الواجب بالذات انه ليس له كمال
منتظر والحاصل ان الارادة منتفية بالكلية على طبق الاصول المزخرفة الفلسفية فكيف يمكن بناء على
مذهب الفلاسفة اثبات ان جميع الاشياء صادرة عنه تعالى بالاختيار والارادة ثم بعد هذا
اقول ومرة ثانية بحوله اصول ان اصول فن الالهيات من كتب الفنون الفلسفية تدل دلالة
صريحة التي لا شك في كونها في حق القائلين بها فضيحة ان شيئا ايضا من العالم سوى العقل
الاول لم يصدر مطلقا عن القادر المطلق الذي شانه عما يقول الظالمون اعلى واجل وبيان
هذا انهم يصرحون بالتصريح الفضيح ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد والا لزم التكثر وان
كان اعتبارا في الواحد الحقيقي وهو مناف لوحدته الحقيقية التي هي عندهم عبارة عن البساطة
المحضة فمقام الانصاف ايها الناظرون المنصفون ان القوم التي ليست لقائلة لصدور شيئين
ايضا عنه تعالى فضلا عن الاختيار او الاضطرار كيف يثبت المعترض المبطل للحق والمثبت
للباطل بناء على مذهبهم صدور جميع اشياء العالم عن خلاق العالم بالقدرة والاختيار والمثل
مشهور بين اهل العلم ان ثبت الجدار اولا ثم نقش ولكن العجب كل العجب ان مجادلنا ينقش عليه
قبل اثباته فعدو ايها الناظرون فعله هذا من اجل كمالاته وليعلم ان في هذا المقام من قبل الفلاسفة
تاويل ركيك اوهن من بيت العنكبوت قد عرضه علينا معترضنا العلام حين تشريفه ايانا
بالملاقات بعد عنايته على حالنا بارسال الاعتراضات فيجب علينا اثبات لطلانه لئلا يبقى
الكلام بدونه الكلام فيه غير تمام وذالك التاويل الذي ليس له الى التحقيق عند اهل الحق
سبيل ان المراد بقول الفلاسفة ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد عدم صدور الاكثر من
الواحد عنه بطريق كونه علة تامة لا عدم صدوره حال كونه علة ناقصة ايضا بل يجوز

ان يصدر عنه فى تلك الحالة وهى حالة كونه علة فاعلة اشياء كثيرة مما لا تعد ولا تحصى
هذا غاية التأويل من جانب الفلاسفة من قبل المؤمنين بمزخرفاتهم الباطلة فنحن الآن نظهر
بطلانه وخذلانه بعون الله سبحانه اما اولا فلانه لا يخفى على من تدبر فى الاصول الفلسفية ان
صدور الاكثر من الواحد عن الواحد الحقيقى كما لا يمكن عند الفلاسفة فى حالة كونه علة تامة كذالك
لا يمكن هو حال كونه علة ناقصة ايضا عندهم وبيان هذا انهم قد عللوا عدم صدور الاكثر من الواحد
عن الواحد الحقيقى بلزوم التكثر الاعتبارى فى ذاته البسيطة فقالوا لو صدر عن الواحد الذى
هو بسيط حقيقى اكثر من الواحد لجاز ان يقال فى ذالك الحال ان المصدر لهذا لا شك فى كونه
غير المصدر لذالك وهذا هو التكثر الاعتبارى المنافى للوحدة الحقيقية عند الفلاسفة وغير مناف
لها عند ارباب الحقيقة وظاهر غير خفى على ارباب الدراية ان لزوم مثل هذا التكثر ليس موقوفا
اصلا على كون الواحد الحقيقى علة تامة لاشياء كثيرة بل كونه علة تامة وناقصة كلاهما سواء ان
فى هذا الامر عند التحقيق بل لا شك فى ان لزوم التكثر المذكور فيه حال كونه علة ناقصة ازيد بمراتب
من حالة كونه علة تامة عند التدقيق والسر فيه ان الواحد اذا كان علة ناقصة لشئ والمراد
بها ههنا علة فاعلة فلابد من ان يحتاج حينئذ ذالك الواحد الى جميع العلل والشرائط التى
لابد من وجودها فى صدور المعلول عنه فيقال فى ذالك الحال ان احتياجه الى هذه العلة
غير احتياجه الى تلك العلة وكذا احتياجه الى هذا الشرط غير احتياجه الى ذالك الشرط فيلزم
على هذا التقدير ان لا يصدر عن الواحد شئ واحد ايضا اصلا فضلا ان تصدر عنه اشياء
كثيرة لا تعد ولا تحصى واما ثانيا فلان نسبة صدور شئ الى شئ بالواسطة مرجعه الى العدم
فى الحقيقة فان حقيقتها ليست الا انتهاء سلسلة الصدور اليه لا صدوره حقيقة عن ذالك
الشئ كما ان زيدا اعطى المال لعمرو وعمرو اعطى من ذالك المال لبكر فمعطى المال لبكر فى الحقيقة
حينئذ انما هو عمرو لا زيد نعم يجوز ان ينسب ذالك الاعطاء الى زيد على سبيل المجاز باعتبار انتهاء
سلسلته الى ذات زيد بمعنى انه لو لم يعط زيد ذالك المال لعمرو لما وصل هو الى بكر وكذالك
الحال ههنا فان صدور المعلولات عندهم انما هو عن العقول العشرة لا سيما عن العقل العاشر

الذی ہو مدبر العالم عند ہولاء القوم الغافلین عن رب العالمین واما المبدء الاول فانما ہو
عندہم علة العلل بمعنی انتہاء سلسلتہا الیہ لا لانہ مصدر لتلک المعلولات الکثیرة علی سبیل الحقیقة
والسر فیہ ان المصدر حقیقة للشئ انما یکون الذی یقوم بذاتہ اصدار ذالک الشئ لا من یقوم بہ اصدار شئ یکون ہو مصدرا لذالک الشئ
لا سیما من لا یقوم بہ اصدار اصلا فان الاصدار ینبئ عن الاختیار وہم یسوا قائلین باصدار
المبدء الاول للمعلول الاول بالاختیار بل یزعمون صدورہ عنہ بالاضطرار ومحصل الکلام
ان الذین علی مذہبہم الباطل صدور الاکثر من الواحد بل اصدار الواحد ایضا منتف بالکلیة
کیف یثبت المعترض الفاضل المثبت للباطل اصدار جمیع الاشیاء العالم عندہم عنہ تعالی
بالارادة والقدرة حتی انہ یقرر للسند المزید کلام الرب ذی العرش المجید وہو فعال لما یرید
وکیف یرید باجترائہ تطبیق ہذہ الآیة علی مذہب الذین قد اضلہم الشیطان المرید عن طریق الحق
سبحانہ وتعالی شانہ ہذا ہو الوجہ الاول من الوجوہ التی یبتغی بیانہا وجہ وتسود لسماعہا
الوجوہ والوجہ الثانی انہ لا یخفی علی الواقفین بالعلوم العقلیة والنقلیة ان جل خلاف اہل
الشرع مع اہل الفلسفة فی معاملة القدرة المطلقة للقادر علی الاطلاق فالفرقة المحقة
الاولی تخالف الفرقة الباطلة الثانیة لکون تلک الفرقة الباطلة مبطلة للقدرة المطلقة
لخلاق الآفاق ولما ثبت انہم یعتقدون بوجوب جمیع الاشیاء الموجودة من الممکنة العقلیة وامتناع
سائر المعدومة منہا وجوبا وامتناعا بالغیر فلو سلم ان معنی الواجب والممتنع بالغیر عندہم ما یثبتہ المعترض
الحامی لہم انہ ما یوجدہ ویعدمہ القادر المختار بقدرتہ وارادتہ اذا شاء اعدم الواجب واذا
اراد اوجد الممتنع بفعلہ ومشیتہ وہو تعالی عند الفلاسفة فعال لما یرید وکیف یرید فلا اعلم
ان فی ہذہ الحالة ای ذنب ارتکبتہ الفلاسفة حتی صارت بسببہ ساحة الدماء فی دین المؤمنین
بالقدرة المطلقة باقامة جرم الالزام علیہم بانکارہا کما لا یخفی علی الواقفین بحالات الفریقین والنزاع
فیما بینہما مع انہ لا شک فی انہ علی تقدیر صحة التاویل المذکور فی معنی الواجب والممتنع بالغیر بناء
علی اصولہم لا یصح بہم المخالفة اصلا فی معاملة القدرة المطلقة بجعلہم منکرین لہا وتحقیق المقام
انہ لا یخفی علی من طالع الکتب الفلسفیة ان الفلاسفة لا یتکلمون فی شئ بالتصریح بانہ غیر مقدور

او هو خارج عن القدرة بل انهم يقولون لبعض الاشياء واجبة ولبعضها محالات وممتنعة
اوغير ممكنة باختلاف العنوانات وتفنن عبارات البيانات ثم اطلاقهم لفظ الواجب والممتنع
على الاشياء الموجودة والمعدومة على ثلثة انحاء الاول بتقييدهما بقيد بالذات والثاني
بقيد بالغير والثالث مطلقا بلا تقييد وكل من هذه الاطلاقات المذكورة لا يصلح اصلا لان
يجعل منشأ النزاع لانكارهم القدرة المطلقة بناءً على تسويل المعترض تأويلا لاصولهم المزخرفة
اما الاول فلانه مع كونه قليلا نادرا جدا ان الاشياء التي يقولونها واجبة اوممتنعة بالذات
جلها مسلمة الوجوب والامتناع الذاتيين عند الفريقين وبناءً على هذا لا يليق هذا الامر بان
يكون هو منشأ لنزاع الجانبين واما الثاني فظاهر ان جعلهم الاشياء الممكنة واجبة اوممتنعة
بالغير هو عين اثباتهم قدرة القدير على ذالك التقدير واما الثالث فلان حاله ايضًا مثل
حال الاولين لرجوعه اليهما في المآل بعد الانحلال فانه ظاهر ان الاشياء التي يقول لها
الفلاسفة واجبة اوممتنعة على سبيل الاطلاق بلا تقييدها بقيد بالذات او بالغير لا تخلو هي عن
الحالين اما ان تكون واجبة اوممتنعة بالذات او بالغير وفي كلتا الصورتين لا ينبغي تحقق النزاع
في امر القدرة من الجانبين اما في الصورة الاولى فلاتفاق الفريقين على عدم صلاحية الواجب
والممتنع بالذات لتعلق القدرة والاختيار في وقت من الاوقات اللهم الا ان يقع المنازعة
في ان البعض يقول لبعض الاشياء واجبا اوممتنعا بالذات والبعض الآخر يقول له انه ممكن
بالذات واما في الثانية فلان القول بوجوب الاشياء وامتناعها وجوبا وامتناعا بالغير عند
المعترض القرار هو عين اثبات القدرة للقادر المختار ولا خفاء على الفضلاء الماهرين
بالعلوم العقلية في ان هذين الواجب والممتنع بالغير هما المستعملان كثيرا في الفنون الفلسفية بنسبة
الواجب والممتنع بالذات فان اهل الفلسفة اكثر ما يستدلون على دعاويهم بانهم يقولون ان عدم
هذا الشيء اووجوده ممتنع ومحال اوغير ممكن لانه مستلزم للمحال بالذات وكل مستلزم للمحال محال
وظاهر جدا ان المستلزم للمحال بالذات في مثل تلك الافادة بل انما يكون محالا بالغير فالشيء الذي
يكون عدمه مستلزما للمحال بالذات يكون هو واجبا بالغير والذي يكون وجوده مستلزما للمحال

كذالك يكون هو ممتنعا بالغير والغرض ان اطلاق الفلاسفة واتباعها الواجبة وكذا الممتنعة
على الاشياء الموجودة والمعدومة باى نحو كان من الانحاء الثلثة المذكورة بسبب عدم
تخالفه للقدرة لايصلح لان يكون هو منشأ لنزاع الفريقين بناءً على ماقرر المعترض معنى الوجوب
والامتناع المذكورين على طبق الاصول الفلسفية حتى ان قولهم الخرافات الذى بطلانه عند
اهل الايمان وارباب الايقان من اجلى البديهيات فى حق العقل الاول الذى هو عندهم واجب
بالغير بان عدمه بحسب زعمهم الباطل مستلزم لعدم الواجب بالذات فيه ايضا على التقدير
المذكور لاتلزم قباحة اصلا فى معاملة ثبوت القدرة للقادر الاعلى اما اولا فلان استلزامه
لعدم الواجب بالذات عندهم ليس بالنظر الى ذاته لكونه ممكنا من جهة الذات بل انما هو
من جهة الغير التى صاربها وجود العقل الاول واجبا وعدمه ممتنعا وهى جهة كونه معلولا للعلة التامة
الواجبة بالذات بناءً على ان تخلف المعلول عن علته التامة محال بالذات فحين وجوب
وجوده وامتناع عدمه بالوجوب والامتناع الغيريين وحال استلزام عدمه لعدم الواجب
بالذات امكانه الذاتى باق بحاله الذى كفايته لمقدوريته مسلمة عند المعترض وامثاله
المتحدين معه فى خياله واما ثانيا فلان الاستلزام المذكور انما يثبت وجوب الوجود وامتناع
العدم بالوجوب والامتناع الغيريين لا الذاتيين والواجب والممتنع بالغير عند المعترض وامثاله
لاينافيان القدرة بل يؤكدانها فعلى هذا التقدير قول الفلاسفة الملاحدة ان عدم العقل
الاول مستلزم لعدم الواجب بالذات نعوذ بالله من هذه الخرافات يكون ايضا غير مناف
للقدرة بل مؤكدا لها وهو كما ترى وبطلانه لايخفى على المؤمنين بقدرته تعالى وحاصل الكلام
فى هذا المقام انه على تقدير اخذ الواجب والممتنع بالغير بالمعنى الذى اخترعه المعترض وامثاله
خلافا للمصطلحات الفلسفية لايبقى مجال لاهل الاسلام باقامة الالزام على الفلاسفة بانكارهم
قدرة القادر العلام مع ان الكتب الكلامية مملوة من هذا بالتمام والوجه الثالث انه على هذا
التقدير لايمكن ايضا من جانب الفرقة الحقة الناجية اهل السنة والجماعة الالزام بلزوم انكار القدرة
المطلقة على الفرق الباطلة الغير الناجية الخوارج والمعتزلة وما عداهما من اعوانهما

المبتذلة لعقيدتهم الفاسدة لوجوب صدقه تعالى و امتناع كذبه وجوبا وامتناعا بالذات مفرعين عليهما ان دخول المؤمن فى الجنة والكافر فى النار واجب بالغير وعكسه ممتنع بالغير مستدلين عليه بانه لو لم يكن هذا للزم كذبه تعالى وهو محال بالذات لكونه من الصفات النقصانية والمستلزم للمحال محال ويعلم انه على هذا المضمون المحقق اعتراض عجيب من معترض لبيب قد سمعناه من لسانه حين ملاقاته بنا بعد ارسال اعتراضاته وهو ان وجه اقامة الالزام عليهم ليس جعلهم الامور المذكورة واجبة او ممتنعة بالغير فانه ليس منافيا للقدرة والاختيار بل الوجه فى الحقيقة انهم يطلقون لفظ الواجب والممتنع فى حقه تعالى بحرف على بان هذا الشئ واجب عليه وذالك الشئ ممتنع عليه ولا شك فى ان هذا يثبت الاضطرار فى حق القادر المختار نعم لو يستعمل بدله حرف من فيقال لشئ انه واجب او ممتنع منه تعالى لكان هذا مناسبا لشانه الاعلى فنقول هذا التخيل الباطل مدفوع بوجوه الاول انه ليس الامر فى الواقع كما زعم هذا المعترض المبين للامر الغير الواقع بل الامر الواقعى انهم يقررون ذالك البيان بعين ما بيناه الآن كما لا يخفى على من نظر الى كلماتهم الواهية فى الكتب الكلامية وظاهر ايضا ان نزاعنا اهل الحق والدين المؤمنين بالقدرة المطلقة لرب العالمين معهم اهل الباطل المنكرين لها باليقين ليس نزاعا لفظيا راجعا الى تركيب اللفظ بانهم لم يطلقون فى هذا الموقع حرف على ولم لا يطلقون بدله حرف من بل نزاعنا معهم انما هو حقيقى فى الحقيقة متعلق باختلاف عقيدتهم الباطلة مع عقيدتنا الحقة كما هو ظاهر كل الظهور على من نظر بعين البصيرة بالغور التام فى كتب علم الكلام على انه لو سلم هذا المقال بفرض المحال فيلزم منه انه ان فرض شخص يقول ان دخول المؤمن فى الجنة والكافر فى النار واجب بالغير وعكسه ممتنع بالغير فانه يلزم فى صورة خلافه كذبه تعالى وهو المحال بالذات لكونه نقصا والمستلزم للمحال يكون محالا وهذا الشخص المتكلم بهذا الكلام لا يستعمل فى كلامه هذا حرف على مطلقا فلا يجعل هو منكرا للقدرة المطلقة بل مقرا لها بهذا التقرير واظن ان لا يختار هذا القول الغير المعقول احد من العلماء الفحول من الذين لهم تعلق خاص بالدين المتين وفى قلوبهم عظمة تامة لقدرة رب العالمين والثانى انا لا نسلم ان اطلاق حرف على فى اثبات شئ

لشيء يثبت اضطرارية ذالك الشيء المثبت في حق المثبت له وينفي الاختيار عنه كيف ولم ير
اثر من هذه القاعدة العجيبة في قواعد العلوم الادبية وامثلة استعمال حرف على في مقامات
شتى بكثرة لايحصى عددها ولا يثبت فيها اضطرارية الامر الثابت بواسطته في حق المثبت
له واما تخصيص استعماله لاثبات الاضطرار في حق القادر المختار فمع كونه مكابرة عند ارباب
المناظرة يبطله كلام الله الواحد القهار فانه قد وردت فيه آيات كثيرة في هذا الباب نكتفي ههنا
بذكر بعض منها كفاية لاولي الالباب فمنها كتب على نفسه الرحمة ومنها وما من دابة الا على الله
رزقها ومنها وعلى الله قصد السبيل وغيرها من الآيات الأخر وكذالك قد ورد ايضا في كلام
سيد الابرار مثل على الله حق كذا وكذا ومثل هذا في كلمات الصحابة والتابعين وتبع التابعين
وغيرهم من الاكابرين ايضا الذين قد نور الله قلوبنا بانوارهم كما لايخفى على من وقف على
آثارهم واقتفى بآثارهم والثالث ان الشيء لايخلو اما ان يكون اختياريا او غير اختياري
فان كان الاول فاثباته لشيء لايثبت الاضطرار في حق المثبت له سواء كان ذالك الاثبات
بحرف على او من او غيره وان كان الثاني فاثباته لاينفي الاضطرار عنه ولا يثبت الاختيار
له باي حرف يثبت لايمكن التفريق بينهما في الاختيارية والاضطرارية باعتبار اثباتهما
للمثبت له بواسطة حرف دون حرف وهذا ظاهر جدا لاينكره الامكابر لايليق بالخطاب
عند اولي الالباب والوجه الرابع انه يلزم على تقدير هذا المقال تحقق قباحة على القباحة
وشناعة على الشناعة لايمكن دفعهما من المعترض وامثاله القائلين بمثل هذه الاقوال المزخرفة
بدون التدبر في المآل والمعترضين بالفضول على كلام المتكلمين بالحق الحقيق بالقبول وهو انه
لما ثبت على هذا التقدير ان الواجب بالغير يتحقق عدمه في كل وقت سوى حال كونه موجودا
وكذا الممتنع بالغير يتحقق وجوده في كل زمان باستثناء حالة كونه غير موجود تحرزا عن لزوم
اجتماع النقيضين المستحيل وليس اثر الوجوب والامتناع فيهما ازيد على هذا عند المعترض و
امثاله المتدللين بالقال والقيل فيثبت منه باليقين ان دوام تحقق الواجب بالغير وكذا
دوام عدم تحقق الممتنع بالغير ليس بضروري بناء على اقوال هؤلاء القائلين بل يحتمل في كل وقت

ان يزول الوجود عن الواجب بالغير ويقوم مقامه عدمه وكذا يرتفع العدم عن الممتنع بالغير و
ينوب منابه وجوده كما نشاهد في الممكنات التي يزعم المعترض وامثاله اتباعا لمذهب الفلاسفة
جميع الموجودة منها واجبة بالغير والمعدومة ممتنعة بالغير انها توجد تارة وتنعدم تارة اخرى
ولا يلزم منه محال مطلقا لا بالذات ولا بالغير والا لم يتحقق وجودها ولا عدمها كما لا يخفى واذا كان
الامر كذا فلا شك في انه يلزم على هذا التقدير ان لا يتحقق اليقين اصلا على ايفاد وعده ووعيده
تعالى على طبق مذهب المعترض وامثاله القائلين بصدقه انه واجب بالغير وبكذبه تعالى عنه
انه ممتنع بالغير وتحقيق الكلام على ما يقتضيه المقام انه لا خفاء على احد من العقلاء في انه عند القائلين
بوجوب صدقه وايفاد وعده ووعيده تعالى وجوبا بالغير وامتناع كذبه وكذا خلف وعده ووعيده
سبحانه امتناعا بالغير يكون حالها في عدم تيقن الدوام كحال سائر الاشياء الواجبة والممتنعة بالغير
بلا كلام فانه لا يمكن التفريق في الوجوب والامتناع بالغير مثل بالذات بين واجب دون واجب
وممتنع دون ممتنع فعلى تقدير الصورة المذكورة التي صورها المعترض المصور لتلك الصورة
الوهمية الفرضية لاظهار حقيقة الواجب والممتنع بالغير يحتمل في كل وقت معاذ الله ان يزول
الوجود عن صدقه وايفاد وعده وانجاز وعيده تعالى ويقوم مقامه عدمه وكذا يرتفع العدم
عن كذبه وخلف وعده ووعيده سبحانه وينوب منابه ويتخلف بعده وجوده الا انه لا يمكن اجتماع
الوجود مع العدم فيهما كما لا يمكن هو في الواجبة والممتنعة الباقية الاخرى وظاهر كل الظهور على العارف
بحقيقة الحال والناظر في الامور الى المآل انها ليست في هذه الصورة القبيحة صورة حسنة لتحقق
حسن الصدق وايفاد الوعد والوعيد باليقين من المتصف حقيقة بجميع الصفات الكمالية
والمصداق الحقيقي لوصف اصدق القائلين والمصيبة على المصيبة في هذه الحالة الصعبة انه
لا يمكن ايضا ان يرجع في وقت من الاوقات لدفع هذه القباحة المملوءة من الشناعة الى
طريقة القائلين بوجوب صدقه وامتناع كذبه وجوبا وامتناعا بالذات فان القباحة المذكورة
موجودة في ذلك الطريقة ايضا بالطريقة المذكورة وبيان ذلك ان صدقه تعالى وان
كان واجبا بالذات وكذبه ممتنعا بالذات عندهم وبناء على هذا لتحقق الاول وعدم تحقق الثاني

يكونان دائمين باليقين ولكن بهذا الاجبل المقصود الاصلي الذي هو من دوامهما بناءً على
التقدير المذكور اصلا لانه لاشك في ان ما يتعلق بصدقه تعالى مثل ايفاء الوعد والوعيد يكون
عندهم ايضا لامحالة واجبا بالغير لا بالذات وكذا ما يتعلق بالكذب مثل اخلاف الوعد والوعيد
يكون بالضرورة ممتنعا بالغير لا بالذات كما لا يخفى على اولى النهى ففي هذه الصورة يكون البيان
بعينه البيان و النقض هو النقض وظاهر كل الظهور انه لما صارت كلتا الطريقتين متحدتين
فيما بينهما باعتبار المآل فكيف يمكن للمعترض وامثاله ترك الاول واختيار الثاني في هذا الحال
ولكن آهاً ثم آهاً على ان الصعوبة على الصعوبة انه لا يمكن ههنا اختيار الاول وترك الثاني ايضا بأي
تدبير وحيلة وبيانه ان الواجب والممتنع بالغير عند الفلاسفة قسمان للواجب والممتنع العقليين
لا العاديين كما لا يخفى على الواقفين بالفنون العقلية فحينئذ حسن الصدق و ما يتعلق به وكذا قبح
الكذب وما يتعلق به اما ان يختار انهما شرعيان كما هو مذهبنا اهل السنة والجماعة في حسن الاشياء
الممكنة وقبحها او عقليان كما هو مزعوم الخوارج والمعتزلة فيهما ففي الصورة الاولى لا بد من
ان يكون وجوب الاول وامتناع الثاني شرعيين لا عقليين كيف لا فان الامر العقلي انما
يكون ما يكفي فيه مجرد العقل فقط ولا يحتاج فيه الى بيان الشارع قط وفي الصورة الثانية
يكون ذالك الوجوب والامتناع لامحالة من جهة الذات لا من جهة الغير كحسن العلم والقدرة
وقبح الجهل والعجز في حقه تعالى شانه وجلت قدرته فان الاولين بحسنهما العقليين واجبان
بالذات والثانيين بقبحهما العقليين ممتنعان بالذات لا بالغير كما هو مبين في علم الكلام الغرض
انه لا يمكن في صورة اصلا حصول غرض المعترض الذي هو لاجله يسعى بغاية الاضطراب
في تغيير معنى الواجب والممتنع بالغير الذي هو تبديل حقيقتهما في الحقيقة عند اولى الالباب و
حاصل الكلام بعد اللتيا والتي في هذا المقام ان الطريق المنكر الذي اختاره المعترض القمقام
بمجرد التقليد لمتبوعيه بدون التحقيق والسبيل المظلم الذي قد اخذه هو في قطعه بدون ان يأخذ
فيه الدليل بالتوفيق على كل قدم منه بلاء على البلاء ومصيبة على المصيبة لا ترى فيه صورة النجاة
بأي تدبير وحيلة الا باختيار المسلك الحق لصاحب الرسالة المحققة الذي مثل طريقته الحقة في

الحقيقة كمثل سفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف عنها غرق فانه لا يرى فيها مطلقاً اثر قباحة من القباحات ولا نحوم حوله اصلا آفة من الآفات وهو بالنظر الى هذه الوجوه المسطورة التي هي عن اعين اصحاب الانظار الظاهرية مستورة قد ترك ملاك الطريقة المظلمة التي يخبط الماشون عليها خبط عشواء واختار بالهام الهادي الى الحق الطريقة السهلة الحنيفية البيضاء التي لا يضل في سلوكها سالك في وقت لا في ضوء النهار ولا في ظلمة الليلة الليلاء فانظروا الآن ايها الاخوان العارفون بحقيقة الحال ان هذا لهو الفرق العظيم البين الظهور مثل اعظم الجبال بين المذهب المحقق لصاحب الكشف المعلوم وبين الطريق الغير المحقق لمخالفيه المنكرين لكشفه الحق المتدللين بفضول القيل والقال غير الناظرين مطلقا في الامور الى المآل الى ههنا قد تم الترديد بطريق كلي بفضل القادر المتعال لمجموع قول المعترض الفاضل المقوال والآن اشرع في ابطاله بطريق جزئي بتجزيته الى اجزاء صغار متفرقة كاجزاء ديمقراطيسية وترديد كل واحد واحد منها علىحدة علىحدة بعون الله الملك القوي ذي القدرة المطلقة فاقول وفي ميدان الابطالة بحوله تعالى شانه وجلت قدرته اجول ان قوله كلا كيف يمكن المساواة بينهما فان الواجب والممتنع بالذات خارجان عن القدرة لا تتعلق بها الارادة ووجود الواجب بالذات وعدم الممتنع بالذات ليسا بالاختيار بل بالاضطرار بخلاف الواجب والممتنع بالغير فانهما داخلان تحت القدرة والارادة انتهى فيه انه ان اراد بالتفريق بينهما وعدم المساواة وكون الاولين خارجين عن تحت القدرة والارادة والآخرين داخلين تحتهما ان الاشياء التي يقول لها الفلاسفة واتباعها واجبة او ممتنعة بالغير هي في الواقع داخلة تحت القدرة والارادة وممتازة بهذه الصفة عن الواجبة والممتنعة بالذات في الحقيقة فمسلم ولكنه غير مضر في حق صاحب الرسالة المحققة بل هو مؤيد له في الحقيقة كما لا يخفى على العارفين بحقيقة الحال كيف لا وان مقصوده من تصنيفها انما هو اثبات القدرة المطلقة وابطال عقائد المنكرين لها بالكلية وان اراد ان الفلاسفة يقولون الواجبة والممتنعة بالغير للاشياء التي يعتقد وينها داخلة تحت القدرة والاختيار للقادر المختار فكلا انه خطاء منكر من فاضلنا المضطر لا يليق اصلا فواه الغير المعقول لتسليم احد من ارباب العقول

الذين لهم في الجملة ايضا وقوف بالفنون الفلسفية لاسيما العارفين باصولها
وفروعها الجلية والخفية فانه ظاهر ظهورا بينا ان المراد بلفظ الغير الواقع
في الواجب والممتنع بالغير عند الفلاسفة العلة التامة التي هي عندهم عبارة عن كل ما لابد منه
في تحقق المعلول وعدمه من العلل والشرائط والاسباب وهم لايعنون بها قط تعلق ارادة
الباري تعالى شانه وجلت قدرته الذي هو في الحقيقة عندنا اهل الحق مسبب جميع الاسباب بقدرته
المطلقة وارادته التامة بمصلحته الخاصة او العامة وبيان ذالك ان الفلاسفة الملاحدة
ليست بقائلة اصلا بصدور العالم عنه تعالى بارادته واختياره بل بصدور ماسوى شئ واحد ايضا
فضلا عن اختياره واضطراره كما حققنا هذا المرام فيما قبل بالتحقيق التام وقد فصلناه تفصيلا مناسبا
لذالك المقام واذا كان الامر كذالك فكيف يمكن للمعترض وامثاله التفريق بين الواجب
والممتنع بالذات وبينهما بالغير بتعلق القدرة والارادة بالاخيرين وعدم تعلقهما بالاولين
بناءً على مذهبهم الفاسد الاطريق البناء الفاسد على الفاسد فثبت من هذا التحقيق على الواقفين
في الجملة ايضا بالفنون الفلسفية ان الواجب والممتنع بالغير وبالذات كلها متساوية الاقدام
في خروجها عن تحت القدرة على طبق اصولهم المزخرفة وهذا هو مطلوب صاحب الرسالة المحققة
في الحقيقة فانه ظاهر كل الظهور ان مقصوده الاصلي من هذا الكلام انما هو اقامة الالزام
على الفلاسفة واتباعها القائلين كلهم بوجوب جميع الاشياء الموجودة وامتناع سائر معدوماتها
وجوبا وامتناعا عقليين اما بالذات او بالغير بانه يلزم انكار القدرة المطلقة على تقدير
هذه العقيدة الباطلة التي هي عند ارباب الحق عن حلية التحقيق عاطلة وليس مراده ان الاشياء
التي يزعمها الفلاسفة واجبة او ممتنعة بالغير هي في الواقع خارجة عن تحت القدرة نعوذ بالله
منه كما لا يخفى على من نظر رسالته المصفاة عن كدورة الاعتراضات من اولها الى آخرها
بعين صافية بغير عمياء ولم يخبط في السلوك على طريق فهم معانيها الحقة ومطالبها المحققة مثل
المعترض ومن بدا بيته خبط عشواء والغرض ان ما هو غير نافع اصلا في حق المعترض فهو مسلم
عندنا ومقبول وما هو نافع له في الجملة فهو غير مسلم عند ارباب العقول لايصلح اصلا للقبول

واما قوله بمعنى انه ما صار الواجب واجبا والممتنع ممتنعا الا بهما انتهى ففيه انه لما كان وجوب الواجب بالغير وكذا امتناع الممتنع بالغير بالقدرة والارادة فيلزم منه ان القادر المختار ان لم يشاء وجوب الاول وامتناع الثاني من اول الامر او بعده يبقى الاشياء الواجبة والممتنعة بالوجوب والامتناع الغيريين ممكنة صرفة خالية عن الوجوب والامتناع وهو اولا مخالف بالكلية للاصول الفلسفية فانه ليس شئ ممكنا صرفا عند الفلاسفة التي المعترض الفاضل بصدد اثبات مذهبهم الباطل وثانيا انه موافق بالكلية للمذهب الحق لصاحب الرسالة المحققة الذي هو مشمر الذيل في ابطاله ومجترء بالفضول لجراذيا له مع ان هذا الصنيع البديع لا ينبغي اصلا بل لا يمكن انشاء الله ابدا منه ولا من امثاله واما قوله بمعنى انهما مفتقران الى تعالى سبحانه في كل آن انتهى ففيه انه ليس كلامنا في هذا بل هو عندنا عين الايمان كما صرحنا بهذا المضمون في خاتمة تلك الرسالة وحققناه فيها بالتحقيق التام حتى ان المعترض ايضا اخذ هنا من ذالك المقام بل كلامنا ههنا على طبق مذهب الفلاسفة الذين هم منكرون لايجاد العالم بالارادة بل بصدور الشيئين ايضا عن القادر المختار فضلا عن الاختيار والاضطرار فان كان المعترض مدعيا لاثبات المدعى فليثبت على طبق اصول الفلاسفة مقدورية الواجب والممتنع بالغير وارادتهما والا فليقطع لسان فضول القيل والقال وليترك الجدال مع الذين على حالهم فضل القادر المتعال في كل حال واما قوله وما معنى دخول الشئ تحت القدرة سوى ان وجوده بقدرة المختار وارادته وانعدامه بقدرته وارادته انتهى ففيه ايضا ما مر آنفا فتذكر وتشكر قوله فالواجب والممتنع بالغير داخلان تحت القدرة والارادة انتهى فيه انه ان اراد بهذا ان الاشياء التي زعمها الفلاسفة واجبة او ممتنعة بالغير هي في الحقيقة داخلة تحت القدرة والارادة فهو مسلم بلا شك وشبهة وان اراد ان هذا هو المراد من الواجب والممتنع بالغير عند الفلاسفة فلا شك في انه فرية بلا مرية لما مر من بيان مذهبهم في تحقيقاتنا السابقة من انهم انما يريدون بالغير في الواجب والممتنع بالغير العلة التامة التي عندهم غير القدرة والارادة وهذا هو مقصود صاحب الرسالة فانه بصدد اقامة الالزام بلزوم انكار القدرة المطلقة

على الفلاسفة واتباعهما بناءً على اصولهم المزخرفة فالمسلم بهما غير نافع في حق المعترض اصلا والنافع في حقه غير مسلم عندنا قوله وهل بها الا ممكنا ترجحت احد جانبي وجوده وعدمه بقدرته وارادته تعالى وهذا كمال القدرة والارادة الالٰهيتين انهما اذا تعلقت بجانب صار وجوبا وخلافه ممتنعا لئلا يلزم تخلف المقدور والمراد عن القدرة والارادة انتهىٰ اقول قد صدقت في هذا البيان الصادق في الحقيقة ايها الخل الودود ولكن كذبت في مرادك بهذا عند الفلاسفة فانه على طبق اصولهم قطعًا باطل ومردود ومعلوم ان مراد صاحب الرسالة المعلونة اقامة الالزام بلزوم انكار القدرة المطلقة على طبق الاصول المموهة الفلسفية كما مر غير مرة فقوله بيّن معنى كون وجود الممكن وعدمه مقدور ان للباري تعالى انه قادر على الجانبين على سبيل البدلية لا انهما مقدوران في حالة واحدة على سبيل الاجتماع ليلزم اجتماع النقيضين المحال بالذات فلما صدر عن الموجد المختار مثلا وجود زيد واراد ابقاءه الى مدة معلومة فلا بد ان لا يتحقق عدمه في هذا الزمان ويمتنع بالغير لئلا يلزم التخلف المذكور ومع هذا عدم زيد مقدور للباري تعالى لا في حالة الوجود ومعه لانه ممتنع بل في زمان الوجود بمعنى انه لو لم يرد وجوده يرد عدمه وبمعنى ان عدم زيد ايضا من اختياره وقدرته كما ان وجوده بفعله ومشيته والعدم ايضا تحت جبروته كما ان وجوده في سلطانه واذا يريد اعدام زيد الموجود ينعدم او ايجاد المعدوم فيوجد فاتى معنى الاختيار والقدرة غير هذا فالوجود والعدم وابقاءهما بقدرته واختياره وهو فعال لما يريد وكيف يريد انتهى وعظ المعترض الفاضل الذي لا شك في كونه من قبيل كلمة حق اريد بها الباطل فاستفسروا منه الآن ايها السامعون بقلب حاضر لوعظه الصادر عن قلبه الغائب انه من الجاهل في العالم يقول هذا القول الغير المعقول البديهي البطلان ان مقدورية الشيء عبارة عن دخول وجوده وعدمه معا على سبيل الاجتماع تحت قدرة خالق الكون والمكان فتثبته بهذا الجدو الكد واتى ملحد في الزمان يتكلم بالحادة في قدرة خلاق العالم الفعال لما يريد ويعتقد معاذ الله بهذه العقيدة الباطلة ان وجودات الممكنات واعدامها ليست بقدرته واختياره وجبروته وسلطانه فتبطلها بهذا الشد والمد وان زعم المعترض ان مراد صاحب الرسالة المحققة من قوله

الحق وهو ان جميع الاشياء الممكنة عقلا باسرها من اولها الى آخرها ممكنة من كل الوجوه في حقه تعالى شانه وجلت قدرته ماذاقت من جانب ذائقة الوجوب ولا شمت من طرف رائحة الامتناع عقلا اصلا انما هو هذا الزعم الفاسد البديهي البطلان ان وجودها وعدمها معًا في حالة واحدة داخلة تحت القدرة وكذا ان فهم ان مقصوده من بيان كون الواجب والممتنع بالغير خارجين عن تحتها على طبق الاصول الفلسفية هو هذا الاعتقاد الباطل الظاهر الخذلان ان الاشياء التي يزعمها الفلاسفة واجبة وممتنعة بالغير هي في الواقع معاذ الله خارجة عن تحت القدرة للقادر المطلق وبناءً على هذا قد اضطر الى ابطال هذين المضمونين الاخترعيين ههنا فيا اسفا على سوء ظنه المستحق للملامة وفهمه هذا مطالب صاحب الرسالة من كلامه فانه لاخفاء على العقلاء في ان بطلان الامرين المذكورين المزعومين للمعترض في حق صاحب الرسالة بطريق الزعم الباطل بالنسبة اليه مذكور في رسالته المعلومة بالتصريح فكيف يصح في هذه الحالة ان ينسب اليه ذالك القول القبيح وهذا الاعتقاد الفضيح اما بيان بطلان الامر الاول فهو انه قد صرح فيها بالتصريح التام بكون اجتماع النقيضين ممتنعا بالذات وعدم صلاحيته لتعلق القدرة مثل عدم صلاحية الواجب بالذات له بالاتفاق بين عقلاء الانام واما بيان بطلان الثاني عنده فهو انه قد صرح فيها ايضا بكون جميع الممكنات العقلية ممكنة ومقدورة من كل الوجوه في حقه تعالى شانه وجلت قدرته واظهاره لخروج الواجب والممتنع بالغير عن تحت القدرة انما هو على طبق الاصول المزخرفة الفلسفية لغرض اقامة الالزام الواقعي بانكار القدرة المطلقة على الفلاسفة واتباعهما من الخوارج والمعتزلة واخوانهما المبتذلة على تقدير مذهبهم بوجوب جميع الاشياء الموجودة من الممكنة العقلية وامتناع سائر المعدومة منها وجوبا وامتناعا بالغير وعلى هذا الاساس المحكم قد اسس بناء رسالته المحققة من اولها الى آخرها واذا كان الحال هذا فنسبة الامرين المذكورين الباطلين في الحقيقة الى صاحب الرسالة المحققة ظلم عظيم وبهتان فخيم فيا الضيعة الفهم من ابناء الزمان وفقد الانصاف عن طبيعة الاخوان وآهًا ثم آهًا على ان العلماء المنصفين في المقابر وعلوم تلك المصنفين في الدفاتر ثم لعبد هذا القول وبحوله وقدرته على مخالفي اصول

انہ لا شک فی ان ہاتین القباحتین المعلومتین انما تلزمان علی مذہب المعترض بطریق لا یمکن
لہ المناص عنہما اما بیان لزوم الاولی فہو انہ لما جعل وجود الممکن وعدمہ معا علی سبیل الاجتماع
ممتنعا بالغیر لاجل استلزامہ اجتماع النقیضین الذی ہو ممتنع بالذات وہو یقر بل یصرح بمقدوریۃ الممتنع بالغیر الذی
امتناعہ بسبب استلزامہ المحال بالذات فکیف یمکن لہ الانکار عن مقدوریۃ وجود الممکن وعدمہ معا
علی سبیل الاجتماع فی ہذہ الحالۃ وفی صورۃ الانکار لا مفر لہ من اقرار مذہب صاحب الرسالۃ
کما لا یخفی علی من اعطی فی طبعہ الانصاف وجنب قلبہ عن الاعتساف واما بیان لزوم تحقق
الثانیۃ علی طریقتہ فانہ لما اقر بوجوب جمیع الاشیاء الموجودۃ من الممکنۃ وامتناع معدوماتہا
وجوبا وامتناعا بالغیر فلزمہ الاقرار بالاضطرار بخروجہا عن القدرۃ القادر المختار لان اصطلاح
الواجب والممتنع بالغیر لیس من اصطلاحات نفسہ حتی یعلم مرادہ ببیانہ فیؤخذ معنی ہذین
اللفظین علی ما یبینہ المعترض اختراعا محضا من عند نفسہ بل ہذا الاصطلاح انما ہو من
اصطلاحات الفنون الفلسفیۃ فلا بد من ان یؤخذ معناہما علی طریق بین فیہا وقد بینا بالتحقیق
التمام فیما قبل من ہذا المقام ان الفلاسفۃ انما یعنون بلفظ الغیر فی الواجب والممتنع بالغیر العلۃ
التامۃ التی ہی عندہم غیر الارادۃ والاختیار للقادر المختار فانہم لیسوا بقائلین بصدور
العالم باختیارہ بل بصدور شئ ایضا عنہ سوی الشئ الواحد الذی یسمون ذالک العقل بالعقل
الاول فضلا عن الاختیار والاضطرار واذا کان الامر ہذا فکیف یؤخذ المراد من لفظ
الواجب والممتنع بالغیر ما یکون وجودہ وعدمہ والبقاء بہما بقدرتہ واختیارہ علی
اصول الفلاسفۃ الملاحدۃ وکیف یراد انہ تعالی لما یرید علی طبق مذہب الذین
قد الہمہم الشیطان المرید وحینئذ لا شبہۃ لاحد من العقلاء المنصفین لو تفنن بالفنون الفلسفیۃ
فی ان قول المعترض بوجوب جمیع الاشیاء الممکنۃ وامتناع سائر معدوماتہا قول
بانکار القدرۃ المطلقۃ ولکن قائل ہذا القول لا یدری ما یقول وفی ای واد ہو یجول
ومع ذالک العجب کل العجب علی اجترائہ المستبعد عن شانہ انہ یجادل بالفضول مع اہل الحق
الذین قولہم الحق حقیق بالقبول ویقرء لاثبات مطلوبہ آیۃ کلام اللہ المجید وہو فعال

لما يريد في مقابلة الذي حلّ تحريرانه خصوصًا بهذه الرسالة المحققة في اثبات القدرة المطلقة
وابطال العقائد الباطلة للمنكرين لها اتباعا للفلاسفة الملاحدة فانشده بالله العظيم الذي
باذنه تقوم الارض والسماء اهكذا تكون في فهم كلام المتكلم واثبات المطلوب وابطاله طريقة كل
العلماء ان لا يفهموا مقصود كلام المتكلم ولا مطلب كلام نفسهم ويشمروا الذيل بالفضول لابطال
الكلام المعقول يا للعجب يقول متكلم لاثبات القدرة المطلقة الالهية ان جميع الاشياء الممكنة
عقلا ممكنة ومقدورة له تعالى شانه وجلت قدرته من كل الوجوه وليس فيها شائبة الوجوب
والامتناع العقليين اصلا ولا ينبغي ان يقال في حق القادر المتعال لشئ انه واجب او
ممتنع بالغير فان معناهما الخروج عن تحت القدرة المطلقة بسبب الغير الذي به صار ذالك
الشئ واجبا او ممتنعا بناءً على الاصول المزخرفة الفلسفية فيقال في ترديد قوله ان عدم
زيد من اختياره وقدرته كما ان وجوده بفعله ومشيته والعدم ايضا تحت جبروته كما ان
وجوده في سلطانه واذا يريد اعدام زيد الموجود ينعدم او ايجاد المعدوم فيوجد فاتّى معنى
الاختيار والقدرة غير هذا او الوجود والعدم والبقاء هما بقدرته واختياره وهو فعال لما
يريد وكيف يريد سبحانه وتعالى شانه انتهى وظاهر كل الظهور على من له ادنى ايضا من العقل
والشعور ان مثل هذا الكلام تكلم بمقابلة المنكرين لقدرة القادر العلام لا بمقابلة المثبتين
للقدرة المطلقة والمبطلين لاقوال المنكرين لها ياباهم على الاصول الباطلة الفلسفية
المعتقدين بالوجوب والامتناع العقليين بجميع الاشياء الموجودة والمعدومة من الممكنة بتعليله
فالعجب كل العجب انه كيف عكس المعترض الفاضل الامر في هذا المقام في حق اخذه المطلب من
عبارة الكلام التي هي ظاهرة الدلالة في اظهار المرام أعند المعترض العاقل الاعتقاد الحق
بان جميع الاشياء الممكنة عقلا ممكنة بحتة ومقدورة بجميع الوجوه في حقه تعالى شانه وعمت
قدرته وتمت ارادته انكار لقدرته العامة وارادته التامة ام عنده ابطال الاصول
الباطلة الفلسفية المخالفة لعموم قدرته المطلقة وارادته الكاملة انكار لهما كلا والله
لا يليق بحال العلماء الناظرين اختيار هذا الطريق المنكر الذي هو مختار المجادلين والمكابرين

نعم لما كان كلام صاحب الرسالة المعلومة مبنيا على الاصول الفلسفية لغرض اقامة الالزام
على اتباع الفلاسفة فكان حق المعترض اثبات القدرة المطلقة بناءً على تلك الاصول
لا اثباتها في الواقع ونفس الامر الذي هو في الحقيقة عين المقصود لصاحب تلك الرسالة المحققة
بل انما هو عين ايمانه فانه يثبت في جميع تحريراته في هذا الباب لا سيما في هذه الرسالة النافعة
المثبتة للقدرة المطلقة كون سائر الاشياء الممكنة مقدورة بجميع الوجوه ومقهورة تحت جبروته
تعالى وسلطانه كما هو مناسب لشانه كما لا يخفى على من القى السمع وهو شهيد الى بيانه ولما كان
المعترض لم يقدر على اثبات هذا المضمون من الاصول الفلسفية لعدم مساعدتها له بل اباؤها
له كل الاباء فكان ينبغي حينئذ له القبول بطوع القلب لقول صاحب الرسالة المقبول كما هو احرى
بشان العلماء والفضلاء وان كانت شنشنته الاخزمية الناشئة من التوغل في الفنون
الفلسفية لم ترخصه لاختيار هذا الامر المختار عند العلماء الابرار كان اولى في حقه السكوت عن بيانه
ذلك الوعظ بالطريق المنكر الممقوت واذ قد فرغنا عن ترديد قول المعترض الواعظ بالطريقين
طريق كلي وطريق جزئي فالآن نعرض عليه الامرين الصعبين الذين لا يمكن حل عقدتهما
العويصة بدون رجوعه في حالة اضطراره الى مذهب صاحب الرسالة الحقة واقراره الامر الاول
ان مراده بمقدورية الواجب والممتنع بالغير على طبق مذهب الفلاسفة اما ان يكون مقدوريتهما
من كل الوجوه او بعض الوجوه لا سبيل الى الاول والا لزم كون الشئ ممكنا باعتبار الغير كما هو
ممكن باعتبار الذات وبيان هذا ان في الواجب والممتنع بالغير ليست الا جهة الذات وجهة
الغير فقط لا غيرهما كما لا يخفى فلما صار الشئ الذي يقال له الواجب او الممتنع بالغير مقدورا من
جميع الجهات لزم صيرورته ممكنا بتلك الجهتين اللتين هما جهتي الذات والغير بناءً على تحقق
التساوي بين الامكان والمقدورية وظاهر ان هذا مما لا اثر له اصلا على طريقة الفلاسفة
التي كلامنا ههنا مبني عليها الا على المذهب الحق المحقق لصاحب الرسالة المحققة الذي يجادل
فيه المعترض الفاضل بالطريق الباطل فثبت الشق الثاني اعني مقدوريتهما ببعض الوجوه
وليس هو الا جهة الذات فقط لا غيرها ثم لا يخلو حينئذ من الامرين اما ان تكون الذات

فقط كافية في انه اذا شاء الموجد والمعدم المختار اوجد هو الممتنع واعدم الواجب في نفس الامر بقدرته وارادته ولا يكون الغير مانعا اصلا في نفاذ القدرة عليهما حين تعلق ارادته ومشيته بهما او لا يكون الامر كذالك لا سبيل الى الاول والا لرجع الى الشق الاول وهو كون الشئ ممكنا باعتبار الغير كما هو ممكن باعتبار الذات ومعلوم انه فيه ما فيه ومع ذالك يلغو معنى الوجوب والامتناع ايضا فيهما فحينئذ لا مناص له عن اختيار الشق الثاني ههنا وهو المطلوب و الامر الثاني ان المعترض القمقام لما اقر بالتصريح التام في هذا المقام بغير مقدورية وجود الممكن وعدمه معا على سبيل الاجتماع بناءً على استلزامه لاجتماع النقيضين الذي هو محال بالذات كما هي حقيقة الممتنع بالغير عند الفلاسفة واقر هو بمقدوريتهما على سبيل البدلية فنقول لا يخلوا اما ان يقول هو في حقهما واجبا وممتنعا بالغير او يقول بامكانهما من كل الوجوه خاليين عن الوجوب والامتناع الغيريين لا سبيل الى الاول والا لرجع حال الى سبيل البدلية الى مآل على سبيل الاجتماع في غير المقدورية وظاهر انه مضر اشد الضرر في حق هذا المعترض المناع لكشف القناع عن وجه الوجوب والامتناع فلات حين مناص عن اختياره الشق الثاني بالاضطرار وهذا هو مطلوب صاحب الرسالة المثبت لصدق قلبه القدرة المطلقة للقادر المختار وحاصل الكلام انه اي طريق يختار المعترض في هذا المقام ولكنه لا ترى فيه صورة المفر باذن خالق القوى والقدر عن الطريق الحق الذي اختاره صاحب الكشف المحقق لعد التحقيق بما كشف الله عن قلبه الغطاء ببركة اثباته بخلوص قلبه القدرة المطلقة والارادة التامة لخالق الارض والسماء هذا ولقد اشبعنا الكلام بالتحقيق التام في هذا المقام وازلنا بفضل القادر العلام الشكوك والاوهام عن قلوب الطالبين للتحقيق عازبين للرجال من الاقوال ولا نبالي ببقاءها بعد هذا القدر من التحقيق الحقيق بالقبول ايضا في طبائع الزائغين عن صراط الحق المنددين بفضول القيل والقال العارفين للاقوال من الرجال۔

قوله قد علمت ما فيه ان الوجوب والامتناع بالغير يحققان القدرة والارادة بخلاف الوجوب والامتناع الذاتيين۔

اقول انت ايضاً قد علمت بتحقيقاتنا السابقة وستعلم ايضاً ان شاء الله تعالى بتدقيقاتنا
اللاحقة حقيقة الواجب والممتنع بالذات وبالغير كليهما على طبق مذهب الفلاسفة المنكرين
مطلقا لقدرته المطلقة وارادته التامة وكلامنا انما هو مبنى على مذهبهم وظاهر على الواقفين
فى الجملة ايضا باصول الفنون الفلسفية انه لا يمكن اثبات الفرق بين الواجب والممتنع بالذات
وبينهما بالغير الا بان منشأ الخروج عن تحت القدرة بناءً عليها فى الاولين ذاتهما وفى
الثانيين غير ذاتهما لا غير فان اعدام الواجب بالذات وكذا ايجاد الممتنع بالذات لا
شك فى انهما ممتنعان بالذات واما اعدام الواجب بالغير وايجاد الممتنع بالغير فامتناعهما
انما هو بسبب استلزامهما المحال بالذات الذى عدم صلاحيته لتعلق القدرة ظاهر ثم ظاهر
كل الظهور انهما لو دخلا تحت القدرة للزم منه امكان انفكاك الملزوم عن لازمه لما مر من
تحقق نسبة التساوى بين الامكان والمقدورية فان كان استلزام ايجاد الشئ او
اعدامه للمحال بالذات حقيقة تحقق القدرة عليه فقولك ان الواجب والممتنع بالغير
يحققان القدرة والارادة حق فى الحقيقة والا فهو باطل بلا شبهة ولا شك فى ان
قول صاحب الرسالة المحققة وهو انما نقول بخروجهما عن تحت القدرة من تلك الجهة التى
هما بها يستلزمان المحال وهى جهة الغير الذى صيرهما واجبا وممتنعا على طبق اصولهم لا من
جهة الذات فانهما من هذه الجهة ممكنان بالاتفاق وليسا بواجب وممتنع بلا شقاق
انتهى حق حقيق بالقبول بالحقيقة للماهرين بالفنون الفلسفية والحاصل انك ان تريد
اثبات ما قلت وابطال ما قال هو بناءً على الاصول الفلسفية فاقم على هذا ابناءً عليها
الدليل والا فخذ السبيل واترك فضول القال والقيل۔

قوله لما علمت ان معنى دخول الشئ تحت القدرة ليس ان يتعلق القدرة بكلا جانبيه معا
بل هو مستحيل فتعين ان معنى دخوله تحت القدرة ان يتعلق القدرة باحد جانبيه وهو حاصل
فى الواجب والممتنع بالغير فكيف يسلم عدم صلاحيتهما لتعلق القدرة نعم الواجب والممتنع بالذات
لا يصلحان لتعلق القدرة بالمعنى المذكور لان كلا جانبيه لا يصلحان لتعلق القدرة

فافتر فالواجب بالغیر و بالذات وکذا الممتنع بالذات و بالغیر فتدبر۔

اقول قد تدبرنا قبل امرک ہذا ومن عادتنا التدبر فی کل حال بفضل اللہ القادر المتعال ولکنا لانراک مدبرا اصلا من الامور فی المآل ایہا المعترض المقوال بغایۃ الاستعجال بل تجری لفرط العجلۃ علی لسانک ما یخطر بدون التامل فی جنانک فاعلم الآن کما علمت سابقا انہ لیس احد من الجہال ان یقول معنی دخول الشیٔ تحت القدرۃ ان تتعلق بکلا جانبیہ قدرۃ القادر المتعال حتی تضطر الی الطالۃ بہذا الشرود المد فی ہذا الحال بل کلام صاحب الرسالۃ لیس الا فی ان حقیقۃ الواجب و الممتنع بالغیر تنبئی عن خروجہما عن تحت القدرۃ لکن لا من جہۃ الذات بل بسبب الغیر الذی بہ صار احدہما واجبا و الثانی ممتنعا علی طبق الاصول المزخرفۃ الفلسفیۃ وقد حقق ہذا المضمون المحقق صاحب تلک الرسالۃ المحققۃ بالادلۃ المستنبطۃ من تلک الاصول بطریق لم یبق فیہ مجال الانکار للمؤمنین بہا بشرط انصاف الطبیعۃ و غرضہ من ہذا انما اقامۃ الالزام بانکار قدرۃ القادر العلام علی المؤمنین بتلک الاصول المزخرفۃ افما علمت ایہا المعترض الی الآن مع انہماکک غایۃ الانہماک فی حمایۃ فلاسفۃ الیونان ان الواجب و الممتنع بالغیر عندہم ما یستلزم اعدام الاول و ایجاد الثانی المحال بالذات وہو التخلف عن العلۃ التامۃ التی ہی علی طبق اصولہم الباطلۃ غیر القدرۃ والارادۃ کما مر غیر مرۃ و لما ثبت ان ہذا المعنی حاصل فی الواجب و الممتنع بالغیر فکیف یسلم صلاحیتہما لتعلق القدرۃ مع تحقق العائق المذکور بناءً علی اصولہم المموہۃ نعم لاشک فی ان الواجب و الممتنع بالذات لا یصلحان لتعلق القدرۃ من جہۃ ذاتہما خاصۃ و الواجب و الممتنع بالغیر لا یصلحان لہ من جہۃ الغیر فمع ان الواجب بالغیر و بالذات وکذا الممتنع بالذات و بالغیر افترقا بہذا ولکنہما قد اشترکا فی نفس الخروج عن تحت القدرۃ علی مذہب الفلاسفۃ الملاحدۃ فتدبر ان ما قال صاحب الرسالۃ ان الواجب و الممتنع بالغیر مثل الواجب و الممتنع بالذات فی عدم صلاحیتہما لتعلق القدرۃ بحسب التحقق الخارجی و عدمہ بناءً علی الاصول الفلسفیۃ فلا شک انہ حق علی طبق اصولہم بلا مریۃ

قوله ليس هي الاجهة الغير وهو غير ممكن فلابد ان يكون هو غير مقدور كما مر ولاحرج فيه او يقال
انه لما دخل احد جانبيه تحت القدرة صدق دخوله تحت القدرة بالمعنى المذكور **اقول** هذا
اعتراض على ما قال صاحب الرسالة انه مرادنا ان الواجب والممتنع بالغير مثل الواجب والممتنع
بالذات في عدم صلاحيتهما لتعلق القدرة بحسب التحقق الخارجي وعدمه بناءً على الاصول الفلسفية
وليس مقصودنا هذا موقوفاً على جهة دون جهة وحيثية دون حيثية فمن اية جهة يقول الفلسفي لوجوب الشئ
او امتناعه فنحن نثبت من تلك الجهة خروجه عن تحت القدرة على طبق الاصول الفلسفية
انتهى والمعترض يعترض على هذا القول المعقول بهذا الاعتراض الفضول انه ليس هي الاجهة
الغير وهو غير ممكن فلابد ان يكون هو غير مقدور ولاحرج فيه الى آخر ما قال بدون التدبر
في المآل كما هي عادته القديمة في اعتراضاته على كلام صاحب الرسالة القديمة والجديدة
ولايخفى ان اعتراضه هذا اشل اعتراضاته الاخرى باطل بوجوه شتى الاول انه ليس له تعلق
اصلا مع كلام صاحب الرسالة المعلومة بل هو من قبيل سوال من الارض وجواب من السماء كما هو
ظاهر من الكلامين المذكورين على ارباب الآراء والوجه الثاني انه مع عدم تعلقه باصل الكلام
باطل في نفسه ايضا من الاول الى الآخر بالتمام كما سنكشف ستره ونفشي سره بعون الله القادر
العلام فنقول اما اولا فلان المقصود بالوجوب والامتناع في الواجب والممتنع بالغير انما يكون
ذالك الشئ الذي يقال له الواجب او الممتنع بالغير لا الغير كما زعمه المعترض فان الغير لايمكن اتصافه
بهذين الوجوب والامتناع الغيريين الذين قد حصلا بسبب ذالك الغير والالزم ان يكون الشئ سببا
لنفسه كما هو سبب لغيره واما ثانيا فلان هذا المعنى مخالف بالكلية لما يدل عليه جوهر الكلمة فانه لاخفاء
على الواقفين في الجملة ايضا بالفنون الادبية ان معنى لفظ الواجب والممتنع بالغير لايكون الا الشئ
يكون هو واجبا او ممتنعا بسبب الغير لا ان الغير الذي فيهما هو واجب او ممتنع لانه ظاهر كل الظهور
على من له ادنى ايضا من العقل والشعور انه فرق بين بين الواجب والممتنع بالغير وبين الغير الواجب
والغير الممتنع وهذا امر لايكاد يخفى على احد من اولى النهى غير مجادلنا هذا واما ثالثا فان قوله
هذا مخالف لما قال هو قبل ذالك وهو قوله العجب كل العجب كيف يكون المعنى المذكور منطبقا على

العبارة وانى يذهب معنى الوجوب الذى يدل عليه جوهر الكلمة ولا شك ان فاعل الواجب والممتنع لايكون الا ممكنا فيكون معنى الكلام ممكن بالذات وضرورى الثبوت او العدم من جهة الغير ولا شبهة فى صحة الكلام انتهى فالعجب كل العجب ان معترضنا بالعجلة كيف نسى قوله السابق بالكلية حتى يكلفنا بالاشارة اليه مرة بعد مرة ولعمرى ليس هذا الا قدرة القادر القهار فانه يجرى بقدرته القهرية الكلمة المنافية غاية التنافى لمطلوبه على لسان قلمه بالاضطرار والوجه الثالث ان قوله او يقال انه لما دخل احد جانبيه تحت القدرة صدق دخوله تحت القدرة بالمعنى المذكور انتهى فيه انه ان اراد باحد جانبيه جانب الذات فكلا والله لا يكفى اصلا دخول شئ تحت القدرة بهذا المعنى المذكور لتحقق القدرة المطلقة على ذالك الشئ بمعنى ان الفاعل المختار اذا شاء اوجده بقدرته ومتى شاء اعدمه بارادته ولا يمنع الغير الذى به صار وجوده واجبا وعدمه ممتنعا اصلا فى نفاذ القدرة عليه حين تعلق الارادة به لانه ظاهر انه يلزم على هذا التقدير كون الشئ ممكنا من جهة الغير كما انه ممكن من جهة الذات ولا شك فى ان هذا انساف بالكلية للاصول الفلسفية فانه ليست للممكن من جهة الغير على طبقها حقيقة محصلة كما مر غير مرة وان اراد به جانب الوجود او العدم على سبيل البدلية كما صرح به سابقا قبيل هذا ففيه انه لما تحقق على طبق اصولهم الباطلة فى الحقيقة خروج اعدام الواجب وايجاد الممتنع بالغير معاذ الله عن تحت القدرة لاستلزامهما المحال بالذات والالزم امكان انفكاك الملزوم عن لازمه على تقدير تلك الخرافات لما تحقق من تحقق نسبة التساوى بين الامكان والمقدورية فقد ثبت منه نعوذ بالله من هذا خروج طرفيهما الآخر ايضا عن تحتها لان القدرة انما تتحقق بكلا جانبى المقدور على سبيل البدلية كما لا يخفى على من حقق حقيقة الفنون العقلية۔

قوله فيه نظر اما اولا فلما علمت اولا واما ثانيا فلان دخول الممكن بالذات تحت القدرة واحتياجه الى الموجد من لوازم ذاته وانفكاك لوازم الذات من اجل الغير او غيره لا يسمع۔

اقول فى هذا ايضا نظر اما اولا فلما علمت اولا من حقيقة الواجب والممتنع بالغير عند الفلاسفة وعدم صدور الاشياء الممكنة بالقدرة والارادة عند ثالث الملاحدة ولا خفاء فى ان كلام صاحب الرسالة انما هو مبنى على مذهبهم لا تمامه الالزام بلزومهم انكار القدرة والارادة عليهم وعلى

اتباعهم المعتقدين باقوالهم المزخرفة واما ثانيا فلان غاية ما يظهر من النظر الغائر فى اصولهم بهم ان معنى دخول الممكن تحت القدرة واحتياجه الى المؤثر ليس عندهم الا ما قالوا انا لو اعتبرنا ماهية من حيث هى هى لا يجب لها الوجود ولا العدم ولا نعنى بالممكن بالذات الا هذا انتهى قولهم فى هذا الباب وظاهر ان هذا المعنى لا يثبت القدرة عليه واحتياجه الى الموجد بمعنى ان الموجد المختار اذا شاء اوجده ومتى شاء اعدمه بقدرته وارادته بالاختيار ولا يتحقق فى فعله مطلقا اثر من الاضطرار كيف كان من اعتبارنا الماهية من حيث هى هى وقطعنا النظر عن غيرها الذى صار ذلك الشئ بسببه واجبا او ممتنعا لا ينقطع ذلك الغير عنها فى الواقع حتى ينفع دخوله تحت القدرة واحتياجه الى المؤثر بهذا الاعتبار لدخوله فى الحقيقة باعتبار ظرف الخارج تحتها واحتياجه فى وجوده وعدمه الخارجيين الى المؤثر الحقيقى القادر المختار بل نفع هذا انما يبقى محصورا فى ظرف الذهن فقط بتفريق العقل بين ما هو خارج عن تحت القدرة باعتبار الذات وبين ما هو خارج عن تحتها بسبب الغير واما ثالثا فلان الفلاسفة الملاحدة ليست بقائلة اصلا بصدور ممكن سوى العقل الاول عنه تعالى وهو ايضا نعوذ بالله منه بالاضطرار لا بالاختيار وكل ذلك مما حققناه مرارا وكشفنا الستر عن وجهه جهارا وعلى هذه التقادير الباطلة كيف يصح ان ينسب الى مذهبهم الباطل دخول الممكن بالذات تحت القدرة وكون احتياجه الى الموجد من لوازم ذاته واما رابعا فلانه مع كون سائر الممكنات من اولها الى آخرها داخلة فى الحقيقة تحت القدرة ومحتاجة احتياجا تاما الى الموجد القادر المختار فى كل حالة لا مناص عن لزوم الالزام بلزوم خروجها عن تحت القدرة المطلقة على مذهب الفلاسفة واتباعها فان كان الالزام بلزوم انفكاك الذاتيات عن الذات لاجل الغير يرد على هذا التقدير الباطل فهو يرد لا محالة على مذهبهم المبنى بناء على اصولهم الباطلة ولا تعلق اصلا لورود هذا الالزام بالمذهب الحق لصاحب الرسالة المحققة المثبت للقدرة المطلقة فى حق القادر العلام آمابيان الاول فهو ان الفلاسفة واتباعها مع اقرارهم بكون سائر الممكنات ممكنة بالذات يزعمون بانها لا يمكن خلوها عن الوجوب والامتناع الغيريين فى وقت من الاوقات ويظهر من الرجوع الى اصولهم ان الواجب بالغير عندهم

عبارة عن شئ یکون الوجود له ضروریا بحیث لا یمکن انفکاکه عنه والممتنع بالغیر عبارة عما یکون له العدم ضروریا بمعنی عدم الامکان لانفکاکه عنه بسبب الغیر الذی هو المراد عندهم عن العلة التامة التی یزعمونها غیر ارادته تعالی وقد اظهرنا کیفیة صورتها المخفیة فی مقامات عدیدة من هذه الرسالة المظهرة للتحقیقات الجدیدة فظهر من هذا التحقیق انه لا مفر للفلاسفة واتباعها عن تبعة الالزام بلزوم انفکاک الذاتیات عن ذوات جمیع الممکنات بسبب الغیر الذی یقول المعترض فی حق ذالک الانفکاک انه لا یسمع ولا نعلم انه سمع الآن ایضا ام لا فان شان سماعه عندنا ارفع واعلی من هذا واما بیان الامر الثانی اعنی عدم تعلق الالزام المذکور بمذهب صاحب الرسالة فهو انه لیس بقائل مطلقا بکون الممکنات واجبة وممتنعة بالغیر بل هو یعتقد یقینا بخلو جمیعها عن الوجوب والامتناع الغیریین الذین هما قسمان من العقلیین المبحوث عنهما کثیرا فی الفنون الفلسفیة التی بناءها علی ابطال القدرة المطلقة نعم هو معتقد بصدق قلبه بوجوبها وامتناعها بالوجوب والامتناع الارادیین والعادیین الناشئین من ارادته وعادته تعالی شانه وجلت قدرته وتمت حکمته فعنده جمیع الممکنات الذاتیة من اولها الی آخرها ممکنة من کل الوجوه وداخلة بجمیع الجهات تحت القدرة المطلقة لخلاق الکائنات ومحتاجة فی کل آن بوجوداتها وعدماتها الی فیضان الرحمان والقادر القهار المتصف بکمال القدرة والاختیار وظاهر کل الظهور علی ارباب العقول والشعور من الذین طبعهم الغیور عن رذیلة الاعتساف نفور انه علی هذا المذهب الحق المحقق لا یرد اصلا خروج ممکن من الممکنات عن تحت القدرة وکذا زوال احتیاجه الی المؤثر الموجد له بسبب الغیر الذی هو غیر ارادته وعادته تعالی عند الفلاسفة واتباعها حتی لا یسمع هذا القول المعقول القابل للسماع کما یقول بالفضول هذا الفاضل السامع للقول الغیر المعقول وغیر السامع للمعقول القابل للقبول لارباب العقول وحاصل الکلام فی هذا المقام ان قول المعترض المؤید لمذهب الفلاسفة حال کونه مخالفا صریحا لاصول مذهبهم والمبطل لمذهب صاحب الرسالة المحققة مع کونه مؤیدا تاما لمذهبه الحق لا یسمع عند اهل الانصاف من ارباب الدرایة نعم یسمع عندهم البتة قول صاحب الرسالة المقیم للالزام بانکار القدرة المطلقة علی الفلاسفة واتباعها بناءً

على اصولهم المزخرفة وهو ان الفرق بين الواجب والممتنع بالذات وبين الواجب والممتنع بالغير ان منشأ الخروج عن تحت القدرة فى الاولين ذاتهما كما هى منشأ الوجوب والامتناع فيهما وفى الآخرين غير ذاتهما كما هو منشأ الوجوب والامتناع فيهما انتهى فان كان لا يسمع هذا القول المحقق المعترض وامثاله ولكن يسمعه انشاء الله الفعال لما يريد من القى السمع لاستماع الامر الحق وهو شهيد۔

قوله لا يخفى ان الامكان الذاتى للممكن بالذات امر واقعى لا ينفك عنه فى ظرف ولا يتوقف على اعتبار المعتبر وفرض الفارض فدخوله تحت القدرة المرتب على الامكان الذاتى كيف ينفك عنه او يتوقف على ظرف واعتبار وينحصر فى حد الذهن غاية الامر انه اذا تعلقت القدرة باحد جانبى الممكن لا تتعلق بالطرف الآخر فى هذه الحالة وهذا امر ضرورى لا بد منه والا يلزم اجتماع النقيضين لكن فى عدم التعلق المذكور لا يلزم خروج الممكن عن قدرة المختار كما مر مرارا۔

اقول الله الله ايها المعترض اللسان ما رأينا اعجل منك فى ساحة الاعتراضات احد من العجلان لا تنظر اصلا الى منشأ المتكلم بالكلام ومقصوده ولا تفرق بين مقبول القول ومردوده ولا تتأمل مطلقا فى ان غرض المتكلم بهذا الكلام بيان ما عنده فى الحقيقة او اقامة الالزام على المخالف بما هو عنده من الامور المسلمة بل جل مطلوبك وقصارى مقصودك اجراء لسان القلم او قلم اللسان فى طريق القدح لكلام المثبتين لقدرته خلاف الكون والمكان بصدق الجنان اعلموا ايها الناظرون المنصفون ان صاحب الرسالة المعلومة لما اثبت فى الوجه الخامس من الوجوه الخمسة التساوى بين الواجب والممتنع بالذات وبالغير على طبق الاصول المزخرفة الفلسفية لاقامة الالزام بلزوم انكار القدرة المطلقة على اتباع الفلاسفة المؤمنين باصولهم المزخرفة فاعترض هو او لا تنبيها على ذالك المضمون بقوله لا يقال اذا كان الحال كذالك فحينئذ اى فرق بين الواجب والممتنع بالذات والواجب والممتنع بالغير واى نفع حصل لهذين من جهة امكانهما الذاتى ثم اجاب هو عنه بقوله لانا نقول او لا الى آخر ما قال وبعده شرع فى الجواب الثانى بقوله ثم اقول ثانيا يعنى ان الغاية الى المتفلسفين ثانيا ان الفرق بين الواجب والممتنع بالذات

والواجب والممتنع بالغير ان منشأ الخروج عن تحت القدرة في الاولين
ذاتهما كما هي منشأ الوجوب والامتناع فيهما وفي الآخرين غير ذاتهما كما هو
منشأ الوجوب والامتناع فيهما واما نفع الامكان الذاتي للواجب والممتنع بالغير ان العقل
اذا لاحظ الى نفس ذاتهما فقط وقطع النظر عن غيرها يجدهما بحيث لا يأبيان عن دخولهما
تحت القدرة ولكن لا يخفى على العاقل البصير ان من قطع العقل النظر عمن غير ذات الشئ لا ينفك
ذالك الغير عنها في الواقع حتى يترتب عليها الحكم الذي من شأنه الترتب عليها حين انفكاكها
عن الغير وبقاءها وحدها والسر فيه ان ظرف الذهن ظرف الخلط والتعرية فله ان يلاحظ
شيئا مجردا عن الصفة التي لا يمكن انفكاكها عن ذالك الشئ في ظرف الخارج حتى ان الملزوم
مع كون اللوازم واجبة التحقق غير ممكنة الانفكاك عنه يلاحظه العقل وحده بدونها ولكن لا يلزم
منه ان تنفك اللوازم عن ملزوماتها في نفس الامر فظهر من هذا ان عدم اباء الواجب و
الممتنع بالغير عن دخولهما تحت القدرة باعتبار امكانهما لا يثبت دخولهما تحتها في الواقع على طبق صوبهم
بل يبقى ذالك الحكم محصورا في احاطة العقل ومحدودا في حد الذهن فقط فمرجع مثل تلك الامور
الى الاعتبارات الذهنية المحضة فقط لا دخل لها في الاحكامات الخارجية اصلا انتهت العبارة
بقدر الضرورة فانظروا الى هذه العبارة المذكورة الآن بعين الانصاف ايها الاخوان انه
اين فيها ان عندي الامكان الذاتي للممكن بالذات امر غير واقعي وينفك عنه في الخارج حقيقة
وهو امر اعتباري وفرضي موقوف على اعتبار معتبر وفرض فارض فانه كيف يجري مثل هذه الكلمات
الواهية على لسان قلم الذي هو مشغوف القلب في حب اثبات القدرة المطلقة الالهية
ومعلوم انه على طبق مذهبه المحقق ليس في الاشياء الممكنة الا امكانها الذاتي فقط وليس فيها
شائبة الوجوب والامتناع العقليين قط فكيف لا يترتب على طريقته المحققة دخول الاشياء
الممكنة باعتبار امكانها الذاتي تحت القدرة وكيف ينفك عنها ذالك الامكان ويتوقف على
ظرف دون ظرف وينحصر في مكان دون مكان بل ظاهر كل الظهور على من له ادنى ايضاً من
العقل والشعور وطبعه الغيور عن رذيلة الاعتساف نفور ان كلام صاحب الرسالة المعلومة

انما ہو علی سبیل الالزام بلزوم انکار قدرۃ القادر العلام علی فلاسفۃ الیونان واتباعہم المؤمنین بالاباطیل الفلسفیۃ بصدق الجنان المعتقدین بوجوب جمیع الاشیاء الموجودۃ وامتناع سائر معدوماتھا وجوبا وامتناعا عقلیین بعضھا بالذات وبعضھا بالغیر ذابین عن انفسہم الالزام المذکور بانا لانقول بوجوب جمیع الاشیاء الموجودۃ وامتناع سائر معدوماتھا وجوبا وامتناعا بالذات حتی یرد علینا بہذا انکار القدرۃ المطلقۃ بل انا نعلم الاشیاء الواجبۃ و الممتنعۃ بالغیر ممکنۃ باعتبار ذواتھا وہی باعتبار امکانہا الذاتی داخلۃ تحت القدرۃ ویزعمون ہذا القدر الادنی کافیا فی حق تحقق القدرۃ للحق الاعلی فصاحب الکشف المعلوم الذی کشف اللہ تعالی بفضلہ علی قلبہ اسرار مکائد اولئک الاشرار وایقاعہم فی ورطات مغالطات الاباطیل الفلسفیۃ للمؤمنین بالقدرۃ المطلقۃ للقادر المختار ابطل بکشفہ الحق تاویلہم الباطل الذی ہو اوہن من بیت العنکبوت بوجوہ خمسۃ تسود منہا الوجوہ وتبیض منہا الوجوہ واثبت فی آخر تلک الوجوہ المحققۃ التساوی بین الواجب والممتنع بالذات وبینھما بالغیر فی نفس خروجھما عن تحت القدرۃ علی طبق الاصول الباطلۃ الفلسفیۃ بما حاصلہ انہ لایثبت بناءً علی تلک الاصول فرق بین ما ہو واجب او ممتنع بالذات وبین ما ہو واجب او ممتنع بالغیر الا بان منشأ الخروج عن تحت القدرۃ فی الاولین ذاتہما وفی الآخرین غیر ذاتہما ولکن فی نفس الخروج عن تحتھا کلاہما سواء ان وامانفع الامکان الذاتی فی الواجب والممتنع بالغیر فانما ہو یرجع الی العقل فقط بتفریقہ بین ما ہو واجب او ممتنع بالذات وبین ما ہو واجب او ممتنع بالغیر بان منشأ الخروج عن تحت القدرۃ فی الاولین ذاتہما لاالغیر وفی الثانیین غیر ذاتہما لاالذات لاان معنی کون الواجب والممتنع بالغیر عندہم ممکنین بالذات لیس الا ان العقل اذا لاحظ الی نفس ذاتہما من حیث ہی ہی یجدہا بحیث لایجب لہا الوجود ولا العدم وعبر عن ہذا المعنی بان یجدہما بحیث لاابا بان عن دخولہما تحت القدرۃ ولما کان من تطلع العقل نظرہ عن غیر الذات وملاحظۃ لہا من حیث ہی ہی بدون لحاظ الغیر لاینفک ذالک الغیر عنہما فی الخارج لکونہ ظرفا للخلط فقط لاظرف التعریۃ فلا بد حینئذ ان یرجع ہذا النفع الی العقل بکون

ظرف الذهن ظرفا للخلط والتعرية كليهما وظاهر على من هو بالاصول الفلسفية ماهر ان اعدام
الواجب وايجاد الممتنع بالغير عندهم يستلزمان المحال بالذات فلو دخلا تحت القدرة بمعنى
ان الفاعل المختار اذا شاء اعدم الواجب واوجد الممتنع فى الخارج وفرض تحقق
مشيّته بالفعل لذالك فيلزم فى هذا الحال انفكاك الملزوم لامحالة عن اللازم الذى
هو محال بالذات وهو غير ممكن التحقق قطعا فاىّ نفع حصل من امكانهما الذاتى فى ظرف الخارج
بناءً على هذه الخرافات ثم ظاهر ايضا ان الفلاسفة الملاحدة لايعتقدون بزعمهم الباطل صدور
العالم باختيار القادر المختار بل بصدور شيئين ايضا معاذ الله عنه فضلا عن صدوره بالاختيار
مع اطلاقهم لفظ الممكنة بالذات على جميع تلك الاشياء التى يزعمون صدورها بالاضطرار فظاهر
من هذا انه لايحصل نفع من الامكان الذاتى فى ظرف الخارج لتلك الاشياء الممكنة بالذات
على طبق مذهبهم المذبذب فى صدورها بالارادة والاختيار عن القادر المختار غيرما بينا من
تفريق العقل وتمييزه لما هو واجب وممتنع بالذات عما هو واجب او ممتنع بالغير وممكن باعتبار
الذات عندهم بان منشأ الوجوب والامتناع الذى هو منشأ الخروج عن تحت القدرة فى
الاولين ذاتهما لامدخل فيه للغير ومنشأ الوجوب والامتناع الذى هو منشأ بعينه للخروج
عن تحت القدرة فى الآخرين على طبق اصولهم المزخرفة انما هو غير ذاتهما لامدخل فيه للذات
نعوذ بالله من هذه الخرافات وهذا هو مطلوب صاحب الرسالة المحققة المبطل لهذه الامور
المزخرفة والمثبت بالادلة القطعية للقدرة المطلقة شكر الله سعيه بحق سيد البرية هذا ثم
اعلموا ايها الناظرون ان ما يقول المعترض فى هذا الكلام ان غاية الامر اذا تعلقت القدرة
باحد جانبى الممكن لاتتعلق بالطرف الآخر فى هذه الحالة وهذا امر ضرورى لابد منه والايلزم اجتماع النقيضين
لكن فى عدم التعلق المذكور لايلزم خروج الممكن عن قدرة المختار كما مرّ مرارًا انتهى فاقول انه
قد ظهر مما مرّ مرارا بما اسررت له اسرارا واجهرت له اجهارا انه اى اجهل يقول بهذا القول
الغير المعقول الذى لاشك فى كونه بديهى البطلان وظاهر الخذلان عند جميع عقلاء الزمان
ان معنى تعلق القدرة بالممكن ان تتعلق هى بكلا جانبيه معًا على سبيل الاجتماع حتى يضطر

الى ابطاله مرارا بهذا المعترض المناع لكشف القناع عن وجه الوجوب والامتناع بل الظاهر انه لامناص عن لزوم هذا القول الغير المعقول لما يقول ح هذا فاضل المعقول بحيث لا يدري ما يقول ذو بيانه انه لما قرر عدم تعلق القدرة بجانبي الممكن معا في حالة واحدة لكونه مستلزما لاجتماع النقيضين المحال بالذات فثبت بالضرورة ان هذا المحال بالغير فان الشئ الذي يكون محاليته لاجل استلزامه المحال بالذات لا يكون الا محالا بالغير ثم لما تقرر عنده ان المحال بالغير داخل تحت القدرة فحينئذ يكون اجتماع الوجود والعدم ايضا في الممكن داخلا تحتها بالضرورة فاعتبروا يا اولى الابصار فان هذا لبئس الاشان قدرة القادر القهار يبطل بلسان قلمه ما يثبته وينتقض بقلم لسانه ما يبنيه وما هذا الحسب الظاهر الا نتيجة الاستعجال بدون التدبر حين اعتراضه على الكلام الحق في المآل والله اعلم بحقيقة الحال

قوله قد علمت ما فيه فتذكر

اقول هذا اعتراض المعترض على ما قال صاحب الرسالة المعلومة بعد الفراغ عن بيان الوجه الخامس من الوجوه الخمسة لطريق النتيجة ان الواجب والممتنع بالغير عند الفلاسفة مثل الواجب والممتنع بالذات في عدم صلاحيتهما لتعلق القدرة وعدم ابائهما له بامكانهما الذاتي لا يكفي في تحقق القدرة عليهما في الخارج على طبق الاصول المزخرفة الفلسفية بل نفع ذالك يرجع الى مجرد تفريق العقل بينهما وبين الواجب والممتنع بالذات في ظرف الذهن فقط ولا حظ لظرف الخارج منه اصلا لكون الظرف الاول ظرفا للحظ والنظرية بخلاف الثاني انتهى فالمعترض ههنا يشير الى الاعتراض على هذه العبارة المحققة بحوالته على ما مر من قبل هذا كلمات غير محققة فيقول قد علمت ما فيه فتذكر ولما ابطلنا نحن ايضا فيما قبل هذا تلك الكلمات الوهمية الاختراعية بالادلة القطعية بطريق ما تركنا فيه المجال لاحد من المنصفين بالقيل والقال فنقتصر الآن في جواب اعتراضه ههنا على انك ايضا قد علمت ما فيه فتذكر في عواقب الامور

قوله لا تعلق لهذه المسئلة بهذا المقام لان ادخال المؤمن في الجنة والكافر في النار ليست عند هؤلاء واجبان بالغير بايجابه تعالى بل هما عندهم من افراد العدل والصدق الواجبين

بالذات الكائنين من صفاته الواجبة الذاتية العينية وكذا ادخال المؤمن فى النار والكافر فى الجنة من افراد الظلم والكذب الممتنعين بالذات واهل الحق ينكرون كون العدل و الصدق من صفاته كذالك وكونهما واجبين بالذات وينكرون ايضا كون الظلم بالمعنى المذكور والكذب ممتنعين بالذات بل يقولون بوجوب الاولين وامتناع الآخرين بالغير وامكانهما بالذات وفرق بين الوجوب عليه تعالى وايجابه تعالى فان الاول خارج و الثانى داخل تحت القدرة

اقول لا تعلق لمثل هذه الكلمات الفرضية المحضة الاختراعية بهذا المقام الذى بحث فيه صاحب الرسالة المحققة عن امور تحقيقية واقعية وبيان هذا ان صاحب تلك الرسالة المعلومة بعد ما فرغ عن بيان الوجوه الخمسة لخروج الواجب والممتنع بالغير عن تحت القدرة المطلقة على طبق الاصول المزخرفة الفلسفية وظهر عدم نفع الامكان الذاتى لهما فى تحققهما وعدم تحققهما فى ظرف الخارج سوى تفريق العقل بينهما وبين الواجب والممتنع بالذات بان منشأ الخروج عن تحتها فيما هو واجب او ممتنع بالذات ذاته وفيما هو واجب او ممتنع بالغير غيره لا غير فقال بعد التدبر الكامل فى المآل كما هى عادته فى كل حال انه بالنظر الى هذه الوجوه المحققة المذكورة والامور المدققة المسطورة التى هى عن اعين اصحاب الانظار الظاهرية من فضلاء زماننا مستورة قد خالفت ائمة ديننا اهل السنة والجماعة بالمخالفين من الفلاسفة واتباعهم من الخوارج والمعتزلة والشيعة فى اثباتهم الاشياء واجبة او ممتنعة فى حقه تعالى على سبيل الوجوب والامتناع بالغير واقاموا الالزام على هؤلاء بانه يلزمهم على هذه التقادير الباطلة الواهية ابطال القدرة المطلقة الالهية وتفصيل هذه الخلافات مذكور فى المطولات من كتب العقائد من شاء فليرجع اليها ولكنا نذكر فى هذه الرسالة الموجزة امثلة عديدة بطريق الانموذجية ليقيس عليها ما عداها الناظر بقلبه الى الحقيقة وهى انها ان الفلاسفة يقولون كلهم اجمعون ان العقل الاول ممكن بالذات ومع ذالك يزعمون ان وجوده واجب بالغير فانه معلول اول للعلة الاولى الواجبة بالذات وهى علة تامة له ولا يمكن تخلف المعلول عن

علته التامة ويتفوهون بهذه الكلمة الواهية ان عدم ذالك العنقاء المعدوم ممتنع بالغير
يلزم منه عدم المبدء الاول الواجب بالذات لما حررن كونه علة تامة له لان عدم المعلول للعلة التامة لا يمكن اصلا الا باستحالتها
نعوذ بخالق الكائنات من هذه الهفوات وكذالك يخرصون الخوارج والمعتزلة ان ادخال
المؤمن في الجنة والكافر في النار واجب عليه تعالى وعكس هذا ممتنع ومحال في حقه جل و
علا والا يلزم امكان الخلاف في خبره والخلف في وعده ووعيده وهما محالان والمستلزم
للمحال محال ويترنمان الشيعة والمعتزلة معًا بصوت واحد بحيث لا يكاد تتميز صوت احدهما
عن الاخرى ان العدل واجب في حقه تعالى والا يلزم امكان الظلم وهو محال ولمثل هذه الكلمات
الخبيثة التي مثلها كمثل شجرة خبيثة اجتثت من فوق الارض ما لها من قرار الصادرة عن
الفلاسفة الظلمة واتباعها الاشرار قد خالف مع اولئك المخالفين للدين العلماء الربانيون
ائمة ديننا الحق اهل السنة والجماعة وقابلوا الهم بكلمات طيبة مثلها كمثل شجرة طيبة اصلها ثابت
وفرعها في السماء تؤتي اكلها كل حين باذن ربها واجابوا لهم بان كل هذه الاشياء و
امثالها داخلة تحت قدرته تعالى ليس شئ منها واجبا ولا ممتنعا عقلا فظهر من هذا الخلاف
بين اهل الحق والباطل على الماهرين باصول المعقول والمنقول ان العلماء الابرار اكابر
ديننا قد كانوا يعلمون بعلم اليقين ان الواجب والممتنع بالغير في ظرف الخارج مثل
الواجب والممتنع بالذات خارجان عن تحت القدرة المطلقة على طبق الاصول المموهة
الفلسفية ودخولهما تحتها باعتبار امكانهما الذاتي لا يجدي نفعا في الخارج بل هو راجع
الى الذهن الذي هو ظرف للخلط والتعرية بتفريق العقل فيه بينهما وبين الواجب و
الممتنع بالذات والا فهم لم تخالفوا مع المخالفين في الدين المنكرين لقدرة رب العالمين
في مثل تلك الامور المذكورة بسبب جعلهم بعضها واجبا وبعضها ممتنعا بالغير وكيف يمكن لهم
في حالة تسليمهم كفاية الامكان الذاتي في الواجب والممتنع بالغير لدخولهما تحت القدرة
اقامة الالزام على الفلاسفة واتباعها من الخوارج والمعتزلة والشيعة بانه يلزم على هذه
التقادير الباطلة بطلان القدرة المطلقة واية حاجة لهم في تلك الحالة الى اثبات ان

تلك الاشياء المذكورة باسرها وما عداها من امثالها داخلة تحت قدرته تعالى الى
ههنا انتهت عبارة تلك الرسالة المحققة بالتمام بقدر ما كان نقلها مناسبا بهذا المقام
فانظروا الآن ايها الناظرون بعين الانصاف اولا اليها ثم انظروا بعين صافية عن
كدورة الاعتساف ثانيا الى اعتراض المعترض الفاضل عليها فتجد وها باليقين بفضل رب العالمين
محتوية بتبيان مضامين واقعية وترون اعتراض المعترض المبطل لها مشتملا لبيان مضمونات
فرضية اختراعية وتحقيق هذا ان الخوارج والمعتزلة لا يقولون اصلا بان ادخال المؤمن
فى الجنة والكافر فى النار واجب بالذات وعكسه ممتنع بالذات بناءً على ان الاول فرد من
افراد العدل والصدق الذين هما واجبان بالذات والثانى وهو عكس الاول فرد من
افراد الظلم والكذب الذين هما ممتنعان بالذات عندهم فانا لا نجد اثرا من بيان مذاهبهم هذا
فى الكتب الكلامية لعلماء كلامنا فان كان المعترض الوسيع النظر قد رآه فى كتاب من كتب
الكلام او فى كتاب خاص من كتب مذهبهم المورد للملام فكان واجبا عليه حينئذ تصحيح النقل
ليعلم به ذالك المجهول فى العالم والمعلوم عند المعترض العالم حتى يكون قوله قابلا لقبول
ارباب العقول من المناظرين المحصلين ولكن كيف يمكن له هذا وانه لا يرى منه اثر مطلقا فى
زبر الاولين والآخرين بل الامر الواقعى فى هذا الباب كما يظهر من الرجوع الى الكتب الكلامية
لاولى الالباب هو ان الخوارج والمعتزلة انما يقولون ان ادخال المؤمن فى الجنة والكافر
فى النار واجب عليه تعالى وعكس هذا ممتنع فى حقه جل وعلا والا لزم الكذب فى خبره والخلف
فى وعده او وعيده وهو محال وظاهر انه لا يفهم من بيانهم هذا الا ان ادخال المؤمن فى الجنة
والكافر فى النار واجب بالغير وعكسه ممتنع بالغير كما حققه صاحب الرسالة المحققة لا ان الاول
واجب بالذات والثانى اعنى عكسه ممتنع بالذات عندهم كما زعم المعترض الفاضل باختراع محض
من عند نفسه لغرض ايقاع الاعتراض على كلام وقع هو صافيا عن كدورته فى بدء الفطرة
من المبدء الفياض فانه لا خفاء على احد من العقلاء فى ان الشئ الذى تكون محاليته لاجل
استلزامه المحال انما يكون هو محالا بالغير لا بالذات وسيجئ تحقيقه بالتدقيق انشاء الله

الولی للتوفیق فانتظروا الآن انقل لبیان مذهبهم فی هذا المقام کلام لبعض الاجلة من علماء الکلام لاثبات المرام فاقول قال السید الشریف رحمه اللہ فی شرح المواقف فی بحث القدرة اعلم ان المخالفین فی ہذا الاصل اعنی عموم قدرته تعالیٰ فی الممکنات کلها وہو اعظم الاصول فرق تعاددة و بیّن ہو حال کل فرقة منها علیحدة علیحدة مع ابطال العقائد الفاسدة لکل واحدة واحدة من تلک الفرق الباطلة حتی ان ہذا الفارس فی میدان الکلام قد ثنی عنان فرس القلم فی ذالک المقام الی تقریر مذہب اہل السنة والجماعة المؤمنین بالقدرة المطلقة الممتازین بہذہ الصفة الخاصة عما عداهم من اتباع الفلاسفة الخوارج والمعتزلة واخوانهما المبتذلة فقال وفیه بحثان الاول انهم قالوا الثواب فضل من اللہ وعدبه فیقتضی به من غیر وجوب لان الخلف فی الوعد نقص للہ تعالیٰ عن ذالک واما عدم الوجوب فلما مر مرارا وبعد بیان ہذه الکیفیة شرع ہو فی بیان فروع المعتزلة وقال المقصد الخامس فی فروع المعتزلة علی اصلهم فی حکم العقل بحسن الافعال وقبحها والایجاب علی اللہ تعالیٰ والنظر فی الثواب والعقاب لافی امور اخرے اوجبوها علیه اما الثواب فاوجبه معتزلة البصرة ثم بین الشارح الموصوف وجوه ایجاب الثواب من قبلهم وبعد ذالک شرع فی ابطاله فقال اما العقاب ففیه بحثان الاول انه اوجب جمیع المعتزلة والخوارج عقاب صاحب الکبیرة اذا مات بلا توبه ولم یجوزوا ان یعفو عنه بوجهین الاول انه اوعد بالعقاب فلولم یعاقب وعفی لزم الخلف فی وعیده والکذب فی خبره وانه محال والجواب انه غایته وقوع العقاب فاین وجوبه الذی کلامنا فیه اذ لاشبهة فی ان عدم الوجوب مع الوقوع لایستلزم خلفا ولا کذبا لایقال انه یستلزم جوازهما وہو ایضا محال لانا نقول استحالته ممنوعة کیف وہما من الممکنات التی تشملها قدرته تعالیٰ انتہیٰ قول الشارح المحقق وامثال ہذه الروایات المذکورة موجودة فی الکتب الکلامیة الاخرے ایضا کما لایخفی علی من طالعها ولکنا اقتصرنا فی ہذا المقام علی ہذه الروایات فقط بوجهین الاول انا قد وجدناها جامعة لجمیع ما نریده فی ہذا الباب وکافیة شافیة فی حق الطالبین للحق والصواب من اولے الالباب والثانی انا رأینا مرتبة الشارح الموصوف لعلو درجة الاہتمام

اصلا لشان المعترض واشاله التکلم فی شانه العالی وجلاله فلهذا نارے حاجة فی ہذا المقام لاثبات المرام الی تطویل الکلام بنقل الروایات الاخرے من الکتب الباقیة لباقی العلماء من علماء الکلام وبعد ہذا اقول وبحوله اهتدی علی فتح اقفال اصول انه قد ثبت من تحقیق المحقق الموصوف عدة مضامین محققة عند من له ملکة راسخة فی استنباط المعانی الدقیقة من العبارات المدققة المضمون الاول ان مسئلة عموم القدرة فی الممکنات کلها انما ہی من اعظم اصول الملة الاسلامیة ویستنبط من ہذا امران یقینیان الامر الاول ان القدرة لخلاق الکائنات عامة فی جمیع الممکنات لایشذ منها شیء اصلا فی وقت من الاوقات الا انه لایمکن وجود شیء بشرط تحقق عدمه وکذا عدمه بشرط تحقق وجوده فانهما محالان بالذات والامر الثانی انها مع تحققها فی سائر الممکنات عامة فیها من کل الوجوه بمعنی انها کما ہی مقدورة له تعالی شانه باعتبار ذواتها کذالک ہی مقدورة ایضا له سبحانه باعتبار غیرہا لا انها مقدورة باعتبار ذواتها فقط فانه لاشک فی انه کما ان القول بخروج ممکن عن تحت القدرة انکار لعموم القدرة المطلقة کذالک القول بخروجه عن تحتها باعتبار کان وان کان ہو اعتبار الغیر انکار لعمومها لاسیما الاعتقاد الفاسد بخروج جمیع الاشیاء الممکنة عن القدرة لکن لا باعتبار الذات بل باعتبار الغیر الذی صارت به بسببه واجبة اوممتنعة کما ہی العقیدة الباطلة للفلاسفة واتباعهما من الخوارج والمعتزلة وما عداهما من المتفلسفین المبتذلة عند المؤمنین بالقدرة المطلقة فانه لاخفاء فی ان ہذا الاعتقاد الفضیح فی حق عموم القدرة انکار صریح بل الحق الذی لایکاد یخفی علی من القی السمع وہو شهید ان عموم القدرة لایتحقق اصلا الا بدخول سائر الممکنات بجمیع الوجوه تحتها بمعنی ان القادر المختار الفعال لمایرید اذا اراد بقدرته التامة ایجاد شیء من الاشیاء الممکنة فاوجده وکذالک اذا شاء اعدامه فاعدمه والی متی شاء ابقاءه علی حالة الوجود اوالعدم یبقاه علی تلک الحالة الخاصة ولایمنع لنفاذ قدرته علیه حین تعلق ارادته ومشیته بوجود ذالک الشیء اوعدمه امر من غیره الذی یزعم به الفلاسفة الملاحدة واتباعها ارباب العقائد الفاسدة من کونه

غير ارادته وعادته تعالى شانه وجلت قدرته كما هو المذهب الحق المحقق لصاحب الرسالة
فى بطلان هذه العقيدة الباطلة والمضمون الثانى المستفاد من قول ذالك المحقق الاتانى
ان القول بوجوب الاشياء الممكنة وامتناعها تخالف صريح لنا اهل الحق فى حق القدرة
المطلقة له تعالى ويستنبط من هذا ايضا مثل الاول امران قطعيان لا ينبغى فيهما شك لاحد من
ارباب الايمان والعرفان الاول ان المراد ههنا من الوجوب والامتناع ليس الا العقليين
لا العاديين الذين بينهما صاحب الرسالة واقامهما مقام الواجب والممتنع بالغير فى حقه تعالى
شانه وعظمت حكمته لان العاديين ليسا منافيين للقدرة بل مؤيد ان لها فى الحقيقة فلا
يقاسان هما على العقليين فانه ليس بين الوجوب والامتناع العاديين وبين العقليين الا
اشتراك لفظى لا معنوى كما قال شارح العقائد العضدية فى معنى الواجب العادى انه يكون
محصله ان الله تعالى لا يتركه على طريق جرى العادة وذالك ليس من الوجوب فى شئ بل يكون
اطلاق الوجوب عليه بمجرد اصطلاح انتهى ويقاس على هذا معنى الممتنع العادى ايضا عنده بمعنى
انه يكون محصله ان الله تعالى لا يفعله على طريق جرى العادة وذالك ليس من الامتناع فى
شئ بل يكون اطلاق الامتناع عليه بمجرد اصطلاح وكذالك لا يمكن ان يراد فى هذا
المقام الواجب والممتنع الاراديان ايضا الذان قد حققهما صاحب الكشف المعلوم فى كشفه المحقق
بما كشفه على قلبه القادر العلام واقامهما بعد التحقيق مقام الواجب والممتنع العقليين لعدم نفعهما
فى حق القادر المطلق الذى عمت قدرته وتمت ارادته فانهما عين نفاذ القدرة المطلقة
على الاشياء الممكنة كما ان العقليين عين بطلانها فحينئذ لا بد من ان يكون المراد بالوجوب
والامتناع المنافيين لعموم القدرة ههنا العقليين فقط ولا يمكن ان يراد بهما العاديان والا
الاراديان فقط والامر الثانى انه ليس المراد ههنا من الواجب والممتنع العقليين الا قسم
واحد منهما وهو ما يكون واجبا او ممتنعا بالغير فقط لا بالذات والسر فى هذا الامر المخفى
عن اعين فضلاء الزمان ثم انما لهم غاية الادراك فى فلسفة حكماء اليونان انه لم يرد احد
من العقلاء ان يختار وجوب الشئ الممكن او امتناعه وجوبا او امتناعا بالذات من القول

بامكانه الذاتي حتى يحتاج العلماء المثبتون للقدرة المطلقة الالهية الى ابطال اقواله الواهية وجعلهم لذالك القائل الجاهل من المخالفين في عموم القدرة بناءً على قوله الباطل فثبت من هذا التدقيق ان القول لوجوب الاشياء الممكنة العقلية وامتناعها وجوبا وامتناعا بالغير الذين هما قسمان من الوجوب والامتناع العقليين مخالف لعموم القدرة فيها بالتحقيق والمضمون الثالث ان القول الفاسد لوجوب ثواب المطيع وتعذيب العاصي وامتناع عكسه وجوبا وامتناعًا عقليين مبني في الواقع على الاصل الفاسد بحكم العقل في حسن الافعال وقبحها لطريق بناء الفاسد على الفاسد ويستنبط منه ايضا امران عند ارباب الايقان الامر الاول ان الحق عند اهل الحق والدين ان حسن الاشياء الممكنة عقلا وقبحها ليسا بعقليين بل انما هما شرعيان بمعنى ان ما حسنه الشارع فحسن وما قبحه فقبيح ولو عكس الامر لانعكس الامر والثاني انه مع عدم وجوب الامور الممكنة وامتناعها عقلا في حقه تعالى لا شك في انه يختار منها ابدا ما هي حسنة عنده ولا يختار اصلا ما هي اضداد ما بمقتضى حكمته ومصلحته اللتين هو اعلم بهما وهذه انما هي حقيقة الواجب والممتنع العاديين عندنا اهل الحق والرشاد والمضمون الرابع ان العقيدة الباطلة للخوارج والمعتزلة لوجوب ادخال المؤمن في الجنة والكافر في النار وامتناع عكس هذا في حقه تعالى انما هي مبنية على هذا الاصل الباطل الذي هو في الحقيقة عن حلية التحقيق عاطل انه لو لم يكن هذا للزم امكان تحقق الكذب في خبره ووعده او وعيده تعالى وهو محال ويستفاد من هذا القول ان مراد الخوارج والمعتزلة من الوجوب والامتناع ههنا انما الوجوب والامتناع بالغير كما حققه صاحب الرسالة المحققة فيهما لا بالذات كما يزعم به المعترض عليها فانه لا خفاء على احد من العقلاء في ان الشئ الذي يكون وجوبه او امتناعه لاجل استلزام عدمه او وجوده المحال فانما يكون هو واجبا او ممتنعا بالغير لا بالذات وتحقيق الكلام مع تدقيقه في هذا المقام انه لا يخلو اما ان يكون المراد بالمحال اللازم في كلامهم المحال بالذات كما هو ظاهر من اطلاقهم عدم الامكان عليه او المحال بالغير ولكنه على كلا التقديرين لا يمكن ان يراد بالمحال الملزوم الا المحال بالغير لا بالذات

اما على الاول فظاهر ان الشئ الذي تكون محاليته لاجل استلزامه المحال بالذات انما يكون هو
لامحالة محالا بالغير لا بالذات لان المحال بالذات لا تكون محاليته محتاجة الى تحقق واسطة اصلا
كيف وانها تكون ناشئة من الذات لا من غيرها والا يلزم اجتماع النقيضين المستحيل واما
على الثاني فعدم كونه محالا بالذات اظهر من ان يخفى على احد من اولى النهى لان الشئ الذي
تكون محاليته بسبب استلزامه المحال بالغير فكونه محالا بالغير ايضا محل تامل الى ان لم ينته الى
محال بالذات لما ثبت في محله ان كل ممتنع بالغير يكون مستلزما للممتنع بالذات كما يستفاد
هذا من الاصول الفلسفية فضلا عن ان يكون هو محالا بالذات فان الشئ الذي يكون هو
مستلزما للمحال بالذات لما لم يمكن كونه ايضا محالا بالذات فكيف يمكن ان يكون هو الشئ
الذي يكون مستلزما للمحال بالغير فقط ولا يستلزم المحال بالذات والغرض انه اى محال
يراد بالمحال اللازم الواقع في كلامهم ولكن لا يثبت محالية المحال الملزوم المتحقق فيه محالية
ذاتية اصلا بل غاية ما يثبت منه محاليته محالية غيرية لا غير ثم من ثبوت الامتناع بالغير للطرف
الواحد من الشئ يثبت يقينا ثبوت الوجوب بالغير للطرف الآخر منه ولا يمكن ان يثبت لهذا
وجوب بالذات لما لم يثبت الامتناع بالذات للطرف المقابل له فالشئ الذي يكون عدمه
ممتنعا بالغير يكون لا محالة وجوده واجبا بالغير لا بالذات والشئ الذي يكون وجوده
واجبا بالغير يكون عدمه ممتنعا بالغير لا بالذات فثبت من هذا التحقيق بالتدقيق ان عند
الخوارج والمعتزلة ادخال المؤمن في الجنة والكافر في النار واجب بالغير وعكسه ممتنع بالغير
وليس واحد ايضا من هذين واجبا بالذات ولا ممتنعا كذلك كما زعم به المعترض الفاضل
واجرى بدون التحقيق لمذهبهم لسان قلمه بالعجلة بكلام ليس له عند المحصلين وقعة ولا
حاصل وهذا ايضا بعينه مثل ما قال هو في مقامات مختلفة بدون التدبر في حقيقة مذهب الفلاسفة
في معنى الواجب والممتنع بالغير انهما عبارة عما يوجده القادر المختار ويعدمه بقدرته واختياره
مع ان مذهبهم ان العالم سوى العقل الاول لم يصدر عنه تعالى مطلقا فضلا عن اختياره و
اضطراره هذا والمضمون الخامس ان الاشياء التي هي في الحقيقة ممكنة عقلية وابلغ الفلاسفة

من الخوارج والمعتزلة ومن دونهما يزعمونها واجبة او ممتنعة عقلية فاتباع سيد الانبياء
صلى الله عليه وسلم يقابلون لاولئك الزاعمين الباطلين باثبات تلك الاشياء مقدورة
ومقهورة تحت القدرة المطلقة ويظهر من هذا باليقين ان هؤلاء اهل الملة والذين يعلمون
بعلم اليقين انه كما ان القول بوجوب تلك الاشياء الممكنة او امتناعها وجوبا وامتناعا
بالذات انكار صريح للقدرة كذالك القول بوجوبها او امتناعها وجوبا وامتناعا بالغير ايضا
انكار فضيح للقدرة المطلقة والاظهر انه لما كان القائلون بوجوب تلك الاشياء وامتناعها
بالوجوب والامتناع الغيريين قائلين بامكانها الذاتي وفرض ان دخولهما بهذا الاعتبار
تحت القدرة كاف في تحققها كما يزعمه اتباع الفلاسفة والمعترض المجادل فاكابر ديننا
لم تخالفوا مع اولئك الزاعمين بوجوب الاشياء الممكنة وامتناعها وجوبا وامتناعا بالغير
في حق رب العالمين واي نفع حصل لهم في هذا الحال باثبات ان تلك الاشياء باسرها
داخلة تحت قدرة القادر المتعال فاذا قد سمعتم ايها السامعون المنصفون الطالبون للحق
مقالتي هذه باذنكم الواعية وحفظتموها في وعاء افئدتكم الصافية فقولوا الآن للمعترض المتكلم
بذالك الكلام انه ليس لهذه المسئلة تعلق بهذا المقام ان الآن ايضا ظهر لك ايها المعترض المستعجل
بالكلام ان لهذه المسئلة تعلق خاص بهذا المقام نعم لا شك في ان لاعتراضك هذا مثل اعتراضاتك الاخرى ليس
تعلق اصلا بالكلام الحق لصاحب الرسالة كما لا يخفى على ارباب الدراية

قوله وكذالك لا خفاء في انه اذا تعلقت القدرة باحد جانبي الممكن وامتنع انفكاك المقدور
عن القدرة فلو لم يمكن الجانب المخالف في هذه الحالة ولم يدخل تحت القدرة بهذا المعنى لا يكون
هذا نقصا بل النقص دخوله تحت القدرة لانه انما يلزم اجتماع النقيضين او تخلف المقدور عن
الارادة والقدرة

اقول هذا المضمون العجيب للمعترض اللبيب متعلق بما قال صاحب الرسالة المعلومة بعد ابطال
مذهب الفلاسفة واتباعها في معاملة الواجب والممتنع بالغير والقدح فيما هما واجب وممتنع بالذات
عندهم في تعيين مصاديقهما بحكمهم ليس هو بواجب ولا ممتنع بالذات مصداقا لهما وهو قوله

الحق المحقق واما عندنا اهل الحق واليقين فليس شئ ممتنعا بالذات سوى اجتماع النقيضين او
ارتفاعهما باختلاف العنوان دون المعنون فقط واما الواجب بالذات فمنحصر في ذات الباري
تعالى جل مجده وفي الصفات الحقيقية التي هي عين ذاته تعالى شانه واصل الاصول منها
هي القدرة المطلقة واما الباقية من الصفات فهي راجعة اليها بالحقيقة لان القدرة عبارة عن
صحة ايجاد الخلق مع تركه ولا شك في ان كل ما كان هذا شانه فهو يكون لا محالة حيا قيوما عالما
مدبرا سميعا وبصيرا متصفا بجميع الصفات الكمالية من الازل الى الابد ولا خفاء على احد من
العقلاء ان في عدم صلاحية هذه الامور المذكورة لتعلق القدرة ليس نقصان القدرة مطلقا.
بل فيه كمال حقيقي في الحقيقة للقدرة المطلقة والسر فيه ان في دخول هذه الاشياء المعلومة تحت
القدرة يلزم امكان عدم القدرة المطلقة وهو مناف لكمالها كما لا يخفى على اولي البصائر على السراج
وكل ما عدا هذه الامور المذكورة اعني جميع الاشياء التي تعد من الممكنات العقلية فهي بتمامها
من اولها الى آخرها داخلة من جميع الوجوه تحت القدرة المطلقة له تعالى شانه وجلت قدرته
ليس في حد ايضا منها شائبة الوجوب والامتناع العقليين المنافيين للقدرة اصلا انتهى فانشدكم
الآن ايها الاخوان من فضلاء الزمان بالله الذي خلق الارض والسموات العلى ان تقولوا
انه انى تعلق بهذا الكلام لكلام المعترض في هذا المقام اليس هو عند ارباب الفهم السليم والطبع المستقيم
من العلماء من قبيل سوال من جانب الارض وجواب من قبل السماء ما علمنا الى الآن انه من
يقول من جهلاء ابناء الزمان هذا القول البديهي البطلان انه اذا تعلقت القدرة باحد
جانبي الممكن وامتنع انفكاك المقدور عنها ولم يمكن الجانب المخالف في هذه الحالة ولم يدخل
هو تحت القدرة بهذا المعنى يكون ذالك نقصانا فيها ولا يلزم حينئذ اجتماع النقيضين ولا
تخلف المقدور عن القدرة والارادة او يجوز ذالك القائل الموهوم عنده للامرين المذكورين
الذين كونهما محالا بين بالاستحالة الذاتية عند سائر عقلاء العالم ظاهر ومعلوم فانه لا شك
في انه لا يتفوه قط بهذا القول الغير المعقول احد من ارباب العقول حتى يضطر المعترض الفاضل
الى ابطاله مرة بعد مرة وكرة بعد كرة كما سبق منه قبل هذا ايضا مع بطلانه من عندنا غير مرة

وآما زعمه الباطل الداعي له الى مثل هذا المقال بدون تدبره في المآل ان هذه هي حقيقة
الواجب والممتنع بالغير في الحقيقة عند الفلاسفة وبناءً على هذا لا يكون القول بوجوب الآثار
الممكنة وامتناعها وجوبا وامتناعا بالغير قولا بنقصان القدرة بل يكون هو القول بكمالها
البتة فلا شك في ان اختراع هذا المقال ليس بادون من اختراع انياب الاغوال كما كشفنا
حقيقته مرارا بما اسررناه اسرارا او اجهرنا به اجهارا ان الفلاسفة انما يريدون بالغير المأخوذ في
الواجب والممتنع بالغير العلة التامة التي هي عندهم غير ارادة القادر المختار فانه لا يخفى على الواقفين
بالفنون الفلسفية ان اولئك الملاحدة ليسوا قائلين بصدور العالم عنه تعالى بالارادة والاختيار
بل بصدور الشيئين ايضا معاذ الله عنه فضلا عن الاختيار او الاضطرار واذا كان الحال هذا
فقولوا بالانصاف ايها العلماء المنصفون انه كيف ينطبق هذا المعنى الفرضي الاختراعي من الفاضل
المخترع على حقيقتي الواجب والممتنع بالغير على طبق مذهب الفلاسفة المنكرين مطلقا للقدرة المطلقة
والارادة التامة للقادر المطلق عليهما والمريد التام لها فقد ظهر من هذا التحقيق ظهورا بينا على
العقلاء المنصفين ان تأويل المعترض هذا في معنى الواجب والممتنع بالغير من جانب الفلاسفة انما هو
من قبيل تأويل الكلام بما لا يرضى به قائله ويدل دلالة واضحة على عدم تحقيقه في الحقيقة لحقيقة مذهب
الفلاسفة كما دل قوله السابق قبل هذا دلالة صريحة على عدم وقوفه في الاصل باصل مذهب الخوارج
والمعتزلة اذ يقال بحسن الظن بفضله انه سلك قصدا طريق المجادلة في مقابلة صاحب الرسالة
ولكن هذا افحش في حقه من الاول فانه ابعد من شأن العلماء كما ان الثاني بعيد من شأن الفضلاء
فانصف ولا تكن من المتعسفين ولكني لا اراك بهذا من العاطفين الا ان يشاء الله رب العالمين
فان قلوب العباد بين اصبعي الرحمان يقلبها كيف يشاء

قوله لا يخفى انه قرار على ما منه الفرار واقرار لما منه الانكار ليس الفرق فيه الا بحسب العنوان
والتعبير دون المعنون والتحقيق لانه لما قيل بعدم امكان تخلف المراد عن الارادة فلا بد اما ان
يكون الوجود او العدم ضروريا اولا على الاول يثبت الواجب والممتنع بالغير الذين ابطلهما و
على الثاني يلزم تخلف المراد عن الارادة تعالى الله عن ذالك علوا كبيرا فالنقض النقض و

البیان البیان فما هو جوابکم فجوابنا۔
اقول هذا آخر اعتراضات المعترض المناع لکشفنا القناع عن وجه الوجوب والامتناع فی تلک الرسالة القدیمة التی قد اثبتنا فیها القدرة المطلقة بطریقة جدیدة یحفظنا الله من شر هذا الاعتراض برحمته السابقة علی غضبه کما وقانا بفضله العمیم عن شرور تلک الاعتراضات السابقة الاخری فنحن بعون القادر القوی نظهر بطلان هذا الاعتراض الباطل وخذلانه علی الناظرین الطالبین للتحقیق کما اظهرنا بقدرته تعالی خذلان تلک الاعتراضات وبطلانها علی الناظرین المنصفین الذین اشربت قلوبهم رحیق التحقیق بالتوفیق بالادلة الساطعة الیقینیة والبراهین القاطعة لعروق المغالطات الفلسفیة ولیعلم الناظرون المنتظرون لیوم الفصل الواقع بالآخر بینی وبین المخالفین ان فی رسالتی هذه هذا آخر میدان بین هذا العبد الحامی بعون الله الملک القوی لحوزة الملة الحنیفیة البیضاء لسید الاصفیاء المثبت للقدرة المطلقة وبین الحامین للطریقة المظلمة للفلاسفة الظلمة واتباعها الاشقیاء المنکرین لها بالکلیة وظاهر انه من غلب فی هذا الزمان فقد غلب بفضل الرحمن ومن غلب فی هذا الحال فقد غلب هو بتمامه الاعمال فان العبرة للخواتیم فی جمیع الاحوال والافعال فلهذا قد عزمت بالقلب الجری بقدرة القادر القوی ان لا اضع عن یدی سیف القلم ولا عن عاتقی رمح الیراع السمهریة حتی افصل فصلا تاما بین الحق والباطل ولا اثنی القدم بعون الملک لملک القدم عن مقابلة المقابلین فی عرصة المصاف الی ان امیز تمییزا کاملا بین الاعتساف والانصاف یهلک من هلک عن بینة ویحیی من حیی عن بینة ویجری الله الحق الکلمة الحقة غلب الحق علی الباطل علی لسان الحال لفاضلنا المقابل کیف لا فان الحق حق والباطل باطل والحق یعلو ابدا ولا یعلی اصلا والغلبة لله یعطیها بفضله لمن یختص برحمته کما هو مقتضی لحکمته وبعد هذا فاقول اعلموا ایها الناظرون بالنظر الغائر الی رسالتی والحاضرون بالقلب الحاضر لاستماع مقالتی ان صاحب الکشف الحق المحقق فی الحقیقة حقق فیه اولا حقیقة الواجب والممتنع العقلیین المبحوث عنهما عند اصحاب الفلسفة علی طبق الاصول الفلسفیة

وحقیقۃ الواجب والممتنع العادیین المستعملین عند ارباب الشریعۃ بحسب اصول الملۃ الحنیفیۃ
وعیّن مصداق الواجب والممتنع بالذات بوضعہ فی ہذا الباب القاعدۃ الکلیۃ المقبولۃ عند
اولی الالباب من انہ لیس ماسوے ذات الباری تعالیٰ وصفاتہ الحقیقیۃ شئ واجبا بالذات
ولا ما عدا اجتماع النقیضین او ارتفاعہما باختلاف العنوان دون المعنون ممتنعا بالذات
وماسوے ہذہ الامور المذکورۃ ہی بتمامہا ممکنۃ من کل الوجوہ داخلۃ بجمیع الجہات تحت
قدرۃ خلاق الکائنات وحرّم ہو من العقلیین اطلاق الواجب والممتنع بالغیر علی
جمیع الممکنۃ العقلیۃ لتنافی حقیقتہما المصطلحۃ عند الفلاسفۃ للقدرۃ المطلقۃ واثبت ہذا المطلوب
بالادلۃ الخمسۃ المستنبطۃ من الاصول الفلسفیۃ المزخرفۃ التی بقیت یرؤیتہا الحواس
الخمسۃ للمتفلسفین کالخمسۃ المتحیرۃ واباح بل استحسن اطلاق الواجب والممتنع العادیین علی
الاشیاء الحسنۃ والقبیحۃ منہا فی حقہ جل وعلا الذی ہو مصداق لن تجد لسنۃ اللہ
تبدیلا ولن تجد لسنۃ اللہ تحویلا ثم لما فرغ ہو عن تحقیق حقیقتی الواجب والممتنع العقلیین
والعادیین اراد ان یحقق حقیقۃ الواجب والممتنع الارادیین بالتدقیق کما کشف اللہ الحق علی
قلبہ بالتوفیق فوضع لبیان ہذا الامر الخاص خاتمۃ فی آخر کشفہ المعلوم وقال انی قد تلونا اولا
علی السامعین الطالبین للتحقیق من انباء الواجب والممتنع العقلیین والعادیین بالتدقیق
والآن نتلو انباء الواجب والممتنع الارادیین بالحق علی من القی السمع وہو شہید وطلب الحق
بصدق قلبہ من الحق المتعال یرید وتحقیق المقام کما علمنیہ القادر العلام ان القادر المطلق
الفعال لما یرید اذا اراد بقدرتہ المطلقۃ وارادتہ التامۃ ایجاد شئ او اعدامہ فحین تعلق
ارادتہ بوجود ذالک الشئ او عدمہ یکون وجودہ واجبا بالارادۃ وعدمہ ممتنعا بالارادۃ
بمعنی انہ لا مجال فی ذالک الوقت تخلف الوجود والعدم عن الشئ الذی اراد الموجد
والمعدم القادر المختار وجود ذالک الشئ او عدمہ والا لزم عجز الموجد القادر المطلق او
لارادتہ ارادۃ اخری وحینئذ اما الدار الامر او تسلسل والکل باطل قطعا ولکن مع تحقق
الوجوب والامتناع یکون ذالک الشئ الواجب والممتنع ممکنا بلا شبہۃ مقہورا تحت ید

قدرته العامة و ارادته التامة کیف لا فان وجود الواجب الارادی وعدم الممتنع الارادی
ببسا بمتحققین الا با لارادة الناشی من القدرة لا بالاضطرار الناشی من الضرورة و لهذا الوجه
الخاص قد تفارقا تفارقاً کلیا عن الواجب و الممتنع العقلیین سواء کانا بالذات او بالغیر کما
ہو ظاہر علی من ہو بعینین بقلب ناظر واما تفارقهما عن الواجب و الممتنع العادیین فانما
ہو تفارق جزئی لا کلی و السر فیه ان الواجب بالوجوب العادی یکون موافقاً لعادة
الموجد المختار و الممتنع بالامتناع العادی یکون مخالفاً لها ولیس ہذا التوافق و التخالف
شرطاً فی الواجب و الممتنع الارادیین بل ہذان عامان مطلقا من ذالکما الاولیین کما لا یخفی
علی من اوتی فصل الخطاب من الملک الوہاب ثم اعلم ایہا الناظر بعینیک و الحاضر بقلبک ان فی
ہذا الامر المعلوم سر من الاسرار الالٰہیة مکتوم ان فی کل من الواجب و الممتنع الارادیین مرتبتین
الاولیٰ مرتبة الحدوث و الثانیة مرتبة البقاء و کل واحد منهما فی کل واحدة من المرتبتین
مفتقر الی الموجد الغنی القادر القوی علیهما و تدقیق الکلام فی ہذا المقام ان الموجد المختار
اذا اراد شیئاً ان یوجد یقول له کن فیکون و الی وقت ما شاء بقاءه یبقی ہو موجوداً کما شاءه
فکما ان الشیٔ الموجود وقت تعلق ارادته تعالیٰ باحداث وجوده یکون واجباً ارادیاً باعتبار
الحدوث فکذالک یبقی واجبا ارادیا باعتبار البقاء و اذا اراد شیئاً ان یعدم اولم یرد ایجاده
من اول الامر یقول له انعدم فینعدم فی الصورة الاولیٰ او یبقی ہو معدوما کما کان فی الصورة
الثانیة و کما ان ذالک الشیٔ المعدوم یکون ممتنعاً ارادیا باعتبار الحدوث او فی حالة العدم
فکذالک یکون ممتنعا ارادیا باعتبار البقاء ایضا ثم اذا شاء القادر الحکیم بحکمته ان یعدم ہذا الموجود
او یوجد ذالک المعدوم ینقلب الموجود بالوجود الارادی الی ممتنع ارادی و المعدوم
بالامتناع الارادی الی واجب ارادی و لا یعد ہذا قلب الماہیة الممتنع عقلا عند العلماء
لانه مختص بالمواد العقلیة و منها ایضا ما ہو بالذات فقط عند کافة العقلاء فلا یمکن صیرورة
الممکن بالذات واجبا او ممتنعا بالذات و لا صیرورتهما ممکنا بوجه ما و قس علی ہذا صیرورة
الواجب بالذات ممتنعا و الممتنع بالذات واجبا فانه لا یمکن انقلاب احدہما الی الآخر

بوجه ما اصلا وهذا ظاهر جدا غني عن البيان واقامة البرهان بالاتفاق بين جميع عقلاء الزمان واما انقلاب الواجب بالوجوب الارادي الى الممتنع بالامتناع الارادي وبالعكس فليس بممتنع اصلا بل هو واقع في العالم باليقين كيف لا وعليه مدار التكوين كما لا يخفى على من نظر بعين البصيرة الى آثار الربوبية وهذان الواجب والممتنع الاراديان هما المعتبران في الحقيقة عند ارباب الحقائق فانهم يرون بعيون قلوبهم الصافية جميع الاشياء الصالحة للايجاد والاعدام مقهورة متذللة بين يدي قدرة القادر العلام مشدودة بحبل اختياره التام بالتمام يشاهدونها مالكة الارادات امام ارادة الموجد المختار كما هي مالكة الذات في مقابلة ذات الواحد القهار مفتقرة في كل آن الى فيضان الرحمان كما هو ظاهر كل الظهور على من كشف عن قلبه الغطاء وصيرت عين بصيرته صافية غير عمياء واذا دريت هذا التحقيق الذي هو بقبول اهل الحق حقيق فاعلم ربما الناظر الطالب للتحقيق بالتوفيق انه ما روي في بعض الكتب عن كلام بعض الاعلام من علماء الكلام ان الشئ مالم يجب لم يوجد ومالم يمتنع لم يعدم ان كان المقصود في هذا الكلام من الواجب هو الواجب الارادي وبالممتنع هو الممتنع الارادي الذين قد حققناهما الآن بفضل القادر المنان فلا شك لنا في ان هذا الحديث حديث حسن صحيح بل متواتر مفيد لليقين واجب الاعتقاد عندنا اهل الحق والدين بل حري بان نضعه على الراس والعين ولا نستريب في الوجوب والامتناع بهذين المعنيين وان كان المراد بالواجب والممتنع هما الواجب والممتنع العقليين المبحوث عنهما عند فلاسفة اليونان واتباعهم المؤمنين بهم بتصديق الجنان بمعنى انه اذا تحققت العلة التامة لشئ باجتماع العلل والاسباب التي هي لتحقق المعلول شروط ووجود المعلول بتحقق جميعها شروط فحينئذ يجب ان يكون وجود المعلول متحققا بالضرورة لان المعلول لا يمكن تخلفه عن علته التامة فيكون المعلول في هذه الحالة واجبا بالغير لا محالة وكذالك اذا ارتفعت العلة التامة لوجوده ارتفاعا كليا او جزئيا بارتفاع كلها بالكلية او بانتفاء جزء ما في الجملة ففي ذالك الوقت يمتنع وجود المعلول ايضا بالضرورة

لما مر من ارتباط المعلول بالعلۃ فیکون ذالک الشئ ممتنعا بالغیر فلا شک فی ہذہ الصورۃ ان
ذالک الحدیث الخبیث منکر جدا باطل قطعا وموضوع یقینا وضعہ الزنادقۃ من الفلاسفۃ
واتباعہا الخوارج والمعتزلۃ لغرض ابطال القدرۃ المطلقۃ وحرام علیہ الاعتقاد عند ارباب
الحق والرشاد وہو احرے بان نجعلہ تحت القدمین حسبنا کلام اللہ وکلام رسولہ وحبیبہ سید
الثقلین فقد علمنا بہذین الکلامین الشریفین بعین الیقین ان العلۃ الحقیقیۃ لسائر الممکنات
انما ہی القدرۃ المطلقۃ وتعلق الارادۃ التامۃ لخالق الکائنات لاغیر وما عدا ہذہ من العلل و
الشرائط فلیست ہے الا اسبابا ظاہریۃ للعالم وجودہ بحسب الظاہر بہا منوط وانتظامہ بہا مشروط
وما ہذا الارتباط الظاہری الا مقتضی لحکمۃ وہو الخلاق العلیم اعلم بمصلحتہ انتہت العبارۃ المحققۃ
للرسالۃ المحققۃ قد رأیتم ایہا الناظرون المنصفون بعین انصافکم الذی انتم بصفتہ الحسنۃ متصفون
ان تلک الرسالۃ المعلومۃ النافعۃ بتمامہا خصوصا خاتمتہا فی الحقیقۃ حقیقۃ لأن دار الشکر من
جانب المؤمنین بالقدرۃ المطلقۃ لا قابلۃ للکفران کما سلک ہذا المعترض الفاضل ہذہ الطریقۃ
الغیر المرضیۃ فان مضمون جمیعہا من اولہا الی آخرہا لاسیما ہذا المضمون المحقق الذی قد حقق
فی الخاتمۃ ہوا ولا فی معاملۃ اثبات القدرۃ المطلقۃ مما لم یات بمثلہ احد من قبلہ انس ولا جان
لم یبق صاحبہ لاحد من اولی الالباب حاجۃ الی اثبات ازید منہ فی ہذا الباب وثانیا انہ اراد
رفع الالزام بلزوم انکار القدرۃ المطلقۃ عن راس القائلین بوجوب الاشیاء الموجودۃ وامتناع
المعدومۃ من الاشیاء الممکنۃ العقلیۃ بانہ من اراد منہم بہذین اللفظین الوجوب والامتناع
الارادیین فقولہ المعقول مقبول بالیقین عند ارباب العقول وقابل لوضعہ علی الراس والعین
ومن اراد بہما المصطلحین عند الفلاسفۃ الملاحدۃ المنکرین للقدرۃ والارادۃ فقولہ الغیر المعقول
غیر مقبول یقینا بل مردود قطعا عند العلماء الفحول وقابل لجعلہ تحت القدمین ثم ہو ببیانہ الثانی
قد فرق تفریقا کافیا بین الواجب والممتنع العقلیین المبحوث عنہما عند اولئک الملحدین المنکرین
لقدرۃ رب العالمین وبین الواجب والممتنع الارادیین المعتقد علیہما عند ارباب الحقیقۃ
المؤمنین بالقدرۃ المطلقۃ والحق ان صاحب الکشف الحق قد صنع لاخوانہ الطالبین للحق بالہام

الله تعالى سفينة كسفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف عنها غرق ولكن آباتم آباً على ان المعترض
لما لم يجد فيه لطريق مجالا للانكار ومعهذا لم يرا ايضا مناسبا لنفسه به الاقرار فانه قد عاهد في نفسه
ان لا يترك قولا ايضا من اقوال صاحب الرسالة النافعة بدون الاعتراض بل يقطعه بلسان
قلبه الذي له صورة كصورة المقراض كما ان المقراض لا يفرق بين تقطيع الثوب الحسن وقبيحه
كذالك لسان قلم هذا اللسان ايضا لا يميز اصلا بين قطع الكلام الحق وغيره وبناءً على هذا شرع
هو لامحالة في ايراد الاعتراضات الباردة من ديباجة تلك الرسالة الى ان انتهى الى خاتمتها كما
لا يخفى على من نظر اليها من اولها الى آخرها والغرض ان المعترض من هذا الوجه المعلوم في عين
حالة الاضطرار القى على وجهه جلباب التعصب بغاية الاستعجال وتكلم بلسان ذلق بصوت
خفي وقال ولا يخفى انه قرار على ما منه الفرار واقرار لما منه الانكار الى آخر ما قال بدون التدبر
في المآل كما نقلنا قوله سابقا بالتمام قبيل نقلنا عبارة الرسالة المتعلقة بذالك المقام فاعلموا
ايها الناظرون بحقيقة الحال انها كبرتا تان الكلمتان اللتان قد خرجتا من فوه المعترض
الصغير الفم طويل اللسان وعريض البيان فانه لاشك في انهما كلمتان خفيفتان على اللسان
ثقيلتان على الجنان مبغوضتان عند الرحمان كيف لا وهما قد صدرتا عنه في شان المثبت
بصدق قلبه القدرة المطلقة للقادر المطلق الواحد القهار وانه بالله العلي العظيم في مقابلة المنطقيين
والمتفلسفين المنكرين لقدرة رب العالمين لكرار غير فرار هو الذي بجنانه الجري القوي قد
كر على المخالفين مرارا فلم يجدوا من موافقيهم انصارا فبتت شملهم هو بنفسه الخاصة وفرق
جمعهم بالكلية من الخاصة والعامة كما لا يخفى هذا الحال على الواقفين بحاله حتى انه غير خفي
ايضا على المعترض وامثاله فكيف يتصور في حقه الفرار من امر ثم قراره عليه وكيف يتخيل
في شانه الانكار لامر ثم اقراره لذالك بعينه نعم لاشك في هذا انما هو من شان المعترض فانه
من عادته القديمة في مقابلة صاحب الرسالة القديمة والجديدة انه يقر اولا بامر ثم ينكره بعينه
مرة اخرى ويستقر مرة على محل ثم يفر منه مرة ثانية كما ظهرتا هذه الكيفية العجيبة والغريبة
على الناظرين بالنظر الغائر في الاوراق السابقة تحت جوابات اعتراضاته مرة بعد مرة وكرة

لعد كرة ونحن انشاء الله تعالى لبعد الفراغ عن جواب اعتراضه هذا القد في محل واحد جميع تلك
الفرارات والقرارات والانكارات والاقرارات والآن اصرف عنان فرس القلم الى ساحة
الابطال لاعتراضه هذا بعون الله القادر المتعال فاقول قد علمتم ايها الناظرون الى عبارة
الرسالة المحققة من اولها الى آخرها بجميع الاجزاء بعين صافية غير عمياء انه لا يرى في مقام ايضا
منها اثرا صلا من القرار بعد الفرار والاقرار بعد الانكار نعم اقر اقرارا صريحا باللسان الفصيح ان فيها
قرار بلا شبهة من طريقة الفلاسفة المظلمة وانكار بلا شك لطريق اتباعهم الاشرار وقرار
بالثبات على الدين المتين لسيد البرية واقرار بلا انكار للطريق المستقيم لاتباعه الاخيار وبيان
هذا انه ظاهر كل الظهور على من له ادنى ايضا من عقل وشعور وطبعه التسليم لكن رزيلة الاعتساف
نفور ان القائلين لوجوب جميع الاشياء الموجودة وامتناع سائر المعدومة وجوبا وامتناعا
عقليين وتخصيص جميع الممكنات من الموجودة والمعدومة بالوجوب والامتناع الغيريين الذين
هما قسمان يقينيا من الوجوب والامتناع العقليين هم الفلاسفة واتباعها المنكرون للقدرة المطلقة
والارادة التامة له تعالى واصطلاح الواجب والممتنع بالغير انما هو من اصطلاحاتهم الخاصة
وان استعملوا ذالك غيرهم ايضا مثل استعمال اصطلاحاتهم الاخرى من الكلي والجزئي والموضوع
والمحمول والحملية والشرطية والقياس الاقتراني والاستثنائي والصغرى والكبرى وماعداها
وظاهر غير خفي على الفطن الذكي ان معنى كل اصطلاح حين الاطلاق انما يعتبر على ما هو مقرر عند
بانيه الا ان يجد واحد من عند نفسه الاصطلاح فيقال في حقه انه لا مشاحة في الاصطلاح
ولاشك في ان الفلاسفة لا يريدون بالواجب والممتنع بالغير الا ما يكون هو ضروري الوجود
والعدم من جهة الغير بمعنى عدم امكان الانفكاك للوجود والعدم عنهما من الجهة المذكورة ولا
يعنون بالغير الا العلة التامة التي هي عبارة عندهم من جملة العلل والشرائط والاسباب التي هي
غير تعلق الارادة التامة لخالق الكائنات فان عند اولئك الملاحدة ما صدر العالم بارادته
واختياره تعالى بل ما صدر عنه شئ ايضا سوى الشئ الواحد الاضطراري الذي هم يسمون ذالك
الاختراعي بالعقل الاول نعوذ بخالق الكائنات عن مثل هذه الهفوات هذه حقيقة الواجب

والممتنع بالغير التي مملوة منها كتبهم المختصرات ودفاترهم المطولات وقد حققنا هذا المرام فيما قبل
بالتحقيق التام فلا نرى حاجة لاعادته في هذا المقام واما الواجب والممتنع الاراديان فظاهر ان
اصطلاحهما الخاص اصطلاح جديد قد جاء به صاحب الرسالة الجديدة والقديمة المجدد بكشفه
الحق لطريقة المثبتين للقدرة المطلقة الربانية والمبطل الماحي بالكلية لآثار الاختراعات المنكرة
المتحققة في طريق المنكرين لها بوساوسهم الشيطانية الناشئة في صدورهم الفاسدة ونفوسهم الكاسدة
من المزخرفات الباطلة الماخوذة من الفلسفة اليونانية اعتقاده الراسخ الحق المستنير من مصباح
مشكوة النبوة انه ليس شيء من الممكنات العقلية واجبا ولا ممتنعا عقليين فطابل هي بتمامها من
اولها الى آخرها موجودة كانت او معدومة ممكنة وداخلة من كل الوجوه تحت قدرته المطلقة ما ذاقت
ذائقة الوجوب ولا شمت رائحة الامتناع من الوجوب والامتناع العقليين المصطلحين عند
الفلاسفة المنكرين مطلقا لقدرته تعالى شانه وجلت قدرته هو لا يصدر شيئا الا بارادته
واختياره ولا يكف هو عن اصدار شيء الا باختياره وارادته من دون اضطراره جميع العالم
بحذافيره من قطميره ونقيره من اوله الى آخره مشدود باليقين بالحبل المتين لقدرته المطلقة
وارادته التامة بمعنى انه لا مجال لوجود شيء من الاشياء الممكنة العقلية وكذا لعدمه في آن من آنات الزمان للتخلف عن
عن ارادة خلاق الكون والمكان الفعال لما يريد والقادر المطلق على كل افعاله واقواله لعزته وجلاله وهذه هي حقيقة الواجب
والممتنع الاراديين المقصودة عند الواضع الخاص لهذا الاصطلاح المخصوص المستنبط من الاصول الحقة الشرعية الحقيقية
فقد بان من هذا البيان الناشي من كمال الايقان انه بون بعيد بين حقيقتي الواجب والممتنع بالوجوب
والامتناع الغيريين والاراديين كبعد بين الارض والسماء بل فرق بين بينهما مثل فرق بين النقيضين
عند اصحاب الافهام والآراء لا يجوز قياس احدهما على الآخر اصلا كما قاس المعترض بدون التدبر
مع وجود الفارق البين بينهما ولم يبق شك مطلقا لطالب الامر الحق الذي لقبول اهل الحق
حقيق ان الفرق بين معنيهما انما هو بحسب المعنون لا بحسب العنوان كما زعم هذا المعترض بدون
التحقيق واذا كان الحال هذا فالعجب كل العجب انه كيف يثبت ان اثبات صاحب الرسالة الواجب
والممتنع الاراديين مثبت لثبوت الواجب والممتنع بالغير الذين ابطلهما مع حيلولة وجود الفارق

البيّن بينهما كما لا يخفى هذا الامر الجلي على الناظرين اليهما وحينئذ لا يشتاب احد من العقلاء المنصفين
في ان النقض الوارد على القائلين بوجوب الاشياء الموجودة من الممكنة العقلية و امتناع
المعدومة منها وجوبا و امتناعا بالغير يلزم انكار القدرة المطلقة على هذا التقدير لا يرد اصلا
على القائل بوجوبها و امتناعها بالوجوب و الامتناع الارادييين فانه ظاهر ان عدم امكان
تخلف المراد عن الارادة وضرورة الوجود و العدم حين تعلق ارادة القادر المختار بهما على
سبيل البدلية هو في الحقيقة كمال ارادته التامة و قدرته المطلقة بخلاف عدم امكان تخلف
الوجود او العدم عن الشئ الممكن في حد ذاته لا سيما عن جميع الاشياء الممكنة بذواتها
بسبب الغير الذي يكون غير ارادته تعالى فانه لا محالة يعدّ عين العجز في حق القادر المطلق و
المختار التام و اي عجز هو ازيد عند المعترض من هذا تعالى الله عن ذالك علوا كبيرا فكيف
يتحقق بهذا النقض النقض و البيان البيان كما بين هذا الفاضل اللسان وكيف يسمع في هذا
الحال ما قال الفاضل المقوال بدون تدبره في المآل فما هو جوابكم فجوابنا فانه لا يليق اصلا
لسماع اهل العقل و الانصاف الصافية قلوبهم عن ذمائم الاعتساف كيف و انه لا يكاد يخفى
على احد من اولى الالباب من الواقفين خصوصا الماهرين بالاصول الفلسفية التي كلامنا
انما هو مبني عليها في هذا الباب ان الفلاسفة الملاحدة قاطبة ينادون مجتمعين بنداء عال
يبلغ عقيرتهم المنكرة من ناحية الشرق الى الغرب ومن طرف الجنوب الى الشمال انه لم يصدر صدورا ابدا
شئ عن القادر المتعال سوى شئ و احد هو ايضا نعوذ بالله منه بالاضطرار فيا للعجب
كيف ينسب اليهم في هذه الحالة الباطلة اصدار جميع الاشياء الممكنة و اعدامها عنه تعالى
بالارادة و الاختيار وكيف ينطبق القول الغير المحقق من جانب المعترض الفاضل في حق الواجب
و الممتنع بالغير الذين هما من اصطلاحاتهم الخاصة على مذهبهم الباطل بانهما عبارة عندهم
عما يوجده الموجد المختار بقدرته المطلقة و يعدمه ذالك المعدم القهار بارادته التامة
فحين تعلق ارادته باحد طرفي الممكن يكون هذا الطرف و اجبا و طرفه الآخر ممتنعا لئلا
يلزم امكان تخلف المقدور و المراد عن قدرته و ارادته و ظاهر ان كلام صاحب الكشف المحقق

انما هو مبني على مذهبهم بناءً على اقامة الالزام عليهم وعلى اتباعهم بلزوم انكار القدرة المطلقة على تقدير اعتقادهم الباطل بهذه العقيدة الباطلة الغير المحققة عند ارباب الحقيقة قائلين معها بان جميع الاشياء الموجودة من الممكنة العقلية واجبة بالغير وسائر المعدومة منها ممتنعة بالغير كما لا يخفى على من نظر الى جميع تلك الرسالة المحققة من اولها الى آخرها بجميع الاجزاء ولم يخبط هو باعتسافه في طريق فهم معانيها المدققة مثل المعترض وامثاله خبط عشواء ثم اقول انه مع قطع النظر عن تحقق المنافاة بين حقيقة الواجب والممتنع الارادي بين المحققين عند صاحب الرسالة وحقيقة الواجب والممتنع بالغير المبحوث عنهما عند الفلاسفة وعدم صلاحية الانطباق لاحدهما على الاخرى لا يمكن اصلا للمعترض الفاضل القول بوحدتهما فانه على تقدير قوله بعينيتهما في الحقيقة ينهدم بناء مذهبه من الاصل بالكلية حتى لا يمكن لتعميره في اية حالة الا ان يختار هو بصدق قلبه مذهب صاحب الرسالة اما اولا فلانه لا يصح حينئذ الاستدلال له بكون الامور الحسنة مثل الصدق وايفاء الوعد والوعيد واجبة بالغير على دوام وجودها في حقه تعالى بمعنى انه لا يتركها ابدا وكذا بكون الامور القبيحة مثل الكذب وخلف الوعد والوعيد ممتنعة بالغير على دوام عدمها في حقه جل وعلا بمعنى انه لا يختارها اصلا وبيانه ان الاستدلال في ذالك الحال انما يرتب على هذا المنوال ان الامور الحسنة مثل الصدق وايفاء الوعد والوعيد دائمة التحقق في حقه تعالى لانها واجبة بالغير بمعنى انه يوجدها الموجد المختار بارادته واختياره وكل ما يكون هذا شانه فهو يكون دائم التحقق والوجود وكذا الامور القبيحة مثل الكذب وخلف الوعد والوعيد دائمة العدم في حقه جل وعلا لانها ممتنعة بالغير بمعنى انه يعدمها المعدم القهار باختياره وارادته وكل شئ يكون هذا شانه فهو يكون دائم العدم مع انه لا يخفى على احد من عقلاء الناس ان كلية الكبرى بديهية البطلان في هذا القياس فكيف يصح الاستدلال على هذا المنهاج اذا لم يترتب عليه نتيجة اصلا خصوصا بواسطة الشكل الاول الذي هو عند القوم بديهي الانتاج واما ثانيا فلانه على التقدير المذكور لا يمكن له اقامة الالزام بانكار القدرة على القائلين بوجوب صدقه وامتناع كذبه تعالى وجوبا وامتناعا بالذات مفرعين عليهما وجوب ايفاء الوعد والوعيد مثل ادخال المؤمن في الجنة والكافر في النار وامتناع خلف الوعد والوعيد

مثل ادخال المؤمن فی النار والکافر فی الجنة وجوباً وامتناعاً بالغیر قائلین بانه لو لم یکن ہذا اللازم
کذبه تعالیٰ وہو محال بالذات والمستلزم للمحال یکون محالاً فانه ظاہر کل الظہور انه یکون معنی
کلامہم علی التقدیر المذکور انه تعالیٰ یوفی وعده ووعیده ویدخل المؤمن فی الجنة والکافر
فی النار بارادته واختیاره وہو تعالیٰ لا یخلف وعده ووعیده ولن یدخل المؤمن فی النار
والکافر فی الجنة باختیاره وارادته بدون اضطراره ثم الدقة علی الدقة انه لا یمکن له ایضاً
فی ہذه الحالة الصعبة ان یتبین کون الواجب والممتنع بالغیر عین الواجب والممتنع الارادیین
و یظہر بما ہے حقیقتہما عند الفلاسفة فانه لیس عندہم ایضاً الوجود للواجب بالغیر والعدم فی الممتنع
بالغیر ضروری الدوام الی الابد کما ہو ظاہر فیکون حینئذ فی الاستدلال المذکور البیان بعینه
البیان و یعود الیه النقض بعینه النقض وہذه ہی الامور التی دعت صاحب الرسالة الی ان
ترک ہو الطریقة الظلماء المروجة بدون التحقیق والکشاف الحق عن الباطل بین اکثر الفضلاء
وفرق ہو بتحقیقه الذاتی بین الواجب والممتنع العقلیین والارادیین والعادیین کلہا واعطی
لکل واحد منہا مرتبة مناسبة له فحرّم ہو اطلاق العقلیین سواء کانا بالذات او بالغیر علی الاشیاء
الممکنة من الموجودة والمعدومة لکونہما منافیین للقدرة بحسب حقیقتہما المقررة علی طبق الاصطلاحات
والاصول الفلسفیة واوجب علی جمیع العقلاء کافة اطلاق الواجب والممتنع الارادیین علی سائر
الاشیاء من الممکنة العقلیة الاول علی الموجودة والثانی علی المعدومة لکون ہذین الوجوب
والامتناع عین نفاذ القدرة المطلقة فی الحقیقة واباح ہو بل استحسن اطلاق الواجب والممتنع
العادیین الذین ہما اخصان من الارادیین علی الامور الخاصة من الحسنة والقبیحة التی
الاولیٰ منہا دائمة الوجود فی حقه تعالیٰ بمعنی انه لا یترکہا ابداً والثانیة منہا دائمة العدم فی
حقه جل وعلا بمعنی انه لا یختارہا اصلاً بناءً علی کون الاولی موافقة لعادته تعالیٰ والثانیة
مخالفة لہا ثم میز ہو التمییز الکامل بین العادة المودعة فی العالم وبین العادة المختارة لخالق
العالم بجواز تحقق الخرق فی الاولی حین صدور الکرامات وظہور المعجزات وعدم جوازه فی
الثانیة فی وقت من الاوقات کما یستفاد ہذا من قوله تعالیٰ فلن تجد لسنة الله تبدیلا

ولن تجد لسنة الله تحويلا وظاهر كل الظهور على ارباب الفهم والفراسة ان فى هذا الطريق الحق
المحقق نجاة من كل قباحة وآفة كما ان فى الطريقة الغير المحققة للمعترض ومن يتبعه فيها على
كل قدم منها مصيبة على المصيبة وبلية على البلية لا يمكن حصول النجاة منها بطريق الا باختيار
المسلك الحق لصاحب الرسالة المحققة الذى مثله كمثل سفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف
عنها غرق وبالجملة هذا القول الفضول للمعترض الفاضل مثل اقواله اللاطائلة السابقة الاخرى
خارج قطعا عن دائرة التحقيق وباطل يقينا عند ارباب التدقيق لكونه مثل اقواله الاخر الماضية
مخالفا لمذهب الفلاسفة الذى كلام صاحب الرسالة فيها انما هو مبنى عليه وبعيدا بالكلية لاساس
مذهبه المذبذب الذى هو بشغف قلبه متوجه اليه فكيف يصح فى آخر هذا القول قوله هذا انما
هو جوابكم فجوابنا فان الجواب الذى اجاب به صاحب الرسالة واصاب لا يمكن اصلا ان يعبر
هو جوابا عن جانب المعترض فى هذا الباب كما اظهرنا كيفيته الاصلية على الناظرين المنصفين
من الواقفين خصوصا الماهرين بالفنون العقلية والعلوم النقلية واذ قد فرغنا بعون القادر
العلام عن دفع ما اورده المعترض القمقام واحقاق الحق وابطال الباطل فى هذا المقام
فالآن نوفى بفضله تعالى علينا ما وعدنا قبل هذا من جمعنا فى مقام واحد جميع قراراته بعد
فراراته وعددنا مجموع انكاراته عقيب اقراراته المتحققة فى مقالاته المختلفة بحالاته المؤتلفة
فالقوا اسماعكم ايها السامعون الى ما اسمعكم وانتم بقلوبكم الحاضرة شهيدون فانى لا اسمعكم
ان شاء الله تعالى الا قولا حقا واقعيا فانها ليست من عادتى ان اتكلم لغرض اقامة الالزام
على احد بكلام فضول غير مطابق للواقع لانى اخاف من المؤاخذة به من الله الواحد القهار
فى يوم ما له سواه من دافع فاعلموا ان القول الاول من تلك الاقوال الدالة دلالة واضحة
على قراراته وفراراته وانكاراته واقراراته انه قال فالوجود فى الواجب بالغير لا يكون ضروريا
للذات لا بحسب الذات ولا بحسب الغير فى زمان الغير بل بشرط الغير انتهى وعلى هذا القياس
حال العدم فى الممتنع بالغير ايضا فى زمان الغير لعدم ضرورته عنده لا بحسب الذات ولا بحسب الغير
فى زمان الغير كما هو قد صرح بنفسه فى القول الآخر وقد علمت ذلك القول فيما قبل وستعرفه

انشاء الله تعالى فيما بعد ايضا فهذا هو الاقرار الاول واقراره عليه يكون الممكن ممكنا من كل الوجوه
بمعنى كونه خاليا بالكلية عن الضرورة الذاتية والغيرية الذى هو عين مذهب صاحب الرسالة ثم قال
بعد هذا فى قول آت بعده وهو هذا واى شئ من الاشياء لا يكون وجوده وعدمه ضروريا بالضرورة
العامة بل هو امر اختراعى عقلى باطل ادون من الممتنع بالذات ايضا لان الممتنع له حظ من العدم
وهذا لا نصيب له من العدم ايضا ولا يكون ممتنعا بالغير فيلزم اجتماع النقيضين انتهى وهذا اقراره
الاول وانكاره بهذا الشد والمد عما اقر به اولا وقرر عليه من كون الممكن ممكنا خاليا عن الضرورة
الذاتية والغيرية فى زمان الغير والثانى منها ما قال الوجود فى الواجب والعدم فى الممتنع بالغير
ليسا بضروريين للذات لا بحسب الذات ولا بحسب الغير فى زمان الغير بل بشرط الغير كما تقدم
انتهى وهذا اقرار ثان من قرار ثان كان فى صورة القرار الاول وانكار ثان عن اقرار ثان كان
هو فى زى الانكار الاول ولهذا القرار والانكار افراد كثيرة لا يتميز بين هذا المضمون الواحد بعينه فى
اقوال متعددة بطرق مختلفة. ببيانات مؤتلفة كما اشرنا فى مواقعها مرة بعد مرة وكرة بعد كرة وقد عددنا
هذين القرار والانكار المتضمنين لافراد كثيرة فى عدد واحد فى هذا المقام احترازا عن الطول الفضول
فى الكلام والثالث منها ما قال الواجب والممتنع فى الواجب والممتنع بالغير هو الغير لا غير ثم قال
بعد قول واحد بعده والعجب كل العجب كيف يكون المعنى المذكور منطبقا على العبارة واى مذهب
معنى الوجوب الذى يدل عليه جوهر الكلمة ولا شك ان فاعل الواجب والممتنع لا يكون الا ممكنا فيكون
معنى الكلام ممكن بالذات وضرورى الثبوت او العدم من جهة الغير ولا شبهة فى صحة هذا الكلام انتهى
فالعجب كل العجب انه كيف فر بهذا الجد والكد عما هو قد قر عليه سابقا بذالك الشد والمد وكيف
انكر بهذا الانكار الشديد لما اقر به من قبل بصوت رفيع سمع عقيرته القريب والبعيد فهذا اقرار
ثالث من القرار الثانى وانكار ثالث للاقرار الثانى للمعترض اللاثانى والرابع منها ما قال
بل المنافية له هى الضرورة الذاتية اما الغيرية فليست بمنافية لانها ليست الا من جانب الغير
باختياره وقدرته فكيف يكون منافيا لها بل هى مثبتة لها لان الفاعل المختار باختياره وقدرته
جعل الممكن واجبا او ممتنعا ولو لم يرد ايجابه او امتناعه يبقى الممكن ممكنا صرفا الى آخر ما قال

بدون التدبر فى المآل وكذا قال بعد هذا القول ايضا بالاتصال بغاية الاستعجال ان
الضرورة المعتبرة هى عامة من ان تكون بالذات او بالغير وهى ليست بمنافية للقدرة والارادة
لما ظهر من ان الضرورة الغيرية ما حدثت الا بالارادة والقدرة الى آخر ما قد قرر بدون ان تفكر
فيه ويتدبر فقد ظهر من هذين القولين اقرار صريح بالتصريح التام ان المراد عنده بالغير الذى
يكون هو منشأ للضرورة الغيرية فى الواجب والممتنع بالغير هو ذات الواجب بالذات الفاعل
المختار القادر العلام ولكنه قال متصلا بهذا فى الحال بفرط الاستعجال بغير ان يتدبر فى الجملة
ايضا فى مآل هذا المقال فلا يقدح فى الامكان عدم وقوعه لان هذا من جهة الغير الذى هو الواجب
او الممتنع بالذات وهذا يدل دلالة صريحة على ان الغير فى الواجب والممتنع بالغير الذى يكون هو
منشأ لتحقق ضرورة الوجود والعدم فيهما لا يجب عنده ان يكون واجبا بالذات فقط بل قد يكون
هو ممتنعا بالذات ايضا او يكون هو فى الواجب بالغير واجبا بالذات وفى الممتنع بالغير ممتنعا بالذات
وهذا هو فرار رابع من الفرار الثالث وانكار رابع عن الاقرار كذلك ولهذين الفرار والانكار
ايضا افراد كثيرة مثل الفرار والانكار الثانيين اخذت ههنا ايضا مثل السابق نوعهما والخامس
انه قال ومعنى كون وجود الممكن وعدمه مقدوران للبارى تعالى انه قادر على الجانبين على
سبيل البدلية لا انهما مقدوران فى حالة واحدة على سبيل الاجتماع ليلزم اجتماع النقيضين المحال بالذات انتهى ولا يخفى على احد
من ادنى الهنى ان المستلزم للمحال بالذات الذى يكون محاليته من جهة هذا الاستلزام لا يكون الا محالا بالغير وعدمه
واجبا بالغير بناءً على الاستلزام المذكور ولما اقر المعترض بخروج هذا الشئ عن تحت القدرة فقد
لزمه الاقرار بخروج الواجب والممتنع بالغير ايضا عن تحتها كما هو ظاهر ولكنه معهذا فى جميع هذا التحرير
بصدد اثبات انهما داخلان تحت قدرة الخالق القدير كما هو غير خفى على الناظر الخبير البصير و
هذه فرارات بعد فراراته وانكارات بعد اقراراته التى عددنا انواعها الحاوية لاشخاصها الموجودة
فى الالفاظ المعدودة المحدودة فى العبارة القليلة التى لا تزيد على اربعة اوراق من تحريره
قد اظهرناها على الناظرين المنصفين واما فراراته وانكاراته التى رأيناها منه فى تقريره فهى غير
محدودة عددها كثير وعدها غير يسير ولكن بينها بالضرورة بطريق القاعدة الكلية وهى انه مع

اصرارہ فی ان الواجب والممتنع بالغیر المصطلحین عند الفلاسفة داخلان تحت القدرة بالیقین
مخالف ایضا للفلسفیین القائلین بان دخول المؤمنین فی الجنة والکافرین فی النار واجب
وعکس ہذا ممتنع والا یلزم امکان کذبہ تعالی وہو محال بالذات والمستلزم للمحال یکون ایضا
محالا فالمعترض یقول فی حقہم انہم منکرون لقدرتہ تعالی شانہ وہو یثبت فی مقابلتہم ابطالا
لمقالتہم قدرة الباری تعالی علی ادخال المؤمن والکافر فی الجنة والنار کلیہما ویعلم من ہذا
انکار صریح لدخول الواجب والممتنع بالغیر عندہ تحت القدرة والا فای نفع لہ من المخالفة
مع اولئک القائلین وکیف ینبغی لہ اقامة الالزام علیہم بانکار القدرة المطلقة علی تقدیر
قولہم ذالک واتیہ ضرورة لہ فی ہذہ الحالة لاثبات مقدوریة تلک الاشیاء المذکورة فانہ
ظاہر ان مراد اولئک القائلین بالوجوب والامتناع فی قولہم لیس الا وجوبا وامتناعا
بالغیر لا بالذات کما ہو یظہر من تعلیلہم باستلزام المحال بالذات فان الشئ الذی یکون محالا
بناءً علی استلزامہ المحال بالذات یکون ہو ممتنعا بالغیر ووجودہ واجبا بالغیر لا بالذات حتی یحتاج
فی مقابلتہم الی اثبات مقدوریة ذالک الشئ وابطال قول القائل لوجوبہ او امتناعہ کما لا یخفی ہذا
علی احد من اولی النہی ثم المعترض مع ذالک یعتقد بنفسہ بوجوب امثال تلک الاشیاء او امتناعہا
وجوبا وامتناعا بالغیر واذا یقول لہ احد منہ انہ یلزم علی ہذا التقدیر ابطال القدرة المطلقة
للخالق القدیر فان معنی الواجب والممتنع بالغیر علی طبق الاصول الفلسفیة ما یکون خارجا عن
تحت القدرة بسبب الغیر الذی یصیر بہ عندہم احدہما واجبا والآخر ممتنعا فلا یناسب اطلاق
ہذا القول اصلا فی حق القادر المطلق الغنی الاعلی فیقول فی جوابہ انہ لیس الامر کما تقول بل
ہما داخلان تحت القدرة علی طبق اصول الفلاسفة فانہما ممکنان بالذات والممکن من جہة امکانہ
الذاتی یکون داخلا تحت القدرة لا محالة وہو ینکر کون الضرورة الغیریة المتحققة فی الواجب و
الممتنع بالغیر منافیة للقدرة والارادة ویقول بل ہی مثبتة لہما لان الفاعل المختار باختیارہ
وقدرتہ جعل الممکن واجبا او ممتنعا ولو لم یرد ایجابہ او امتناعہ لبقی الممکن ممکنا صرفا وبعد الوجوب
والامتناع بالغیر ایضا ہو تعالی قادر علیہ یعنی انہ اذا یرید اعدامہ او ایجادہ یعدم ویوجد

ولكن لا يريد العدم او الوجود حالة الوجود والعدم لاستلزامه محالا ولما كان تقريره هذا مظهراً
لان الواجب والممتنع بالغير ليسا بدائمى الوجود والعدم بل يحتمل فى كل وقت ان ينعدم الواجب
بالغير ويوجد الممتنع بالغير بان يزول الوجود ويقوم مقامه العدم وبالعكس فبناءً على هذا اذا
يعترض عليه احد انه يلزم على هذا التقدير ان لا يتحقق اليقين على صدقه وايفاء وعده ووعيده
تعالى وعلى عدم تحقق كذبه وخلف وعده ووعيده اصلا لكون الاول واجبا بالغير والثانى
ممتنعا بالغير ففى جوابه يفر بالعجلة وينكر بالكلية عما اقر به اولاً ويقول انه لا ينعدم صدقه وايفاء
لوعده ووعيده ولا يوجد ابدا التحقق كذبه وخلف وعده ووعيده تعالى لان الاول واجب
بالغير والثانى ممتنع بالغير وظاهر ان فى قوله هذا اقرار صريح لكون الواجب بالغير دائم التحقق
والممتنع بالغير معدوم التحقق ابدا وهذه القرارات والانكارات التى تتحقق هى فى تقريره ليس
لها حد محدود وعدد معدود بل ان اتفق لاحد التقرير معه فى هذا الامر المعلوم فى يوم واحد
الف مرة ايضا ليرى منه الفرار من القرار والانكار عن الاقرار فى كل مرتبة ولهذا قد بينا ها
بطريق القاعدة الكلية من شاء فليجربها بالتقرير معه فى تلك الامور المذكورة تارة مرة او الف
مرة فقد رأيتم ايها الناظرون المنصفون ان هذه هى قرارات المعترض بعد قراراته وانكاراته
بعد اقراراته الموجودة فى تحريره والمتحققة فى تقريره ولعلكم قد علمتم ايضا من رؤيته كيفياتها
المتلونة ان منشأ هذه بحسب الظاهر امران الاول انه ليس فى هذا الامر امر محقق عنده كما يكون
هو محققا عند ارباب التحقيق من اصحاب الآراء فهو من اجل هذا يخبط فى السلوك على طريقه
الادق الاصعب خبط عشواء واعتقاده بهذا انما هو تقليدى لا تحقيقى والثانى ان طبيعته قد طبعت
فى بدء الفطرة من غاية العجلة فهى لا ترخصه للتدبر بالغور الكامل والنظر فى الامور الى المآل
فمن اجل ذالك آل حاله الى ما آل واما بحسب الباطن فسببه الحقيقى انما هو امر واحد فى الحقيقة
وهو ان المعترض الفاضل بالفضول بصدد ابطال الامر الحق الحقيق بالقبول واثبات الباطل
الغير المعقول فمن اجله القادر القهار بقدرته وشأنه يظهر على الناظرين الى تحريره والسامعين
لتقريره بطلان قوله الباطل بلسان قلمه وقلم لسانه ثم العجب كل العجب انه ينبنى بالكلية مجموع

قراراته وانكاراته في جميع تحريراته وتقريراته وينسب بغير التأمل وبدون التحقيق بفرط عجلة
طبيعته الطبعية الانكار والفرار الى من هو بعون الله القادر القهار في مقابلة المقابلين لكرار
غير فرار مع انه قد صنف في مقابلة المخالفين لدينه المتين رسائل وكتبا متعددة مختصرة ومطولة
ولكن بفضل القادر المختار لم يتحقق في واحد ايضا منها فرار وانكار بعد القرار والاقرار ولا قرار
واقرار عقيب الفرار والانكار كما يقول عليه بالفضول هذا الفاضل الفرار الفرار بل كل ما في
جميعها بحمد الله امر محقق حقيق بالقبول لارباب العقول من الطالبين للتحقيق المتبعين للحق في الامور
وان خالفت الجمهور وجادت هي بالتمام نافعة تامة في حق الانام من الخواص والعوام ومطبوعة
لطبائع المنصفين العارفين للرجال بالاقوال الذين هم ليسوا مثل المعترض وامثاله
بعارفين للاقوال من الرجال كيف لا وان صاحب هذه التصانيف النافعة
مع عدم ادعائه للعلم والفضل والعصمة عن الخطاء
والنسيان من عادته القديمة في جميع تصنيفاته القديمة والجديدة انه لا يودع فيها بلسان
قلمه مضمونا الا بعد تحقيقه الكامل حتى الوسع والغور التام بقدر الامكان في بدئه ومآله والرجوع
في حل الامور بالقلب الحاضر الى الحاضر الناظر لينكشف الحق الصراح بفضله على الخاطر ويبني كلامه
في كل مقام من مقاماتها على الاصول الخاصة التي ينبغي ان يكون ذالك المقام مبنيا عليها
ويسلك في جميع المباحث على طريق فن المناظرة الذي المقصود منه انما يكون اظهار الحق والصواب
ويجتنب فيها كل الاجتناب عن طريقة المجادلة والمكابرة اللتين لا يكون مقصود من اولهما
غير الزام المقابل ومن ثانيهما اظهار الفوقية لنفسه عليه بما لا محصل له ولا حاصل ولا شك
في ان ارتكابهما من الامور المذمومة عند كافة من اولى الالباب ثم ظاهر على الواقفين
بحاله من الناظرين الى تحريره والسامعين لمقاله انه بسيف لسانه وسنان قلمه مصروف
الهمة في مقابلة المخالفين للدين المتين لسيد العالمين ومشغوف الفؤاد بفضل ربه الهادي
الى الرشاد حبا لتائيد الشريعة السنية النبوية والطريقة المصطفية المرتضوية ومثبت للقدرة
المطلقة الالهية والمبطل الماحي بالكلية الطريق المنكر للمنكرين لها بابطال اوهام الواهية

بالحجج القاطعة والبراهين الساطعة ولا يشك من آمن بالله العلي الكبير العليم القدير ورسوله
البشير النذير في ان صرف ارباب العلم هممهم العالية الى هذا الامر الخطير من اهم الضروريات
الدينية لاسيما في هذا الزمان البعيد بقرون من خير القرون لسيد الانس والجان لما قد ظهرت
فيه كثيرة من الفرق الباطلة ارباب العقائد الفاسدة خصوصًا اتباع الفلاسفة الملاحدة
المنكرين مطلقا للقدرة المطلقة فانهم قد طغوا في البلاد واكثروا فيها الفساد وافسدوا بتخيلاتهم
الفاسدة واوهامهم الباطلة عقائد العباد والله علام الغيوب عالم ما في القلوب يعلم الحال الواقعي
لباطن قلبه انه لا يطلب بفعله هذا امرا من الامور الدنيئة الدنيوية من الرياء والسمعة او اظهار
العلم وطلب الفوقية على الاقران والامثال وغير ذالك مما يبتلى به كثيرا اكثر ابناء الزمان من الفضلاء
المتدللين بفضول القيل والقال متكئين على اقوال رجال هم رجال ونحن رجال بل جل مقصوده
واهم مطلوبه من هذا الصنيع الجميل عند الرب الجليل انما هو الاصلاح التام بخلوص القلب لعقائد
الانام بازالة الشكوك والاوهام عن قلوب الخواص والعوام لاسيما الاوهام والشكوك الباطلة
الناشئة في الافئدة الفاسدة من فرط الانهماك والاشتغال بالمزخرفات الباطلة المموهة
الفلسفية للفضلاء الذين هم غير ناظرين في العلوم الدقيقة بالانظار الخفية والمقصرين انظارهم
على الفاظها الظاهرية ومن كان حاله بفضله تعالى على هذا المنوال فالله القادر المطلق الكبير المتعال
مؤيده وناصره في كل حال فان الله تعالى في عون العبد ما دام هو في عون اخيه ومن كان
لله كان الله له وهذا هو السر الخفي الذي يتلبه القادر المطلق على من يخالفه في الامر الحق الذي
من شانه ان يعلو ولا يعلى ابدا ويظهر حقية قوله الحق بقدرته وشانه بلسان قلم المخالف له وقلم
لسانه كما اظهرنا على الناظرين المنصفين في تحريرنا هذا باقرار المعترض بالتصريح التام مرة بعد اولى
وكرة بعد اخرى في مقامات مختلفة ببيانات مؤتلفة لما حققه صاحب الرسالة المحققة والحمد لله
على ذالك حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه وتحصل الكلام وخلاصته جميعه في هذا المقام بعد الفراغ بفضل
الملك المنعام عن جوابات اعتراضات المعترض بالتمام ان هذا العبد الفقير الراجي الى فضل
مولاه الغني كل ما حقق بلطفه الخفي والجلي في رسالته النافعة الموسومة بكشف القناع عن وجه

الوجوب والامتناع فهو بتمامه من اوله الی آخره حق محقق فی الحقیقة ومن الامور الواقعیة التحقیقیة عند ارباب الحقیقة من الذین قد رحم الله بلطفه علی حالہم وکشف الغطاء بفضله عن بالہم وجمیع اعتراضات المعترض الفاضل علیہا من اولہا الی آخرہا باطلة قطعا بالتمام لیس واحد ایضا منہا قابل القبول لعقول العلماء الفحول من العلماء الاعلام فان مجموعہا تنادی مجتمعة بالسنة الحال القائمة مقام السنة المقال بحیث لا یکاد یتمیز صوت بعض منہا عن صوت بعضہا ان صاحب جمیع ہذہ الاعتراضات الباطلة فی الحقیقة لم یتأمل قط فی معنی الرسالة المحققة ولم یتفکر مطلقا فی حقیقة الاصول الفلسفیة ثم یا للعجب انه لم یتدبر اصلا فی کلام نفسه ایضًا بان کان یتفکر ہو فی نفسه انه ما یقول وفی ایّ وادٍ یجول اقوله معقول ام ہو غیر معقول اہو مثبت لمطلوبه فی نفس الامر او ہو مبطل له فی الواقع وہادم لبنائه بالکلیة ومثبت لمقصود خصمه فی الحقیقة ہذا المن شان اللبیب عجیب ونحن قد اظہرنا بفضله تعالی جمیع ہذہ الامور المستورة علی الناظرین بانظار صافیة فی تحریرنا بطرق حکمیة مسطورة والحمد لله الذی ہذا العبد الضعیف قد کشف بفضله القوی کشفا بعد کشف القناع عن وجوہ الامکان والوجوب والامتناع بالحکمة الیمانیة الناشئة من القوة الایمانیة بطریقة لم یبق فیہا خفاء اصلا علی الناظرین من المناظرین المنصفین ولا نبالی مطلقا بالمجادلین والمکابرین المتعسفین فانہم قد خلقوا فی اصل حقیقتہم فی الحقیقة من ماء دافق عجیب وطین لازب غریب وانا نجعل الله فی نحورہم ونعوذ به من شرورہم مع انا قد قطعنا عروق شرورہم بعون من جعلنا فی نحورہم فالحمد لله ثم الحمد لله علی ہذا حمدا کثیرا طیبا مبارکا فیه۔

خاتمة الکتاب

فی فصل الخطاب بیننا وبین مخالفینا فی ہذا الباب اعلموا ایہا الناظرون الطالبون للحق بالتحقیق جعل الله لکم التوفیق خیر رفیق انی قد اختم بعون الله القادر المطلق ہذہ الرسالة

الدافعة التي هي بحسن بياتها لاوهام المتشككين من المتفلسفين والمتفلسفين عن قلوب الطالبين للحق دافعة على الباحثين اللطيفين المحققين المبحث الاول انه لا شك لاحد من الواقفين بالفنون الفلسفية في ان اصطلاح الواجب والممتنع بالغير انما هو من اصطلاحات الفلاسفة ثم لا خفاء على احد من العقلاء في ان معنى كل اصطلاح يؤخذ بحسب ما هو موضوع له في الاصل عند واضعه ويعتبر ما هو مقرر في الحقيقة عند بانيه فبناءً على هذا يعتبر معناهما بحسب ما هو معتبر عندهم لا محالة واذا تمهد هذا فنقول انا لما نظرنا بامعان النظر في كتب الفنون الفلسفية وجدنا فيها امورا امبرهنة في حقهما الامر الاول انهما قسمان من الواجب والممتنع العقليين المنقسمين الى بالذات وبالغير اما اولا فلان المقصود بالذات للفلاسفة انما هو البحث عن المفاهيم العقلية التي عليها مدار جل المضامين الفلسفية من الطبعيات الى الالهيات كما لا يخفى على الواقفين بها واما ثانيا فلان تقسيمهم مطلق الواجب والممتنع الى واجب وممتنع بالذات وبالغير يدل دلالة واضحة على انه كما ان الواجب والممتنع بالذات عقليان عندهم لا غير كذالك الواجب والممتنع بالغير ايضا لا يمكن عندهم الا ان يكونا هما عقليين كما هو ظاهر على العلماء الاعلام العارفين حقيقةً بحقيقة المقاسم والاقسام ويثبت من هذا ان الاشياء الممكنة التي حسنها وقبحها شرعيان مثل حسن الصدق وايفاء الوعد والوعيد وقبح الكذب وخلف الوعد والوعيد وما عداها عندنا ارباب الملة والدين كيف يناسب كونها في حقه تعالى واجبة وممتنعة بالغير الذين هما قسمان من الواجب والممتنع العقليين باليقين والا لزم فيه امر من الامور اما انكار كون الواجب والممتنع بالغير قسمين من الواجب والممتنع العقليين واما انكار كون تلك الاشياء حسنة وقبيحة بالحسن والقبح الشرعيين او الاقرار بجواز كون الاشياء الحسنة والقبيحة شرعا واجبة وممتنعة عقلا في حقه تعالى بناءً على حسنها وقبحها الشرعيين الحاصلين من عنده تعالى وفساد كل من هذين الانكارين والاقرار مما لا يكاد يخفى على احد من اولي الالباب والامر الثاني ان معنى مطلق الواجب والممتنع المنقسمين الى بالذات وبالغير عندهم انما

هو غير ممكن الانفكاك للوجود والعدم عن الشئ الموجود والمعدوم فان كان منشأ عدم الامكان لذالك
الانفكاك ذات الشئ يكون ذالك الشئ واجبا وممتنعا بالذات وان كان منشاه غير ذاته يكون
هو واجبا وممتنعا بالغير واما فى نفس عدم امكان الانفكاك للوجود او العدم الذى هو بعينه معنى تحقق
الوجوب والامتناع فى شئ فكلاهما مشتركان على طبق اصول فلاسفة اليونان ولما كان غير الممكن هو
غير المقدور فيكونان لامحالة مشتركين فى عدم المقدورية ايضاً بالضرورة والامر الثالث ان الغير
المأخوذ فى الواجب والممتنع بالغير عندهم عبارة عن العلة التامة التى هى فى الحقيقة منشأ لوجوب
الاول وامتناع الثانى وهى غير ارادته تعالى وعادته عند الفلاسفة كما يظهر من اصول هؤلاء
الملاحدة وبيانه الاجمالى ان شيأ من اشياء العالم ما عدا العقل الاول لم يصدر عنه تعالى شانه
وجلت قدرته العياذ بالله عند هؤلاء المنكرين لقدرة القادر المختار فضلا عن الصدور بالارادة
والاختيار فعلى هذا التقدير الباطل يكون معنى الواجب والممتنع بالغير عندهم ما هو غير ممكن الانفكاك
للوجود والعدم بسبب الغير الذى هو غير ارادته وعادته تعالى ثم لابد من ان يكون كل منهما غير مقدور
ايضا بسبب هذا الغير على طبق اصولهم المزخرفة لما مر من تحقق المساوات بين الممكن والمقدور واللاممكن
واللامقدور والامر الرابع ان تحقق الامكان الذاتى فيهما لا يكفى فى تحقق القدرة عليهما بناءً على
مذهبهم الباطل بمعنى ان الموجد المختار اذا شاء اوجدهما ومتى اراد اعدمهما لا يمنع الغير عن نفاذ القدرة
عليهما حين تعلق الارادة بوجودهما او عدمهما اما اولا فلانه يلغو حينئذ تحقق الوجوب والامتناع فيهما
بسبب ذالك الغير واما ثانيا فلانه يلزم على هذا التقدير كونهما ممكنين من جهة الغير كما انهما ممكنان من
جهة الذات وهذا مخالف بالكلية لمذهب الفلاسفة واما ثالثاً فلانهم مع اعتقادهم بتصحيح بعدم
صدور شئ من الاشياء الممكنة عن القادر المختار سوى العقل الاول وهو ايضا بالاضطرار قائلون
بالامكان الذاتى لجميع الاشياء الممكنة من الموجودة والمعدومة فبناءً على هذا وجود الممكنات وعدمها
انما يتحققان بالاضطرار الاول بالوجوب الحاصل لها بتحقق العلة التامة والثانى بالامتناع المتحقق من
ارتفاعها ولا يتحقق ايجادها واعدامها بالارادة والاختيار فظهر من هذه الامور الاربعة كظهور الشمس
فى رابعة النهار على اولى الابصار ان القول الغير المحقق لوجوب جميع الاشياء الموجودة من الممكنة

الذاتية وامتناع سائر المعدومة منها وجوبا وامتناعا بالغير باطل قطعاً يلزم منه انكار مطلق للقدرة المطلقة الالٰهية على طبق الاصول المموهة الفلسفية فلا ينبغي لمن آمن بالله ورسوله المقبول الحقيقة باتباع الفلاسفة الملاحدة بهذا الاعتقاد الباطل الغير المعقول بل ينبغي له ان يعتقد بهذه العقيدة الحقة المحققة ان جميع الاشياء الممكنة عقلاً ممكنة بجميع الجهات ومقدورة بجميع الوجوه في حقه تعالى شأنه وجلت قدرته وتمت ارادته ليس فيها شائبة الوجوب والامتناع العقليين المصطلحين للفلاسفة المنكرين مطلقا لقدرته المطلقة وارادته التامة نعم يتحقق فيها الوجوب والامتناع الارادیان والعادیان من قبل ارادة الله تعالى وعادته جلّ وعلا فان هذا عين مقتضى تحقق قدرته وتقاضاء تعلق ارادته الثابتتين العاليتين ولا شك في ان هذا كمال حقيقي لقدرته وارادته تعالى كما لايخفى على اولى الالباب الذين قد اعطوا فصل الخطاب من الملك الوهاب والبحث الثاني ان الغير الذي هو المأخوذ في الواجب والممتنع بالغير لايخلو باعتبار معناه اللغوي الاعم من معناه الاصطلاحي الفلسفي اما ان يراد به ارادة الباري تعالى وعادته او غيرهما او اعم منهما واذا تقرر هذا فنقول ان من القائلين بوجوب جميع الاشياء الموجودة من الممكنة الذاتية وامتناع سائر المعدومة منها بالوجوب والامتناع الحاصلين لها بسبب الغير من اراد بالغير ارادة الباري تعالى وعادته فقوله هذا راجع في الحقيقة الى القول بواجب وممتنع اراديين وعاديين الذي هو صحيح بلا شبهة وهو من اجل هذا يعد بالتيقين في زمرة المثبتين للقدرة المطلقة الالٰهية وبالنظر الى هذا الحق نعده من اخواننا في الدين المؤمنين بقدرة رب العالمين والذين يريدون بالغير ما يريد به الفلاسفة اي العلة التامة التي هي عندهم غير الارادة والعادة فلا شك في انهم منكرون مطلقا للقدرة الربانية بالوساوس الفاسدة الشيطانية الناشئة في صدورهم من مزخرفات الفلسفة اليونانية ومن اجل هذا نعلمهم باليقين من اعدى عدونا في الدين واما الذين يريدون به معنى اعم من ان يكون هو ارادته وعادته تعالى او غيرهما فحالهم عندنا انهم وان لم يكونوا منكرين بالكلية للقدرة ولكنه لاخفاء عند اهل الحقيقة في انهم منكرون بلا مرية للقدرة المطلقة فمن اجل ذالك وجب علينا ان نلحقهم بالفرقة الثانية من السابقة ولا فرق بينهما الا بان احدهما اخوان كبار واخرهما اخوان صغار في حق الانكار لصفة القدرة المطلقة

عن ذات القادر المختار فيعد الكل منهما شقيا عن قبل العلماء الاخيار المتدينين بصدق قلوبهم بدين
سيد الابرار والغرض ان جل نزاعنا فى امر عموم القدرة الذى هو اعظم اصول ديننا اهل الحق فى
الحقيقة انما هو بالفرق المخالفة الذين هم مثبتون وجوب الاشياء الموجودة وامتناع المعدومة من
الممكنة العقلية من جهة الغير الذى هو عند الفلاسفة الملاحدة غير ارادته وعادته تعالى شانه و
جلت قدرته وعمت ارادته وليس نزاعنا فى هذا الامر مطلقا ولا ينبغى ايضا لنا اصلا بالذين هم مثبتون
الوجوب والامتناع لها من اجل تعلق ارادته وعادته تعالى بها كيف وان هذا الامر الذى هو
فى امر القدرة المطلقة لب اللباب انما هو عين مقصودنا فى هذا الباب فانه ليست مرتبة فوق
هذا فى معاملة اثباتها وظاهر ان هذا هو المراد لعلماء زمرتنا المقدسة اهل الحق والذين
باطلاقهم الواجبة والممتنعة على الاشياء الموجودة والمعدومة من الممكنة العقلية كما يظهر
من النظر الغائر بالانظار الصافية فى سياق بياناتهم الشافية الكافية وحاشا ان يكون
مراد هؤلاء العلماء الابرار بذالك ما هو مراد الفلاسفة الظلمة واتباعها الاشرار فالمعترض و
امثاله من اية فرقة من الفرق المذكورة يعدون انفسهم العالية فنحن نعامل بهم معاملة تلك الفرقة
البتة ثم مع هذا يقول هذا العبد الفقير الذى هو مشغوف القلب بالتمام فى حب النصح لاخوانه فى
دين الاسلام ان المناسب لعلماء فرقتنا المتبركة ان لا يستعملوا فى كلماتهم الطيبة حين اثباتهم
القدرة المطلقة وابطالهم الكلمات الخبيثة للمبطلين لها بالكلية باقلام السنتهم والسنة اقلامهم
لفظى الواجب والممتنع بالغير الذين لاشك فى كونهما من الاصطلاحات الفلسفية بل ينبغى لهم
ان يختاروا بدلهما الفاظ الواجب والممتنع الاراديين والعاديين التى بينها وبين الاوليين
بون بعيد كبعد واقع بين الارض والسماء بل مثل بعد متحقق بين النقيضين لئلا يتبادر عند
الاطلاق ذهن السامع لتقريرهم والناظر الى تحريرهم من لفظى الواجب والممتنع بالغير الى
معناهما المصطلح عند الفلاسفة الملاحدة فيفهم من تقاريرهم وتحاريرهم انهم مبطلون للقدرة
مع كونهم مثبتين لها فى الحقيقة ومع هذا يكون فى هذا الحال للمخالفين لهم ايضا مجال بايقاع
غير الواقفين بحقيقة الحال فى ورطة المغالطة بان يقولوا انظروا الى هؤلاء انهم يتهموننا بالفضول

بانکار القدرة بناءً على اطلاقنا الفاظ الواجبة والممتنعة بالغير على الاشياء الموجودة والمعدومة
من الممكنة مع انهم ايضا يقولون بهذا اشتلنا فان كنا نحن عندهم باطلاق هذه الالفاظ منكرين
للقدرة فهم ايضا عندنا لها منكرون وان كانوا هم مع اطلاقهما مقرين بها فنحن ايضا مثلهم بها
مقرون وبالجملة انهم ونحن راكبون فى سفينة واحدة مشتركين كلنا فى الغرق والسلامة
من الآفة وظاهر غير خفي مطلقا على جميع من اولى الالباب ان فى مثل هذه الحالة يفوت
الغرض الاصلى من البحث والمباحثة فى هذا الباب فبالنظر الى هذه الامور الواقعية المحققة
فى الحقيقة لقد اخترت فى معاملة اثبات القدرة المطلقة بالهام الملهم للصواب الخلاق
البديع بحكمته البالغة للكون والمكان طريقة لطيفة عذراء لم يطمثها الى الآن انس قبلى ولا
جان وما هذا الافضل خاص من فضاله العامة يعطيه من يشاء من عباده وهو تعالى
شانه وجل جلاله المحمود بجميع المحامد فى الحقيقة لعزته وجلاله المتفرد بكماله فى خلق العالم وايجاده
وقد اسس هذا العبد الضعيف على هذا الاساس المحكم بفضل القادر القوى بناء الرسالتين القديمة والجديدة
بل ابنية جميع الرسائل التى قد صنفت فى اثبات القدرة الالهية بمقابلة المنكرين المبطلين لها
بالكلية بابطال اوهامهم الواهية بالحجج الساطعة والبراهين القاطعة التى قطعت بها عروق
مغالطات الفلسفيين والمتفلسفين كلهم اجمعين فى الامر المنكر لانكار القدرة المطلقة لرب
العالمين والحمد لله على احسانه هذا حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه والرجاء من الله القادر
المتعال انه من نظر فيها بعين الانصاف وتفكر فى الامور الى المآل فيختار هو ان شاء الله تعالى
فى الحال هذه الطريقة المرضية النافعة الدامغة فى معاملة اثبات القدرة المطلقة ومن نظر فيها
بنظر الاعتساف ولم يتدبر فى عواقب الامور فليس علمه فى حق ذلك المغرور الا متاع
الغرور وانما هو العلم الذى يعبر بالحجاب الاكبر نعوذ من شره بخالق الخير والشر ونعوذ بك
اللهم من علم غير نافع فما لهذه الداهية العظمى غير وجهك الكريم من دافع فالمخالفون لنا فى
هذا الباب ان نظروا الى كلامنا الصادق الحق التحقيق بالقبول باعين الانصاف المنقاة
من كدورة الاعتساف لارتفع باليقين من البين النزاع والخلاف وتبدل الشقاق بوفاق

وان تأملوا بالقلب الحاضر والنظر الغائر حق التأمل والتدبر فى تضمنه للتحقيق الاتم والمصالح
والحكم واشتماله لمحض النصح فى حقهم بالطريق المتين الاحكم باصلاح العقائد الدينية والاطلاع
التام على المغالطات الوهمية الفلسفية ودفع اعتراضات المخالفين الموردة على الدين المبين
والغلبة التامة حين المقابلة مع الفلسفيين المنكرين مطلقا للقدرة المطلقة لاشتغلوا بخلوص
الجنان فى اداء الشكر بدل الكفران لاخيه الناصح المظهر للامور المخفية ورافع الاجحبة عن
الافئدة والمعطى حبةً لسداد الاسلحة الحديدة المصنوعة بالصنعة الجديدة بايدى اخوانه ليغلبوا
بها حين المقابلة على الفلاسفة الملاحدة واتباعها ارباب العقائد الفاسدة ولن يكلفوا نى
بان احمل عليهم مرة بعد مرة حملة شديدة بالجنان الجرى بقدرة القادر القوى وارفع بيدى
فى مقابلتهم رمح القلم وارى بعون الله القادر القهار بريق سنانه اللمعان الى العرب من العجم
ولكن آهاً ثم آهاً على انه فقد وضاع من العالم رسم الانصاف وقد ذاع وشاع فى آفاقه رسم
الاعتساف قد خفيت فى زماننا العلماء الربانيون المنصفون فى المقابر الدوارس وبقيت مقامهم
الفضلاء المتعصبون محتبين فى محاريب المساجد والمدارس المغرورون بالفاظ العلوم الظاهرية غير
المتدبرين مطلقاً فى المعانى والمضامين المخفية والحقائق الباطنية الناظرون فى الكلام الى من قال
غير الناظرين فيه الى ما قال لا يسمعون اصلا كلام احد خصوصا المعاصرين وان كان هو فى الحقيقة
حقا حقيقا بالقبول الا كلام متبوعيهم لا سيما الاموات منهم وان كان ذالك الكلام فى الواقع على
طريق غير معقول وهذا الامر العجيب هو المانع الذى به قد سدت ابواب ترقى العلوم على الافئدة
الفاسدة لفضلاء الانام كما كانت هى مفتوحة فى الزمان السابق على القلوب الصافية للعلماء
الاعلام ومع ذالك بلية على البلية والمصيبة على المصيبة ان اكثر فضلاء الزمان الذين هم فى الجملة ايضا واقفون
بالفنون الفلسفية مع كونهم مدعين للاسلام خصوصا منه لمذهب اهل السنة والجماعة متدينون فى
الواقع بدين الفلاسفة واتباعها من الخوارج والمعتزلة فى معاملة انكار القدرة المطلقة بل انهم
يتمسكون فى حل العقائد الدينية بمزخرفات المضامين الفلسفية الوهمية حتى انهم يرجحون تلك الخرافات
على الكلام الصادق باليقين لرب العالمين والاحاديث الصحيحة لسيد الكائنات وهذا هو الامر الغريب الذى

فـ منع اكثر الناس عن السلوك على الطريق المستقيم للدين القويم كما كان القدماء الصالحون سالكين
عليه و مائلين بصدق قلوبهم الصافية اليه ولكن بعد ذالك الشكر لله الكريم ان هذا الزمان
اللئيم لم يبق الى الآن خاليا بالكلية ولا يبقى انشاء الله الرحمان ابدًا الى قيام القيامة عن
وجود العلماء المنصفين المتصفين بالصفة الحسنة من انصاف الطبيعة العارفين الرجال بالاقوال
لا العارفين للاقوال من الرجال المميزين بتحقيقاتهم الذاتية الحق عن الباطل الآخذين للامر الحق
من اىّ مكان رأوه فيه وان كان هو عند مخالفيهم الاعداء لهم فان الحكمة ضالة المؤمن
يلتقطها من حيث وجدها ومنهم الذين مع انهم صرفوا برهة طويلة من زمان عمرهم العزيز في
تحصيل الفنون العقلية بنسبة اكثر الاقران والامثال من المؤمنين بالمزخرفات الفلسفية وقطعوا
بيداءها وخضراءها وجابوا مرداءها وشجراءها وساحوا في اتهادها ووهادها وسبحوا في انهارها
وبحارها وارتقوا على اطلالها وجبالها الى ان عرجوا بهممهم العالية من حضيض ارضها الى اوج
سماءها حتى انهم امتازوا بهذه الصفة الخاصة عن كثير من الامثال والاقران وفازوا بهذه
المرتبة العظمى بالدرجة العليا بنسبة اكثر فضلاء الزمان ولكن الحق الهادي للعباد الى الرشاد
كشف بعد ذالك بفضله الخاص على افئدتهم الطالبة للحقيقة الواقعية قبائح حقيقتها الخفية
وذمائم سرسريتها المخفية فهم رأوها بعيون قلوبهم الصافية المنورة بنور الفراسة عائقة تامة و
مانعة قوية عن السلوك على الطريقة الحقة المستقيمة للشريعة السنية النبوية والطريقة المصطفوية المرضية
لما وجدوا اجلّ اركان فنونها الاربعة من الطبعيات والعنصريات خصوصًا الفلكيات لاسيما
الالهيات مبتنية على انكار القدرة المطلقة لخلاق الكائنات من الارضين الى السموات التي اقرارها
باللسان واعتقادها بخلوص الجنان من اعظم الاصول الدينية وانكارها من اظهر علامات الالحاد
والزندقة عند الذين كشفت على قلوبهم اسرار القدرة الربانية فهم بالنظر الى هذه الكيفية القبيحة
في صورتها المزخرفة تركوها بعدما ملكوها البتة وطلقوها بحكم المالك الحقيقي طلاقًا بتة ثم الله الموفق
للسداد الذي بيده ازمة عقائد العباد يصرفها الى حيث يشاء اما الى الاصابة او الى الخطاء وفقهم
بفضله الخاص عليهم بابطال مضامينها الباطلة الواهية المخالفة مخالفة تامة للطريقة النبوية لاسيما

للقدرة المطلقة الالهية فابطلوا فروعها باصولها وبعض اصولها باصولها الاخرى القوية بنسبة الاولى بادلة قطعية ما تركوا فيها باليقين مجال الانكار للمناظرين فهؤلاء العلماء الربانيون الذين هم لعلوم الانبياء حاملون في الحقيقة مصاديق العلماء ورثة الانبياء و انما يخشى الله من عباده العلماء ولعمري انهم من الذين ببركتهم يقوم الارض و السماء جزاهم الله خير الجزاء وشرفهم بلقائه يوم اللقاء اللهم اجعلني بحق اتباعي بصدق القلب لقدرتك المطلقة من المقبولين في حضرتهم واحشرني ببركة الطالي بخلوص الجنان لادلة المنكرين لها في زمرتهم وليغفر الله عبدا قال آمينا وبعد هذا فهذا العبد الضعيف المتوسل بفضله القوي ينادي بنداء عال يبلغ انشاء الله باذنه العالي في اذن الادانی و الاعالي ويقول آيايها الاخوان من فضلاء الزمان ان اخاكم هذا انكم قد صنع لكم بالهام القادر المطلق الملهم للصواب في امر اثبات القدرة المطلقة و ابطال المنكرين لها بالكلية سفينة كسفينة نوح من ركبها نجى و من تخلف عنها غرق فمن اراد منكم النجاة من الغرق في لجة مظلمة من ورطات التوهمات الباطلة الفلسفية فليركبها بالعجلة قاريا بلسان قلبه الخاشع بسم الله مجريها ومرسها ان ربي لغفور رحيم قبل ان يأخذ غضب الله الجبار القادر القهار المتدينين بدين الفلاسفة الظلمة المنكرين لقدرة القادر المختار حتى ينجو هو من تبعة غضب الملك الجبار وما اسئلكم عليه من اجر ان اجري الا على الله ربي عليه توكلت واليه انيب وادعو ممن هو الى السائلين من حبل الوريد قريب و لدعاء الداعين منه بخلوص القلب مجيب ان يجعل هو برحمته الواسعة خاتمتي وخاتمة جميع اخواني في الدين على هذا الاعتقاد الحق المحقق الراسخ المتين باليقين الذي قد كشفته على قلوب الاخوان بكشفه تعالى على قلبي في تلك الرسالة القديمة الموسومة بكشف القناع عن وجه الوجوب و الامتناع ثم بعد ذالك اظهرته عليهم الآن اظهار العيد اظهار بعون الله القادر المختار في هذه الرسالة الجديدة التي اسمها التاريخي مظهر العلوم وقد سميتها باسم آخر زجر المناع لكشف القناع عن وجه الوجوب و الامتناع لما زجرت فيها زجرا مناسبا بقدرة الملك الجبار القادر القهار المناعين لكشف ذالك القناع بطريق لم ابق فيها لاحد من عقلاء

المنصفين مجالا للمنع والدفاع وهو انه ليس في الحقيقة ماسوى ذاته تعالى والصفات الحقيقية
له جل وعلا شيء من الاشياء واجبا بالذات اصلا ولا ماعدا اجتماع النقيضين او ارتفاعهما
باختلاف العنوان فقط ممتنعا بالذات مطلقا واما جميع ماعدا هذه الامور المذكورة فهي
بتمامها من اولها الى آخرها ممكنة صرفة بجميع الجهات ومقدورة مطلقة للقادر المطلق
بجميع الوجوه لا تتحقق فيها شائبة من الوجوب والامتناع العقليين المصطلحين للفلاسفة
المبحوث عنهما في الفنون الفلسفية المبتنية على ابطال القدرة المطلقة نعم لا شك في انه انما
يتحقق فيها بلا شبهة الوجوب والامتناع الاراديان الناشيان من تعلق ارادة القادر
المطلق والمريد التام بايجاد الاشياء الممكنة واعدامها بالتمام الذي هو في الحقيقة مصداق
اذا اراد الله شيئا ان يقول له كن فيكون وهو تعالى شأنه وعظمت مملكته ذو العرش المجيد
وفعال لما يريد ثم مع هذا انه قد تحقق ايضا في اشياء خاصة من تلك الاشياء الواجبة والممتنعة
الارادية الوجوب والامتناع الناشيان من عادته تعالى بتحقق بعضها وعدم تحقق بعضها الآخر
بمعنى انه لا يتحقق خلافهما ابدا منه تعالى الذي هو في الواقع مصداق لن تجد لسنة الله تبديلا
ولن تجد لسنة الله تحويلا هذا وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على
جميع الانبياء والمرسلين خصوصا على سيد الاولين والآخرين خاتم النبيين محمد وعلى آله وصحابه
اجمعين واتباعه كلهم الى يوم الدين قد استراح الآن جواد القلم بفضل الملك المالك لممالك
القدم عن جولانه الى زمان طويل في مضمار التحقيق لاظهار الامر الحق المحقق في الحقيقة في
بحث حقيقة الامكان والوجوب والامتناع بالتدقيق الانيق الناشي من التوفيق في
الرابع عشر من الشهر الجمادي الثاني سنة ثمانية وعشرين بعد الالف وثلثمائة من الهجرة المقدسة
النبوية على صاحبها وعلى آله واصحابه بعدد كل معلوم لخالق البرية صلوات وتحية فقط

تمت الحجة

١٣٢٢ھ

التقاريظ

اعلموا ايها الناظرون ان الخواص من العلماء الاعلام و الفضلاء الكرام الذين اشرت الى حالاتهم الشريفة فی ديباجة هذه الرسالة اللطيفة قد حرروا تقاريظ انيقة بعبارات فصيحة وبليغة علی رسالتی الموسومة بكشف القناع عن وجه الوجوب و الامتناع فلله درهم ثم لله درهم وجزاهم الله احسن الجزاء بما عملوا اعمالا هذا اخالها لوجهه تعالی ولما اتفق بلوغها عندی بعد الاشاعة الكاملة لتلك الرسالة النافعة وتعميم اكثر نسخها علی الموافقين و المخالفين لم يتيسر لی تعليق تلك التقاريظ الرائقة بها ولكنی الآن اظهار الانصاف قلوبهم الزكية وذكاء طبائعهم الذكية وصفاء عقائدهم الحقة الدينية عن شوائب كدورات المضامين الباطلة الفلسفية مع كونهم ماهرين بهذه الفنون مهارة كافية وافية احب ان الحقها فی خاتمة هذه الرسالة الجديدة التی حررتها لتائيد تلك الرسالة القديمة و لاكتفی منها بنقل ما هی محررة باللسان العربية واطوی الكشح عن نقل التی هی منها محررة باللسان العجمية لعدم توافقها بلسان الرسالة و اراعی فی ترتيب نقولها بالتقديم و التاخير ترتيب بلوغ تلك التحارير

من جانب اولئك النحارير الی هذا الفقير الحقير

التقريظ الاول للعالم الكامل الذكی الطباع رحيب الصدر وسيع الباع فی الفنون العقلية و العلوم النقلية سلالة اهل بيت المرتضی وارث علوم المصطفی الزاهد البر التقی مولوی محمد انور شاه كشميری السهروردی خصه الله الولی بلطفه الخفی و الجلی

باسمه سبحانه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته من العبد الخامل الاداه محمد انور شاه كان الله له الی الجهبذ الغطريف السری الشريف العالم العابد المتوكل الزاهد عين الاعيان انسان الانسان حميد المحامد جميل الشيم كريم المآثر لطيف الكرم غمر الرداء كثير السخاء ناصر السنة البيضاء قامع البدعة الظلماء اثيل المجد و الفضل اصيل الكرم و النبل اعلم الشعراء اشعر العلماء سباق مضمار الرهان المجلی نادی البيان عالی الكعب وسيع الباع

رحيب الصدر عظيم الاطلاع انار الحق بذكاء ذكائه واعلاه بنوره وضيائه زحزح شفقا غشى سنا الصدق او ظلاما علا على الحق الآن حصحص الحق وتبين الصدق فللحق رجال هم مذكوره لا محالة وفد اليهم فالقى فى فناءهم رحاله ولعمرى ان هذا الامر لا يدرك بالمنى ولا يلفى بالمشتهية الهوى بل هو نور يقذفه الله فى قلوب عباده فيحيى من حيى عن بينة ويهلك من هلك عن بينة على عباده ولن يهلك على الله الا هالك او هتهالك فيوم اليوم وليل اسود حالك ثم انه قد طلع على الكتاب ان من افق الكرم كانهما القمران نحا الظلام عن قلب سويداءه اظلم فطالعت اس كشف القناع عن وجه الوجوب والامتناع بفكر خاضر وقلب واع فوجدته بدرا الملى ضياء وسهيلا اسفر من جانب الجنوب نورا وبهاء فقلت فيه۔

كان سطوره انوار حق ۔۔۔ افاضت للصدى عين اليقين
ضياء العين او عين الضياء ۔۔۔ جلا الحق بسلطان مبين
معانيه اشعة لامعات ۔۔۔ سطعن على المنار المستبين
واحكمه الحكيم على اساس ۔۔۔ وثيق واثق متن متين
بناء شامخ قصر مشيد ۔۔۔ على الحق باحكام رضين
اساس الحق ثم بناء عدل ۔۔۔ فما ادراك كالحصن الحصين
تحصن وسطه حق حقيق ۔۔۔ فحق فيه حق كالتمكين
ويرجم من حواليه الرجيم ۔۔۔ وفيه الادب للروح الامين
فان تدرج على الانصاف فادرج ۔۔۔ وان جور ا فبا لطرد المهين۔

وقد كنت سمعت فى العام الماضى منكم نبذ هذه ولكن لم يؤثر لى فى ذالك الوقت اذ كنت خليا عنه ولا شكوى لى ثم لما رأيت الآن وليس الخبر كالعيان رأيته هاديا الى الحق لطالب الحق ومسددا على الصدق لمبتغى الصدق وفيه فوائد كثيرة للمسلمين غير ما رستم اظهاره وعوائد كبيرة علمتم سره وجهاره فشكر الله سعيكم الجميل وحسبنا الله ونعم الوكيل ولم افز الى الآن بمطالعة الكتاب الثانى وارجو انه ايضا يكون فريدا فى بابه كالكتاب الاول على الثوانى۔

التقريظ الثاني - للفاضل اللاثاني صاحب الطبع السليم والفهم المستقيم ذي الفطنة والذكاء الذي قد عرج بذكاء طبيعته العليا الى سماء تحقيق الملة الحنيفية البيضاء بتحقيق خاص من عند ذاته الخاصة لا تقليد الآباء مثل العامة وهذا عليه من افضال الله الخاصة على عباده الخواص وكفى به فخراله على الناس العالم الاوحد مولوی محمد عبد الصمد

سلمه الله الاحد

بسم الله الرحمن الرحيم

حمدا لمن يحق له الثناء	بيفعل ما يريد كما يشاء
تحاشي ذاته عن نقص عجز	تبارك اسمه وله البقاء
تعالى قدرة لعموم خلق	تفرد عظمة ولمن اباء
وصلينا وسلمنا على من	به في الفضل يمتنع الكفاء
ومن امكان طاعته وحب	ومن اذعان رافته نجاء
ومن في غير سلكه ضلال	ومن في ذاته ختما سخاء
وبعد فان تسليمي عليكم	وشوق القلب ليس له انتهاء
رسالتكم مطالع كل نور	فيا عجبا على ارض ذكاء
اذا طلعت علينا ذات نور	ظلام الليل قد غشي الضياء
فلا والله ما ايقنت الا	بان نصيب منكرها غواء
نظرت نظامها اتعالى ففيها	صفاء من كدورات صفاء
بحمد الله حققت المعاني	فعند الله في ذاك الجزاء
كشفت قناع اضداد الوجوه	فبان الحق وانكشف الغطاء
ولم ينقض لها في الدهر الا	طريد الحق شيمته الجفاء
ومن لم يغتنمها وهي شمس	لاقمار الهدى منها ضياء
جهدتنا بجدها المتفلسفين	فليس لهم جدال او عداء

ضربت نعال فلسفة عليهم	نعالهم لراسهم شفاء
يجادل من تولد في ضلال	بوجه لا يرى فيه حياء
مخالفها اذا اما مات ذلا	فلا يبكيه ارض او سماء
قصور الباع يمنعني والا	نشرت فرائدي ولها السناء

ايها الحبر النحرير الفائق في البيان والتقرير نظمت درر الافكار بانامل الانظار في سلك التحرير ايها الماهر بالفنون الغائص في بحار العلوم العقلية ولجج دلائل النصوص النقلية وبامين ذاته المقدسة عين اليقين وصفاته المتعالية مظاهر الحق المبين كانك عين العلم ونفس التلقين

لسنا نسميك اجلالا وتكرمة وقدرك المعلى عن ذاك يغنينا

ما حققته بالادلة الخمسة بمعونة الحواس الخمسة بحسن التحقيق فالاصابع الخمسة المتبركة التي كتبت بها بهذا الطريق الانيق بالتقبيل تليق والله ماهو الا الهام الملهم بلا ارتياب فاذا تقول فيه احد بالخطاء فاين الصواب كان المتقدمين تركوا عمدا او غفلوا خطاء من هذا العنوان وان كان المعنون متحدا في الجنان ولكن لكل تعبير شانا دون شان واني مع قلة بضاعتي وانعدام طاقتي امعنت النظر فيها مرات وركبت مراكب الافكار في مضمار تحقيقها وتدقيقها كرات فوجدتها بحمد الله صافية عن الكدورات وافية لطالبي التدقيقات كافية في تجنب الصادقين عن تزندق اباطيل الفلاسفة الملاعنة والمزخرفات والحق ان هذا البيان بهذا النمط الجديد لم يوجد في دفاتر الاولين وزبر الآخرين ولم يخطر على قلب بشر من الماهرين فلله در قائله الملهم وصدق الله الكريم في كتابه العظيم وفوق كل ذي علم عليم وانه تعالى جواد كريم عالم بعلمه القديم يفيض على كل مستفيض بقدر عقله الخفيف والفخيم فالمرجع اليه فلا فخار لاحد على احد وهو حقيق بالتبجيل والتعظيم نعم رعاية ادب واقفي الاسرار امر قديم هذا ما ظهر لي في هذا الباب فقط

التقريظ الثالث للعالم الكامل اللبيب والفاضل الاديب الاريب الذي فناء طبعه الصافي صاف عن كدورة الاعتساف ومشكوة قلبه المصفى منورة بنور سراج الانصاف

مهبط انوار الحق مولوی محمد انوار الحق نور قلبه بالعرفان القادر المطلق

وهو هذا

احمده سبحانه وتعالى كل شئ عنده بمقدار عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال واشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له الذي هو خلق الحيوة والممات وقدر الاموات والافوات العالم
بما مضى وما هو آت ومحيي الاموات بعد ما كانت رفات اما بعد ان كشف القناع عن وجه الوجوب
والامتناع قد صنفه الحبر الاكمل استاد الاجمل خاتم المعقول والمنقول حاو للفروع والاصول عارف
بالله مولنا محمد رحيم الله نور الله قلبه بانوار مشرقية انه قد فصل الحشو والزوائد المزخرفة
واقلع العناد والمكائد الفلسفية لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه كما قال له
معقبات من بين يديه ومن خلفه الا ان هذه حديقة نزهية وعقيقة مشرقة ولؤلؤ
مبرقة ودرة مضيئة ولمعة نورانية وبرقة رحمانية وحكمة لقمانية وحجة سليمانية ودعوة يونسية
وعصى موسوية وحلة آدمية وصحيفة شيثية وسفينة نوحية وسطور لوحية وليلة قدرية
ونسيمة سحرية وجوهر بهية وزمردة مسبية وزيتونة شفعية لا شرقية ولا غربية وبردة
محمدية ورموز معنوية وانوار عرشية فيها الغناء الاكبر والياقوت الازهر والجوهر
المصئون واللؤلؤ المكنون والمسك الاذفر والعنبر الاشهب يفهمك اسرار البدايات
ويطلعك على معالم النهايات فطوبى لمن كان على مضامينها طالعا معانيها تحت الحروف
كانها شمس تدور بانوار الحقائق تشرق فما وجدت فيها غير الحق والصواب ولذا يقال
هذا ان للمتقين لحسن مآب بل هو هذا خزائن رحمة ربك العزيز الوهاب ولذا اقول رب
هب له درجة لا تنبغي لاحد من بعده انك انت الوهاب

التقريظ الرابع للعالم ذي الطبع السليم والفهم المستقيم صاحب التصانيف النافعة
الناثر الناظم في الالسنة المختلفة من العجمية والعربية ممتاز الاقران في الزمن
مولوی احمد حسن البجنوری ثم الانبالوی صانه الله بفضله عن الشرور والفتن

بسم اللہ الرحمن الرحیم

نحمده ونصلی علی رسوله الکریم

الحمد للہ رب العالمین الذی ارشدنا لاتباع سنن المرسلین وبعث نبینا وشفیعنا بالحجج والبراہین وجعله خاتم النبیین وایده باصحابه الذین ہم اشداء علی الکفار والمکابرین من اعداء الدین والصلوٰة والسلام علی سیدنا محمدؐ سید المرسلین وعلی اٰله واصحابه اجمعین اما بعد فانی اذا سرحت النظر الغائر فی ہذه الرسالة الشریفة المعروفة بکشف القناع عن وجه الوجوب والامتناع فی اللسان الشریفة العربیة من تصنیف الشریف اللطیف مولٰنا الفاضل المتبحر الحکیم المؤید بفضل اللہ الرؤف الرحیم اعلم العلماء واحکم الحکماء اذکی الاذکیاء الذی یلیق بان یقال له حجة اللہ مولوی حکیم محمد رحیم اللہ الصدیقی البجنوری لازالت شموس فیوضاته بازغة ومابرحت اقمار افاداته لامعة ولائحة وجدتہا رسالة لم تؤلف مثلها فی ہذا الباب ومارأیت کتابا مملوا من الفوائد مثل ہذا الکتاب من تالیفات علماء اہل القبلة واہل الکتاب فلہذا القی فی قلبی ان الحق یعلو ولا یعلی وجرت علی لسانی بغتة من الغیب ہذه الآیة جاء الحق وزہق الباطل ان الباطل کان زہوقا لعمری ما وجدت فیہا الا الحق المحقق الثابت بالبرہان وما ادرکت متضمنة فیہا الا وسائل الحفظ والصیانة عن الشرک والبدعة والطغیان سلمه اللہ تعالیٰ علی رؤس اہل الحق بالمجد والکرم والکرامة والاحسان واللہ باللہ ان الرسالة التی حررہا المصنف المقبول الفقیه العالم رئیس العلماء عمدة القضاة والفضلاء لایراہا النظر الدقیق الاحقاً صریحاً وکلاماً صحیحاً ونعم ما قیل ؎

رأیت العلم فی الاشراف عظما ۔۔۔ وفی الاجلاف مقبوحاً وذما

رأیت الماء فی الاصداف درا ۔۔۔ وفی فم الافاعی صار سما

فالمأمول من اہل الانصاف والعرفان ان یتلقاہا بالقبول والایقان وینبغی لکل من اتبع النبی وما انزل الیه من القرآن ان ینظر بعین العزة ونظر العرفان واللہ المستعان وعلیه التکلان

بقیۂ صفحہ ۱۴۱ سطر ۱۷

قوله قد علمت انه ليس لهما مفهوم محصل لان الوجود في الواجب والعدم في الممتنع بالغير ليسا بضروريين للذات لا بحسب الذات ولا بحسب الغير في زمان الغير بل بشرط الغير كما تقدم۔

اقول انت ايضا لقد علمت الآن انه ليس لهذا الاعتراض مفهوم محصل عند الناظرين المحصلين فان هذا انما هو الاعتراض السابق بعينه الذي اوردته فيما قبل على تعريف صاحب الرسالة الواجب والممتنع بالغير في تقسيمه للاشياء الى المفاهيم الخمسة العقلية وقد تقدم ترديد هذا الاعتراض في ذالك المقام بالتحقيق التام فلا حاجة لنا الى ان نعيده في هذا المقام فتذكر لما تقدم بالتدبر مع الانصاف ليظهر عليك حقية قوله الحق في تقسيمه المحقق ان الثالث واجب بالغير والخامس ممتنع بالغير

التنبيه

وليعلم انى قد صححت حتى الامكان الاغلاط الضرورية الازالة العارضة فى هذا الكتاب بسهو او خطاء من قلم الناسخ الكتاب ماسوى المتعلقة منها برسم الخط او النقاط بخطاء قلم الخطاط لكونها مع كثرتها فى الاعداد غير لائقة عند اهل العلم بالاعتداد فان وجد اتفاقا بعد هذا ايضا غلط فى مقام فليصححه الناظر بالنظر الغائر والغور التام مناسبا لمقتضى ذالك المقام واما الاغلاط المتحققة فى الحقيقة فى اقوال المعترض بغاية العجلة فليس لها تعلق اصلا بسهو ولا خطاء بقلم الكاتب او المصنف لهذا الكتاب فان الامر الواقعى ان كليهما بريئان منها فى الواقع ومعذوران حقيقة فى هذا الباب عند المنصفين من اولى الالباب لانى قد نقلتها بجنسها كما وجدتها مكتوبة فى الاصل بيد المعترض الفاضل ولم اتصرف فيها مطلقا من عندى باصلاحها لئلا يقول هو ان هذا الشخص قد تصرف فى عبارتى وغيرها من عند نفسه فينقلب بذالك احسانى هذا بالاساءة فى حقه ثم انى معهذا لم اتعرض لها فى مواقع الجوابات باثبات تلك الاغلاط فى عبارة الاعتراضات بل اكتفيت فقط هنالك بابطال معانيها السخيفة والقلع من الاصل لمبانيها الضعيفة لما رأيت التعرض باغلاط الالفاظ غير مناسب لشان ارباب المعانى

فان العبرة للمعانى والمضامين عند

المناظرين المحصلين

تصحیح اغلاط زجر المناع لکشف القناع عن وجه الوجوب والامتناع

صفحہ	سطر	غلط	صحیح	صفحہ	سطر	غلط	صحیح
۳	۶	قلهوبهم	قلوبهم	۲۷	۷	لایقیضی	لاتقتضی
۵	۱۸	بینن	سنین	۲۷	۱۵	الخمسه	الخمسة
۵	۲۱	رؤن	رؤس	۳۰	۲۰	اولیا	اولیته
۷	۱۰	مالذات	بالذات	۳۰	۲۲	التقسیمن	التقسیمین
۷	۱۸	الربانئین	الربانیین	۳۱	۱	لایدفیه	لایدفیه
۱۰	۱۵	علة	علته	۳۱	۱۹	یغائل	نقائل
۱۲	۱۰	الالزم	الالزام	۳۱	۲۲	تغلیط	بتغلیط
۱۳	۴	الاعتراز	الاعترار	۳۲	۴	منتشتة	متشتتة
۱۵	۷	اضطرار	الاضطرار	۳۲	۸	عن	من
۱۸	۴	سنه	مسته	۳۲	۱۱	التشتتة	المتشتتة
۲۱	۱۷	قدرة المطلقة	قدرته المطلقة	۳۳	۱	بجیفث	بحیث
۲۵	۹	ان یکون	من ان یکون	۳۳	۱۲	بجسب	بحسب
۲۷	۱	الثالث	الرابع	۳۴	۱۹	لمثیت له	المثبت له
۲۷	۴	الرابع	الثالث	۳۵	۲	بینهما	بینهما

صفحہ	سطر	غلط	صحیح	صفحہ	سطر	غلط	صحیح
٣٦	٢	ہہذا	بہذا	٦٤	٤	الزام	الالزام
٤٠	١٣	یزعمون	یزعم بہ	٦٤	٤	انکار	بانکار
٤١	٧	بالضرورۃ الغیریۃ	بالضرورۃ الذاتیۃ	٦٤	٩	احدہما	احداہما
٤١	٨	خاتمۃ	خاتمتہا	٦٤	١٩	لایجب	لاتجب
~~٤٧~~	~~٣~~	~~عن الانبیاء~~	~~من الانبیاء~~	٦٦	٢	امتناع	انتناع
٤٧	٤	عن الاولیاء	من الاولیاء	٦٦	٨	انہ	فی انہ
٤٧	١٣	نہذان	فہاتان	٦٨	٧	بقبول	لقبول
٤٨	٢١	الحصول	لحصول	٦٩	٢٠	الذہنیۃ	الذہنیۃ
٥٠	٢٢	القدرۃ	تحقق القدرۃ	٧٠	١٣	نجاستہ	نجاستہہ
٥٢	١٨	لاجل قبحہ	ہو لاجل قبحہ	٧٠	١٩	ہذا المأ	ہذا الماء
٥٢	٢٢	صدورہ	صدورہا	٧٤	١	ثنائً	بنائً
٥٥	١١	الفلاسفۃ	الفلاسفۃ وثانیاً الی آخرہ	٧٤	٢٢	للغیبین	العینین
٥٦	٢٠	یتفرع	یتفرع علیہ	٧٥	١٨	نقول	لانقول
٦٢	١٥	لجہتہ	بجہتہ	٧٦	١٤	ہذہ	ہاتین

صفحه	سطر	غلط	صحیح	صفحه	سطر	غلط	صحیح
۷۸	۱۱	واشماله سطورة	واشماله مستورة	۱۳۱	۲	ماهیة	ماهیته
۸۰	۴	هوٗیدا	موٗیدا	۱۳۱	۹	محصور	محصورا
۹۰	۱۵	کلاهما	کلیهما	۱۳۱	۲۱	من	عن
۹۰	۱۸	ان یکون	من ان یکون	۱۳۵	۶	وذاتها	ذواتها
۹۱	۱۷	یختلفان	تختلف	۱۳۶	۱۱	وممتنع بالذات	اوممتنع بالذات
۹۴	۹	هل	بل	۱۳۶	۲۱	الخذلال	الخذلان
۹۸	۲۲	حینئذٍ	حینئذ	۱۳۷	۱	فی البطالة	الی البطالة
۱۰۳	۱۳	طریقتهم	طریقهم	۱۳۷	۲	لمایقول	لمایقول به
۱۰۴	۱۲	تکلم	تتکلم	۱۴۱	۱	واالآن	والآن
۱۰۴	۱۳	تریدبه	تریدبها	۱۴۱	۱۳	بیانه	البیان
۱۰۵	۱۲	اریدبه	اریدبها	۱۴۲	۱۰	وذاتها	ذواتها
۱۱۵	۷	الآیات الآخر	الآیات الأُخر	۱۴۳	۱۷	ال	ان
۱۱۶	۷	قائلین	القائلین	۱۴۳	۲۲	ان یختار	یختاران
۱۱۸	۱۷	تحتها	تحتهما	۱۵۲	۹	العظاء	الغطاء
۱۲۱	۳	الالهیتین	الالهیتین	۱۵۳	۲۰	العقلین	العقلیین
۱۲۱	۱۶	اریدبه	اریدبها	۱۵۴	۳	اقول	اقوال
۱۲۲	۷	بهہنا	ههنا	۱۵۴	۱۴	فیسقن	فلسفیین
۱۲۸	۵	ان یقول	یقول ان	۱۵۵	۱۸	جهة المذکورة	الجهة المذکورة
۱۲۹	۱۸	ان	فی ان	۱۵۶	۶	الیوبانیة	الیونانیة
۱۳۰	۹	اوعدمه	وعدمه	۱۵۹	۱۶	نفاذ للقدرة	نفاذ القدرة
				۱۶۸	۱۳	ر	و
				۱۷۴	۲۰	بثنتة	بتتة
				۱۷۵	۱۹	بعون	بعون

تصحیح اغلاط القسطاس لبط

صفحه	سطر	غلط	صحیح	صفحه	سطر	غلط	صحیح
۵	۳	[illegible]	[illegible]	۶	۱۵	من	عن